على الكذب فمتواتر والا فاحاد فان كانوا اكثر من اثنين من اول السند الى اخره فمشهور نحو كل مسكر حرام وان كانوا اثنين في كل طبقة فعزيز نحو مثل لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من والده وولده والناس اجمعين وان كان الناقل واحدا ولو في مرتبة فغريب وفرد نحو التمسك في وجه اخيك صدقة وقالت الحنفية ما ليس بمتواتر في الاصل فان تواتر في القرن الثاني والثالث فمشهور والا فاحاد قال ابن الصلاح لا نجد للمتواتر مثلا الا ان يدعى في حديث من كذب علي متعمدا فليتبوا مقعده من النار

المقصد الرابع في تقسيمه باعتبار ما يفارقهم او يوافقه فان خالف ما رواه الثقات فهو نفسه اما من غير ثقة يسمى مردودا او هو ايضا من ثقة فالراجح بمزيد الحفظ وكثرة الطرق محفوظا ومقابله شاذ وقد يقال ما انفرد به ثقة او كلاهما من غير ثقة والاضعف منكر ومقابله معروف

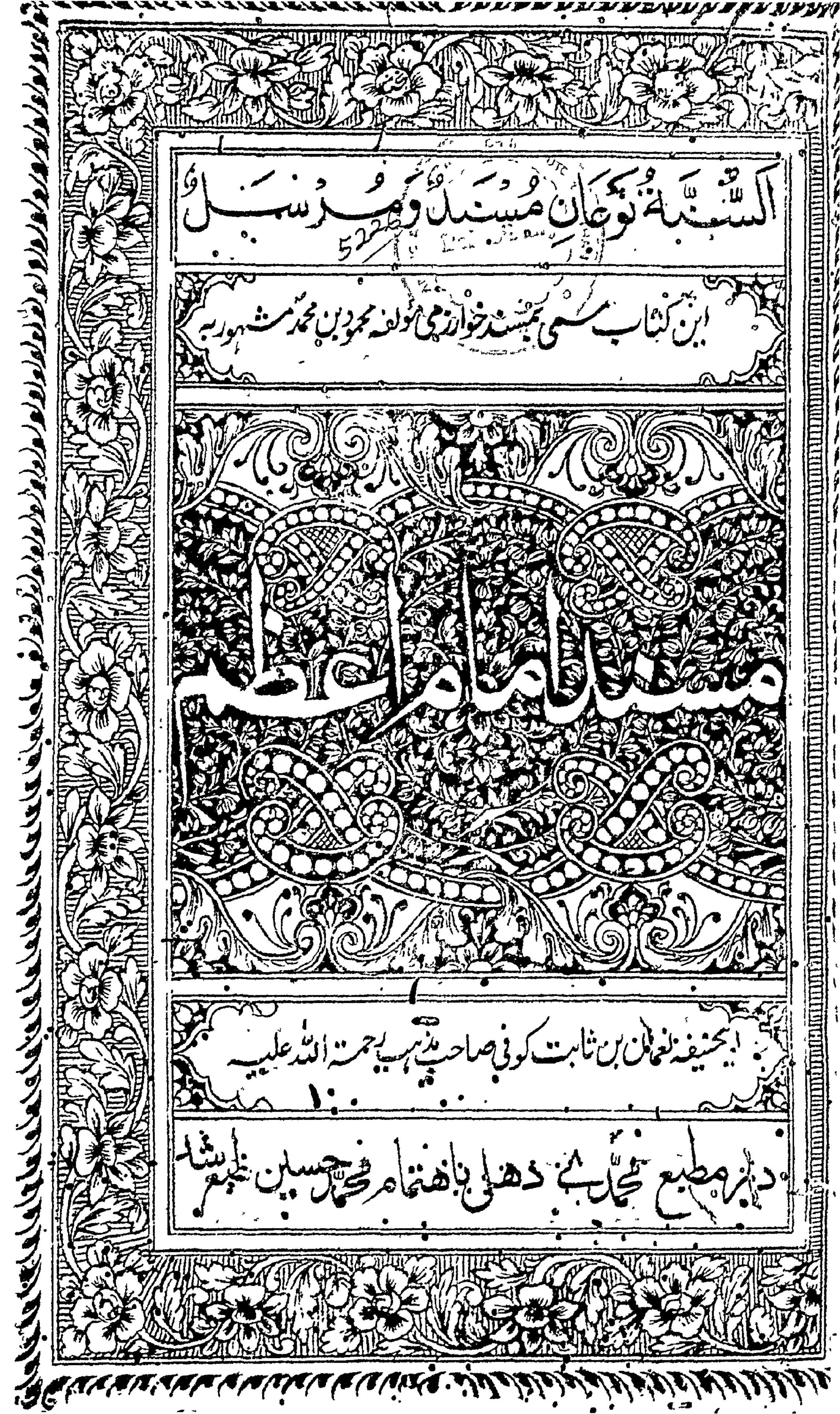
المقصد الخامس في المتابعة وان عاضده حديث اخر سواء كان ارجح منه او مرجوحا او مساويا يسمى المقوى متابعا بالكسر ويشترط في المتابعة اتحاد الصحابي الراوي ولا يشترط اتحاد اللفظ فان اختلف الصحابي يسمى شاهدا او ربما يفسر المتابع بالموافق لفظا والشاهد بالموافق معنى سواء كان من الصحابي او صحابيين وربما يطلق احدهما على الاخر وتتبع الطرق والاسانيد لمعرفة المتابع والشاهد يسمى اعتبارا والمعلل ما في اسناده علل واسباب خفية قادحة للاذعان للصحة

المقصد السادس في العدالة والضبط اما العدالة فهي صفة يتقي بها الكبائر مع المروة وهي التنزه عن الدنيات كالاكل والشرب في السوق والبول في الشارع والعدل في الرواية اعم من العدل في الشهادة لشمول الاول المملوك واما الضبط فهو حفظ المسموع من الضياع سواء كان بحفظ القلب او الكتاب به والمصنف بمجموعهما عدل فتعلق الطعن بالعدالة اما بانتفاء صفة الاتقاء وهو اما لثبوت الكذب في الحديث او بالاتهام به بان اشتهر بالكذب في غير الحديث او بان يروى خلاف مشهورات الشرع ما لا يرويه غيره واما بثبوت الاعتقاد الذي لا يكفر به اذا كان داعيا الى بدعته او بانتفاء صفة الضبط والحفظ بان لا يكون اصابته وابقائه اكثر من خلافه

المقصد السابع في معنى الصحيح والحسن والضعيف والموضوع وغيرها ما نقله عدل تام الضبط واتصل سنده غير شاذ ولا معلل فصحيح وان خف ضبطه فحسن وبتعدد الطرق يصير صحيحا لغيره وان كثر غفلته في السماع او فحش غلطه في السماع والاداء او ساء حفظه او ظهر فسقه العملي بغير كذب او كان مجهولا فضعيف وهو ليس بحجة في الاحكام الا اذا كان ضعفه بسوء الحفظ ومع ذلك اعتضد بتعدد الطرق واما الضعيف بفسق الراوي فلا يعتضد بموافقة غيره ولا يقبل الا في فضائل الاعمال وان كان لكذب في الحديث المرفوع ولو مرة ولو بعد التوبة فموضوع ويحرم العمل به ولابن الجوزي في الموضوعات كتاب وتعقب في بعضها وقد يقال الحديث المطعون بفسق الراوي او فرط غفلته او كثرت غلطه منكرا واما المجهول حاله من جهة التعبير عنه بغير اسمه لغرض او من جهة انهم تركوه لكونه مقلا في العلم والاداء فلم يشتهر في الرواية او من جهة التعبير عنه بفلان كما يقال اخبرني فلان او رجل او شيخ لا ثقة فيسمى مبهما والمبهم غير مقبول وصحح الامام النووي القبول والتحقيق التوقف الى استبانة حاله واما المبتدع فان لم يكفر بانكاره

فرضه تواتر علم كونه من الدين بالضرورة يقبل روايته مالم يكن داعية الى بدعة والا فلا تمت

فهرست مسند خوارزمی



السنة نوعان مسند و مرسل

این کتاب مسمی بمسند خوارزمی مؤلفه محمود بن محمد مشهور به

مسند امام اعظم

ابی حنیفه نعمان بن ثابت کوفی صاحب مذهب رحمة الله علیه

در مطبع مجتبائی دهلی باهتمام محمد حسین طبع شد

الروائع السوابغ الدراری جمع دری وهو الکوکب المنور فی الافق
اللثام الغطاء ١٢
اللحان المهملة معناه عربی مخرج عن حدود جزیرة العرب ١٢

بسم الله الرحمن الرحیم

وصلی الله علی سیدنا محمد واله وسلم

یقول الضعیف عباد الله تعالی واحقرہم وا توجہم الی عفوہ وافقرہم محمد بن المحمود
العربی محتدا الخوارزمی مولدا الحمد لله الذی سقانا بطوله من اصفی شرائع الشرائع
وکسانا بفضله من ابهی المدارع الروائع واطلع دراری شرائعنا من اشرف المطالع
وهو مطلع سید الاصفیاء خاتم الانبیاء وشفیع الامم یوم الجزاء صلی الله علیه
وعلی اله واصحابه انجم الظلماء وسیوف الاولیاء وحتوف الاعداء وبعد فان
الله تعالی فضل نبینا علی سائر الانبیاء فجعل فی امته مجتهدین علماء متبحرین
فقهاء علی ما وصفهم علیه الصلوة والسلام فقال فقهاء امتی کانهم فی الفقه انبیاء
وقال تعالی انما یخشی الله من عباده العلماء وقد شرفهم الله تبارک وتعالی وتقدس
بالثناء علیهم فی مواضع من التنزیل وجعلهم بلسان نبیه کانبیاء اهل التورية
والانجیل فقال علیه الصلوة والسلام علماء امتی کانبیاء بنی اسرائیل وکان اسبقهم
اجتهادا واطیبهم اعتقادا وابینهم رشادا واقومهم طریقة سید الامام الائمة
وسراج هذه الامة ابو حنیفة النعمان بن ثابت الکوفی رض فحط عن وجه الشریعة
لثام الانکتام وکشف عن جبین الفقه غمام الظلام وقد خلوف علماء
عصره باقدام الافهام وارسی قدمه فی مزالق الاقدام وبذل مجهوده فی احکام الاحکام
فمن بعده یغوصون فی عمان النعمان فیستخرجون منه درر فوائده ویرتضعون در

ابی حنیفه وعمان نعتها جمع نعم است چون لحان جمع لحم ... اند

فرائده دینیا ولون باشهی اغذیة الدقایق من موائده فمن استطعمه واستعظمه فقد تناول احلاله
وجعل الناس له فی الفقه عیالا مثل الامام المعظم والصدر المفخم الشافعی المطلبی ابن عم النبی رض
حیث قال الناس عیال ابی حنیفة فی الفقه فقد نظم هذا المعنی اخطب الخطباء شرقا وغربا ابو الموید المکی
الخوارزمی علم ما انشدنی جدی الصدر العلامة اخطب خطباء الشرق والغرب صدر الائمة ابو الموید
موفق بن احمد المکی الخوارزمی لنفسه فی عدة ابیات له یمدح بها ابا حنیفة رض شعر ائمة هذه الدنیا
جمیعا : بلا ریب عیال ابی حنیفة : وقد بلغ الله تعالی رسوله حیث اشرقت انوار الصباح
وانسحبت اذیال الریاح من حیث مطلعها الشمس جناحیها الی ان ضمتهما اللوقوع فی افق الغرب
فتوی علی مذهبه وطریقته ومحبته وشیعیته اکثر اهل الاسلام من اهل المشرق والمغرب والسند والهند
والروم وطائفة من اهل العراق والشام علی رغم کل حاسد منکر لتقدمه بغیا وعدوانا وقد سمعت فی الشام
عن بعض الجاهلین بمقداره انه ینقصه ویستصغره ویستعظم غیره ویستحقره وینسبه الی قلة
روایة الحدیث ویستدل باشتهار المسند الذی جمعه ابو العباس محمد بن یعقوب الاصم الشافعی رح
وموطی مالک ومسند الامام احمد رح وزعم انه لیس لابی حنیفة رض مسند وکان لا یروی الا عدة احادیث
فلحقتنی حمیة دینیة ربانیة وعصبیة حنفیة نعمانیة فاردت ان اجمع بین خمسة عشر من
مسانیده التی جمعها فحول علماء الحدیث مسند له جمعه الامام الحافظ ابو محمد عبد الله بن محمد بن یعقوب
بن الحارث الحارثی البخاری المعروف بعبد الله الاستاذ رح مسند له جمعه
الامام الحافظ ابو القاسم طلحة بن محمد بن جعفر الشاهد العدل مسند
له جمعه الامام الحافظ ابو الحسین محمد بن المظفر بن موسی بن عیسی بن محمد رحمه الله
تبارک وتعالی وتقدس مسند له جمعه الامام الحافظ ابو نعیم احمد بن عبد
الله بن احمد الاصبهانی رحمه الله تعالی وتقدس مسند له جمعه الشیخ الثقة
العدل ابو بکر محمد بن عبد الباقی بن محمد الانصاری رحمه الله تبارک وتعالی و
تقدس مسند له جمعه الامام الحافظ صاحب الجرح والتعدیل ابو

قال ابن المبارک شعر
لقد زان البلاد ومن علیها
امام المسلمین ابو حنیفة
باحکام واثار وفقه
کایات الزبور علی صحیفة
فما فی المشرقین له نظیر
ولا فی المغربین ولا بکوفة
یبیت مشمرا سهر اللیالی
وصام نهاره لله خیفة
فمن کابی حنیفة فی علاه
امام للخلیفة والخلیقة
رایت العائبین له سفاها
خلاف الحق مع حجج ضعیفة
وکیف یحل ان یؤذی فقیه
له فی الارض اثار شریفة
نعقد قال الدر بن مبارک
صحیح النقل فی حکم لطیفة
بان الناس فی فقه عیال
علی فقه الامام ابی حنیفة
فلعنة ربنا اعداد رمل
علی من رد قول ابی حنیفة
کذا فی الدر

ابو احمد عبد الله بن عدی الجرجانی رحمه الله تعالی ۸ مسند له رواه الامام الحسن بن زیاد اللؤلؤی رح ۹ مسند له جمعه الحافظ عمر بن الحسن الاشنانی رح ۱۰ مسند له جمعه الامام الحافظ ابو بکر احمد بن محمد بن خالد بن خلی الکلاعی رح ۱۱ مسند له جمعه الامام الحافظ ابو عبد الله الحسین بن محمد بن خسرو البلخی رح ۱۲ مسند له جمعه الامام ابو یوسف القاضی یعقوب بن ابراهیم الانصاری رح ورواه عنه یسمی نسخة ابی یوسف ۱۳ مسند جمعه الامام محمد بن الحسن الشیبانی رح ورواه عنه یسمی نسخة محمد ۱۴ مسند له جمعه ابنه الامام حماد بن ابی حنیفة ورواه عن ابیه رض ۱۵ مسند له جمعه ایضا الامام محمد بن الحسن معظمه عن التابعین ورواه عنه یسمی الاثار مسند له جمعه الحافظ ابو القاسم عبد الله بن محمد بن ابی العوام السعدی رح فاستوفقت الله تبارک وتعالی وتقدس واستخرته فی جمع هذه المسانید علی ترتیب ابواب الفقه فی اقرب حد ونظمتها فی اقصر عقد بحذف المعاد وترک تکریر الاسناد الا اذا کان الحدیث الواحد مشتملا علی مسائل ابواب مختلفة او اختلفت اسانیده لیغتبط بحجته العالم المساعد ویدحض شبهة الجاهل المعاند ویستیقن مصداق قول عبد الله بن المبارک رح حین سمع طعنا فی ابی حنیفة رض فقال منشئا

حسدوا الفتی اذ لم ینالوا سعیه ۔ فالقوم اعداء له وخصوم

کضرائر الحسناء قلن لوجهها ۔ حسدا وبغضا انه لذمیم

وذکر القاضی ابو عبد الله الصیمری باسناده الی المامون امیر المؤمنین انه جمع فی عصره کتاب فی الاحادیث روضع فی بدء وقالوا ان اصحاب ابی حنیفة الذین هم مقدمون عندک فلان وفلان لا یعملون بها فی قصة طویلة الی ان صنف عیسی بن ابان کتاب الحجة الصغیرة وبین فیه وجوه الاخبار وما یجب قبوله وما یجب رده وما یجب تاویله وما یجب بالعمل بالمتضاد دین وبین فیه حجج ابی حنیفة رضی الله عنه فلما قرأه المامون ترحم علی ابی حنیفة وتمثل ببیتی ابن المبارک حسدوا الفتی

وذکر

وذكر اصحاب المناقب باسانيد هو الى مكرم بن احمد ثنا على بن حسين بن حمان عن ابيه قال كان لهم امام ائمة الحديث الذى بيده زمام الجرح والتعديل يحيى بن معين رح اذا ذكر له من يتكلم فى ابى حنيفة رح يتمثل بهذين البيتين لابن المبارك حسدوا الفتى الخ انشدنى الصدر الكبير شرف الدين احمد بن مويد بن موفق المكى الخوارزمى قال انشدنى جدى البدر العلامة اخطب خطباء الشرق والغرب ابو المويد موفق ابن احمد المكى الخوارزمى رح لنفسه **شعر** ايا جبلى نعمان ان حصاكما ليحصى ولا يحصى فضائل نعمان جلائل كتب الفقه طالع تجد بها دقائق نعمان شقائق نعمان اسال الله الذى سبقت نعمته وسبقت غضبه رحمته ان يرش علينا اهل المعاصى من بريته قطرة من بحار مغفرته يغسل بها اوضارنا ويغفر بها اوزارنا انه هو الجواد الكريم البر الرحيم واردت ان اجمع هذه المسانيد فى اربعين بابا على ترتيب مختصر مبوبة رجاء مثوبة فى ذلك ماثورة رواية رواها عبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر وابو سعيد وابو هريرة وابو الدرداء وانس بن مالك رض بالفاظ مختلفة المبانى متقاربة المعانى عن النبى صلعم لمن ينقل عنه اربعين حديثا او يحفظ على امته اربعين حديثا اما حديث ابن عباس رض فقد اخبرنى به سلطان الطريقة برهان الحقيقة نجم الدين ابو الجناب احمد بن عمر بن محمد بن عبد الله الخيوقى الخوارزمى المشهور بالكبرى فى قراءة عليه وانا اسمع بجرجانية خوارزم عمرها الله تعالى ثانيا واتم عليها بانيا بالنظامية منها سنة خمس عشرة وستمائة والشيخ العدل الثقة المعمر الصالح ابن شجاع بن محمد المدلجى بمصر حرسها الله تبارك وتعالى الى يوم القيمة والشيخ المعمر ابو نصر الاعز بن ابى الفضائل فهذيل بن ابى النصر بن العليق قراءة عليه بجامع المنصور من مدينة السلام وانا اسمع بروايتهم عن الحافظ الامام شيخ الاسلام ابى طاهر احمد بن محمد السلفى الاصفهانى الشيخ الاول نجم الدين سماعا والاخران اذنا قال اخبرنا ابو عبد الله القاسم بن فضل بن محمود الثقفى رئيس اصحاب اصفهان سنة ثمانين

واربعمائة وتوفي سنة تسع وثمانين وكان مولده سنة ثمان وتسعين وثلثمائة قال
انا ابو احمد عبد الله بن عمر بن عبد العزيز الكرخي قال انا ابو بكر محمد بن الحسين الآجري
قال انا عبد الله محمد بن مخلد العطار قال انا ابو محمد جعفر بن محمد الخندقي وكان له حفظ
قال انا محمد بن ابرهيم السايح قال حدثنا عبد المجيد بن عبد العزيز بن ابي رواد عن ابيه
عن عطاء بن ابي رباح عن ابن عباس عن معاذ بن جبل رض قال قال رسول الله صلعم
من حفظ على امتي اربعين حديثا من امر دينها بعثه الله تعالى يوم القيمة في زمرة الفقهاء و
آخبرني به ايضا المشائخ الثلاثة ابو الدر ياقوت بن عبد الله الجوهري بقراءتي عليه
والشيخ الثقة العدل محمد بن عبد الله بن محمد بن ابي الفضل السلمي والشيخ المعمر الحسن
بن محمد بن محمد بمصر قالوا انا الامام تاج الدين ابو القاسم منصور بن عبد المنعم بن عبد الله
بن محمد بن صاعد الفراوي قال انا الشيخ الزكي ابو الحسن عبد الغافر بن محمد الفارسي كتابة قال انا ابو حمزة
محمد بن احمد المحمد ابن الحيري قال انا الحسن بن سفيان قال انا علي بن حجر قال حدثنا اسحق عن ابي نجيح
عن ابن جريج عن عطاء ابن ابي رباح عن ابن عباس رض قال قال رسول الله صلعم من حفظ على امتي
اربعين حديثا من السنة كنت له شفيعا يوم القيمة واما حديث عبد الله بن عمر فقد اخبرني به
شيخ الشيوخ امام ائمة الحقيقة نجم الدين ابو الجناب احمد بن عمر بن محمد بن عبد الله
الخوارزمي الخيوقي بقراءتي عليه بجرجانية خوارزم سنة ست عشر وستمائة قال اخبرني
الحافظ ابو طاهر احمد بن محمد بن احمد السلفي الاصفهاني بالاسكندرية قال قرات
على القاضي ابي نصر محمد بن علي بن عبد الله بن احمد بن صالح بن سليمان بن ودعان
حاكم الموصل قدم علينا بغداد فاقر به قلت له اخبرك عمك الشيخ الامام ابو الفتح
احمد بن عبد الله بن احمد بن ودعان قال نعم قال حدثنا ابو سعيد الاملي قال ثنا القاضي
ابو محمد عبد الله بن احمد عن ابيه قال حدثنا ابو علي الحسن بن الصباح البزار قال
ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رض قال قال

رسول الله صلعم من نقل عنی الی من یلحقنی من امتی اربعین حدیثا کتب فی زمرة
العلماء وحشر فی زمرة الشهداء ومن کذب علی متعمدا فلیتبوا مقعده من النار واما
حدیث ابی سعید الخدری فقد اخبرنی به هذا الشیخ المذکور باسناده هذا الی ابی الفتح
احمد بن عبد الله بن احمد بن ودعان قال ثنا ابو العباس احمد بن الحسن المؤدب قال ثنا
علی بن شعیب البزاز بالرملة قال حدثنا اسمعیل بن ابرهیم الاسدی قال ثنا عباد بن اسحق
قال ثنا عبد الرحمن بن معاویة قال حدثنا الحارث مولی بن شباع عن ابی سعید الخدری
قال سمعت رسول الله صلعم یقول من حفظ علی امتی اربعین حدیثا من سنتی ادخلته
یوم القیمة فی شفاعتی واما حدیث ابی هریرة فقد اخبرنی المشائخ الثلاثة نجم الدین
ابو الجناب احمد بن عمر بن محمد بن عبد الله الخوارزمی الخیوقی قراءة علیه بجرجانیة خوارزم
وانا اسمع والشیخ المعمر الصالح بن شجاع بن محمد المدلجی بمصر والشیخ المعمر الصالح بن شجاع
بن محمد المدلجی بمصر والشیخ المعمر ابو نصر الاعرابی ابی الفضل بن نصر بن العلیق بروایتهم
عن ابی طاهر احمد بن محمد بن احمد السلفی قال ثنا ابو المظفر سعید بن الحسن بن الحسن الجصاص
عن ابی سهل احمد بن احمد الصیرفی عن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب عن محمد بن عمر بن
حفص عن عبد الله بن الهیثم عن سهل بن جعفر عن اسحاق بن ابی نجیح عن ابی نجیح عن ابن
جریج عن عطاء عن ابی هریرة قال قال رسول الله صلعم من روی عنی اربعین حدیثا
حشر فی زمرة العلماء یوم القیمة واما حدیث ابی الدرداء فقد اخبرنی به المشائخ الثلاثة هؤلاء
عن ابی طاهر السلفی عن ابی سعد هبة الله بن علی بن المفضل الشیرازی عن ابی طالب محمد
بن محمد بن ابرهیم بن غیلان عن ابی بکر محمد بن ابرهیم الشافعی عن عبید الله بن
ابی الدینار عن الفضل بن عالم عن عبد الملک بن مروان عن ابیه عن جده عن ابی
الدرداء قال قال رسول الله صلعم من حفظ علی امتی اربعین حدیثا من امر دینها بعثه
الله تعالی فقیها یوم القیمة وکنت له یوم القیمة شافعا وشهیدا فاقول وبالله التوفیق

معرفة مشائخ وسبانيده على حروف المعجم وفي هذا الباب فصول فصل في معرفة اصحاب رسول الله صلعم الذين لم يذكر في هذه المسانيد وفصل في معرفة مشائخ ابي حنيفة من الصحابة والتابعين ويقرب عددهم من ثلثمائة شيخ وفصل في معرفة اصحاب ابيحنيفة الذين رووا عنه في هذا الكتاب وهم خمسمائة اويزيدون وفيه ذكر من روى عنه الامام المعظم الشافعي رض في مسنده الذي جمعه ابو العباس محمد بن يعقوب الاصم وجميع مشائخه فيه من اصحاب ابيحنيفة وغيرهم اثنان وثلثون شيخا وفيه ذكر من روى عنه الامام احمد بن حنبل والبخاري ومسلم وشيوخهم من اصحاب ابيحنيفة رض **وفصل** في معرفة اصحاب هذه المسانيد **وفصل** في معرفة غيرهم من مشائخ هذه المسانيد

الباب الاول في ذكر شيء من فضائله التي تفرد

بها اجماعا فنقول وبالله التوفيق مناقبه وفضائله كالحصى لا يعد ولا يحصى ولا يمكن ان يستقصى لكن من فضائله خاصة التي تفرد بها ولم يشاركه اجماعا من بعده فيما يمكن احصاؤها وضبطها في انواع عشرة **الاول** في الاخبار والآثار المروية في مدحه دون مدح من بعده **الثاني** في انه ولد في زمان الصحابة في القرن الذي شهد له رسول الله صلعم دون من بعده **الثالث** في انه روى عن اصحاب رسول الله تعالى صلعم دون من بعده **الرابع** في تبرزه في عهد التابعين للفتوى دون من بعده **الخامس** في انه تلمذ واستفاد عن اربعة الاف من التابعين وغيرهم دون من بعده **السادس** في روايته عن الكبار من التابعين وعلماء المسلمين دون من بعده **السابع** في انه اتفق له من الاصحاب العظماء المجتهدين مما لم يتفق لاجل من بعده **الثامن** في انه اول من استنبط الاحكام واسس قواعد الاجتهاد وبالغ في الاحكام دون من بعده **التاسع** في انه لم يقبل العطايا عن خلفاء البرايا بل افضل من كسبه الحلال على جماعات الفقهاء دون من بعده **العاشر** في وفاته وشهادته بسبب تورعه

عن الدنيا وجاهها دون من بعده اما الاول فقد اخبرني الصدر الكبير شرف
الدين احمد بن مويد بن موفق بن احمد المكي قال الشيخ الزاهد محمد بن اسحق السراجي
الخوارزمي انا ابو جعفر عمر بن احمد الكرابيسي انا الامام ابو الفضل محمد بن حسن الناصحي ثنا ابو
محمد الحسن بن محمد حدثنا ابو سهل عبد الحميد بن محمد الطوافي ثنا ابي ثنا ابو القاسم يونس بن
طاهر البصري حدثنا ابو يوسف احمد بن محمد الواعظ في رباط ابرهيم بن ادهم ثنا ابو عبد الله
محمد بن نصير الوبراني قال انا ابو عبيد الله المامون بن احمد بن خالد ثنا ابو علي بن احمد بن علي
الحنفي ثنا فضيل بن موسى السيناني عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة رض قال
قال رسول الله صلعم يكون في امتي رجل يقال له ابو حنيفة هو سراج امتي يوم القيمة وثنا به عاليا
المشائخ الخمسة الشيخ المعمر احمد بن المفرج بن مسلمة والشيخ المعمر ابو الفضل اسمعيل بن
احمد بن الحسين العراقي كلاهما بدمشق والشيخ المعمر ضياء الدين صقر بن يحيى بن صقر
والشيخ الفقيه شرف الدين عبد الرحمن بن عبد الرحيم بن عبد الرحمن كلاهما بحلب والشيخ
المعمر عيسى بن سلامة ابن سالم الخياط الحراني بحران عن ابي الفتح محمد بن عبد الباقي بن
احمد المعروف بابن المبطي عن ابي الفضل احمد بن الحسن بن خيرون عن القاضي ابي العلاء محمد بن
علي الواسطي وابي عبد الله احمد بن محمد بن علي القصري كلاهما عن ابي زيد الحسين ابن الحسن
بن علي بن عامر الكندي عن ابي عبد الله محمد بن سعيد المروزي عن سليمان بن جابر بن
سليمان بن ياسر بن جابر عن بشر بن يحيى عن الفضل بن موسى السيناني عن محمد بن عمرو بن
علقمة بن وقاص الليثي عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن رسول الله صلعم انه قال ان
في امتي رجلا وفي رواية القصري يكون في امتي رجل اسمه النعمان وكنيته
ابو حنيفة هو سراج امتي هو سراج امتي هو سراج امتي قال ابو العلاء الواسطي
كتب هذا الحديث القاضي عبد الله الصيمري واخرجه الحافظ ابو عبد الله الحسين
بن محمد بن خسرو البلخي في مسنده عن ابي الفضل احمد بن الحسن بن خيرون عن

ابي العلاء الواسطي وابي عبد الله القصري كما اخرجناه واخرجه ابو الحافظ ابو
بكر احمد بن علي بن ثابت الخطيب في تاريخه لبغداد عن ابي العلاء الواسطي وابي عبد الله
احمد بن محمد بن علي القصري كما اخرجناه واخرجه القاضي ابوبكر محمد بن عبد
الباقي بن محمد الانصاري عن ابي بكر احمد بن علي بن ثابت الخطيب عن ابي العلاء وابي عبد الله
كما اخرجناه واخبرني المشائخ الثلاثة شرف الدين الحسن بن ابرهيم بن
الحسين بن يوسف بمحروسة دمشق وشرف الدين ابو محمد عبد العزيز بن محمد
بن عبد المحسن الانصاري بحماة من بلاد الشام وعز الدين عبد الرزاق بن رزق الله
اذنا كلهم عن ابي اليمن زيد بن الحسين بن زيد الكندي عن ابي منصور عبد الرحمن بن محمد
القزاز عن احمد بن علي عن ابي الحسن احمد بن عمر بن روح النهرواني عن ابي بكر محمد بن اسحاق
بن محمد بن عيسى القطيعي عن ابي احمد محمد بن حامد بن ابرهيم عن محمد بن عبد الله
السلمي عن سليمان بن قيس عن ابي العلاء بن هاجر عن ابان بن ابي عياش عن انس بن مالك
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سياتي من بعدي رجل يقال له النعمان
بن ثابت ويكنى ابا حنيفة ليحيين دين الله وسنتي على يده واخرجه
الحافظ ابو عبد الله الحسين بن محمد بن خسرو عن ابي الحسن احمد بن عمر
بن روح النهرواني كما اخرجناه واخرجه الحافظ ابو بكر احمد بن علي
بن ثابت الخطيب في تاريخه عن ابي الحسن احمد بن روح النهرواني كما اخرجناه
واخرجه القاضي ابوبكر محمد بن عبد الباقي عن ابي بكر احمد بن علي بن
ثابت الخطيب عن احمد بن عمر بن روح الشيباني باسناده كما اخرجناه وقد
اخرج هذين الحديثين جماعة من الحفاظ الثقات يطول ذكر طرقهما ذلك
قال الخطيب في تاريخه احمد بن روح كان صدوقا اديبا حسن المذاكرة
مليح المحاضرة وقد انباني الصدر الكبير شرف الدين احمد بن مويد بن موفق بن احمد المكي

الخوارزمي عن جده صدر الائمة ابي المؤيد الموفق بن احمد المكي عن عبد الحميد ابن
احمد البراتقي عن الامام محمد بن اسحاق السراجي الخوارزمي عن ابي جعفر عمر بن احمد الكرابيسي
عن ابي الفتح محمد بن الحسن الناصحي عن الزاهد ابي محمد الحسن بن علي بن محمد عن ابي سهيل
عبد الحميد بن محمد الطوافي عن ابيه عن ابي القاسم يونس بن طاهر البصري عن ابي نصر
احمد بن الحسين الاديب عن ابي سعيد احمد بن محمد بن بشر عن محمد بن يزيد عن سعيد
بن بشر عن حماد عن رجل عن نافع عن ابن عمر رض تبارك وتعالى وتقدس عنهما قال قال
رسول الله صلعم يظهر من بعدي رجل يعرف بابي حنيفة يحيي الله سنتي على يديه وبهذا
الاسناد الى يونس بن طاهر البصري قال حدثنا محمد بن موسى ثنا ابو علي الحسن بن محمد
الرازي ثنا احمد بن يحيى القزويني ثنا الحسن بن اسمعيل بن قحطبة عن محمد بن سعيد
القاضي عن الهياج بن بسطام عن عبيد الله بن الحسن عن عبد الله بن مغفل قال سمعت
امير المؤمنين علي ابن ابي طالب رض يقول الا انبئكم برجل من كوفان من بلدتكم هذه او من
كوفتكم هذه يكنى بابي حنيفة قد ملئ قلبه علما وحكما وسيهلك به قوم في اخر الزمان
الغالب عليهم التنافر يقال لهم البنانية كما هلكت الرافضة بابي بكر وعمر رض وبهذا الاسناد
الى يونس بن طاهر البصري قال حدثني محمد بن طور قال حدثني محمد بن علي حدثنا يوسف
بن محمد حدثنا محمد بن عبد الملك المروزي حدثنا ابو قتادة القراني عبد الله بن واقد
عن جده بن محمد عن جويبر عن سعيد بن الضحاك عن ابن عباس رض قال يطلع بعد النبي صلعم
بدر على جميع خراسان يكنى بابي حنيفة رض وبهذا الاسناد الى يونس بن طاهر البصري
ثنا محمد بن موسى حدثنا ابو علي الحسين بن محمد الرازي ثنا احمد بن يحيى القزويني ثنا الحسن
بن اسمعيل بن الحسن عن ابي عبد الرحمن عن الهزهاز قال شهدت حمادا وجاءه ابو حنيفة
فقال له حماد يا ابا حنيفة انت النعمان الذي ذكر لنا ابراهيم قال سقا الله زمانا يكون
فيه رجل يقال له النعمان يكنى بابي حنيفة يحيي احكام الله تعالى ورسوله ويجري بعده

ابدا مما بقى الاسلام ولا يهلك من اتخذها وعمل بها فان انت لقيته فاقرأه منى السلام وبهذا الاسناد الى يونس بن طاهر البصرى ثنا محمد بن موسى الجرجانى ثنا ابو على الحسن بن محمد الرازى حدثنا احمد بن يحيى القزوينى ثنا الحسن بن اسمعيل حدثنا ابو عبد الرحمن المقرئ عن المسعودى عن محمد بن خالد عن كعب الاحبار قال انى لاجد اسامى العلماء واهل العلم مكتوبة بصفاتهم وانسابهم اهل زمان زمان وانى لاجد اسم رجل يقال له النعمان بن ثابت يكنى بابى حنيفة واجد له شانا عظيما فى العلم والفقه والعبادة والحكمة والزهادة فترئسا ذا اهل زمانه من اهل العلم فمن تبعه وهو بدر هو يعيش مغبوطا ويموت مغبوطا وبهذا الاسناد الى يونس بن طاهر البصرى ثنا محمد بن طور ثنا ابى ثنا محمد بن عباد ثنا محمد بن على ثنا محمد بن ناصر ثنا حامد بن ادم عن عبد الله ابن المبارك قال اخبرنى ابن لهيعة قال قال رسول الله صلعم فى كل قرن من امتى سابقون وابو حنيفة سابق هذه الامة وبهذا الاسناد قال رأى ابو حنيفة فى المنام كانه نبش قبر رسول الله صلعم وجمع عظامه الى صدره فهاله ذلك فارتحل الى البصرة فسال محمد بن سيرين عن هذه الرؤيا وقيل بعث رجلا فقال له محمد بن سيرين لست بصاحب هذه الرؤيا صاحب هذه الرؤيا فقال انا ابو حنيفة فقال اكشف عن ظهرك ويسارك فكشف فراى بين كتفيه او عضد يساره خالا فقال له ابن سيرين صدقت انت ابو حنيفة الذى قال رسول الله صلعم فى حقه يخرج فى امتى رجل يقال له ابو حنيفة وبين كتفيه وفى رواية على يساره خال يحيى الله على يديه سنتى اخرجه الحافظ طلحة بن محمد فى مسنده مختصرا عن ابى العباس بن سعيد عن ابرهيم بن اسحق عن اسمعيل بن بهرام عن اسباط بن محمد بن عبد الله عن ابى حنيفة رض قال رايت فى النوم

كان انبش قبر النبي صلعم فقال ابن سيرين الرائي لهذا عالم يغوص عن علوم رسول الله صلعم
واخبرني سيد الوعاظ اسماعيل بن محمد العجبي بخوارزم اجازة قال اخبرني الصدر
العلامة صدر الائمة ابو المويد الموفق بن احمد المكي قال اخبرني الامام ابو المحاسن الحسن
بن علي في كتابه انا ابو اسحاق ابرهيم بن اسماعيل الزاهد الصفار ثنا ابو علي الحسن بن علي الدقاق
انا ابو نصر محمد بن مسلم انا ابو عبد الله محمد بن عمر انا الاستاذ ابو محمد عبد الله بن محمد
بن يعقوب الحارثي البخاري باسناده الى ابي البختري قال دخل ابو حنيفة جعفر الصادق رض
فلما نظر اليه جعفر قال كاني انظر اليك وانت تحيي سنة جدي صلى الله صلعم بعد
ما اندرست وتكون مفزعا لكل ملهوف وغياثا لكل مهموم بك يسلك المتحيرون
اذا وقفوا وتهديهم الى واضح الطريق اذا تحيروا فلك من الله العون والتوفيق حتى يسلك
الربانيون بك الطريق وبهذا الاسناد الى ابي المحاسن بن علي قال روى محمد بن الحسن
الفقيه باسناده الى الضحاك عن ابن عباس قال ان الرأي الحسن يعني صاحبه وانه
سيكون من بعد نا رأي ابي حنيفة تجري به الاحكام ما بقي الاسلام وانه كراسا واحكاما
يقوم رجل يقال له النعمان بن ثابت ويكنى بابي حنيفة وهو من اهل الكوفة جهبذ
في العلم والفقه يصرف الاحكام على وجوهها حنفي الدين والرأي الحسن واخبرني الشيخ
الثقة تاج الدين ابو احمد بن ابي الحسن العربي الحنبلي بقراءتي عليه بالحربية قال اخبرني
المشائخ الثلاثة ابو علي عبد السلام ابن ابي الخطاب وابو بكر غياث بن الحسن بن
سعيد البنا وابو محمد عبد الله بن احمد بن ابي المجد قالوا انا القاضي ابو بكر محمد بن
عبد الباقي بن محمد الانصاري ثنا ابو بكر احمد بن علي بن ثابت الخطيب حدثنا
ابو عبد الله الصيمري انا القاضي الحسين بن علي بن محمد ثنا عمر بن ابرهيم المقري
ثنا مكرم بن احمد ثنا عمر بن اسحاق بن ابرهيم حدثنا علي بن ميمون قال سمعت
الامام الشافعي رح يقول اني لاتبرك بابي حنيفة رحمه الله واجئ الى قبره فاسال

الله تعالى الحاجة عنده فما انبعث عني حتى تنقضي وانشدني الصدر الكبير
شرف الدين احمد بن المؤيد المكي الخوارزمي قال انشدني الصدر
العلامة صدر الائمة ابو المؤيد موفق احمد المكي لنفسه رسول الله قال سراج دين
رامني الهداة ابو حنيفة، غذا بعد الصحابة في الفتوى، لاحمد في شريعته خليفة،
سدى ديباج فتياه اجتهاد، ولحمته من الرحمن خيفة، اما النوع الثاني من
مناقبه وفضائله التي لم يشاركه فيها من بعده من ارباب المذاهب انه ولد
في زمن الصحابة على ما انبانى الشيخ المعمر سعيد الدين احمد بن المفرج بن مسلمة
عاليا بدمشق عن الامام الحافظ ابي القاسم علي بن الحسين بن هبة الله الشافعي
قال انا ابو الفرج سعيد بن ابي الرجا الصيرفي قال انبا ابو الحسين الاسكاف انا ابو عبد
الله بن مندة الاصفهاني قال انا الاستاذ ابو محمد عبد الله بن محمد بن يعقوب
الحارثي البخاري انا احمد بن محمد الكوفي ثنا عبد الله بن ابرهيم حدثنا الحسن
الخلال قال سمعت مزاحم بن داود بن علية عن ابيه قال ولد ابو حنيفة
سنة احدى وستين ومات سنة مائة وخمسين وهذا القول تفرد به
الحسن الخلال فاما القول المشهور انه ولد سنة ثمانين على ما اخبرني به
المشائخ الثلاثة شرف الدين الحسن بن ابرهيم بن الحسن بن يوسف بدمشق وشرف
الدين ابو محمد عبد العزيز بن محمد بن عبد المحسن بحماة وعز الدين عبد الرزاق
بن رزق الله بالموصل اجازة كلهم عن تاج الدين ابي اليمن زيد بن الحسن
بن زيد الكندي عن ابي منصور عبد الرحمن بن محمد القزاز عن الحافظ
ابي بكر احمد بن علي بن ثابت الخطيب قال انا التنوخي
ثنا محمد بن حمدان ثنا احمد بن الصلت قال سمعت
ابا نعيم يقول ولد ابو حنيفة سنة ثمانين من الهجرة

وهكذا اخرجه القاضي ابو عبد الله الحسين بن علي الضيمري على ما اخبرنا احمد بن المرج بن مسلمة اجازة عن ابن البطي عن ابي الفضل الحسن بن خيرون عن القاضي الضيمري عن احمد بن محمد الصيرفي عن علي بن عمر الجريري عن علي بن محمد الحنفي عن الحارث بن ابي اسامة عن ابن سعد قال سمعت الواقدي يقول سمعت حماد بن ابي حنيفة يقول ولد ابي سنة ثمانين وهكذا اخرجه الحافظ ابو القاسم طلحة بن محمد بن جعفر النعمان في مسنده وقال توفي في ايامه عبد الله بن جعفر بن ابي طالب وابو امامة الباهلي وواثلة بن الاسقع وعمرو بن حريث وعبد الله بن ابي اوفى وجماعة من الصحابة يقول اضعف عبيد الله محمد العربي الخوارزمي فثبت بهذا انه ولد في زمن اصحاب رسول الله صلعم وهو اهل القرن الذين شهد لهم رسول الله صلعم بالخيرية ووصفهم بالعدالة وان اصحاب الحديث اختلفوا فمنهم من جعل ابا حنيفة من القرن الثاني وابى ذلك بعضهم لكن اتفقوا انه من القرن الثالث الذين شهد لهم رسول الله ايضا وقد اجمعوا ان ولادته كانت في القرن الاول ونشأته في القرن الثاني واجتهد وافتى في اخر القرن الثاني وصدرا من القرن الثالث انشدني الصدر الكبير شرف الدين احمد بن مويد قال انشدني الصدر العلامة صدر الائمة ابو المويد الموفق بن احمد المكي الخوارزمي لنفسه **شعر** غدا مذهب نعمان خير المذاهب كذا القمر الوضاح خير الكواكب تفقه في خير القرون مع التقى فمذهبه لاشك خير المذاهب

واما النوع الثالث من مناقبه وفضائله التي لم يشاركه فيها احد من بعده انه روى عن اصحاب رسول الله صلعم فان العلماء اتفقوا على ذلك وان اختلفوا في عددهم فمنهم من قال انهم ستة وامراة ومنهم من قال خمسة وامراة ومنهم من قال سبعة وامراة اما القول الاول فقد اخبرني به الشيخ الامام ابو بكر عبد الله

بن المبارك بن محمد بن ابی المعالی محمد بن الحسن بن علی بن عبد الله بن الحسن بن علی بن احمد بن علی بن
الحسین بن الحسن بن محمد بن عقیل بن عثمان بن ابی بکر ابی عبد الله القاسم بن معن بن عبد الرحمن
بن عبد الله بن مسعود الهزلی بقراته علی بالمدینة النبویة محاذاة الروضة الشریفة النبویة
زادها الله عظمة و مهابة قال اخبرنی الامام ابو عبد الله محمد بن عمر القرطبی قال انا الشیخ الصالح
ابو الفتح محمود بن احمد بن علی المحمودی و اخبرنی الشیخ المعمر عبد القادر بن عبد الجبار القزوینی
ونا ولنی اصل کتابه عن عبد الرحمن بن احمد بن ابی غالب العمری اجازة کلاهما عن الشریف
ابی السعادات احمد بن احمد بن عبد الواحد بن محمد بن عبد الله ابن ابی عیسی محمد بن المتوکل
بن المعتصم بن الرشید بن المهدی بن المنصور بن محمد بن علی بن عبد الله بن العباس
بن عبد المطلب بن هاشم قال انا ابو الحسن احمد بن ابی الحسن السمنانی عن ابی الحسن
علی بن احمد بن عیسی البیهقی قراءة علیه وانا اسمع قدم علینا بغداد یرید الحج قال
انا ابو احمد محمد بن عبد الله بن خالد بن احمد الذهلی انا ابو اسحق ابراهیم بن محمد بن
عمرویه عبد الرحمن المروزی حدثنا ابو العباس احمد بن الصلت بن المغلس
الحانی انا بشیر ابن الولید القاضی عن ابی یوسف یعقوب بن ابراهیم القاضی انا
ابو حنیفة رضوان الله تعالی علیهم قال سمعت انس ابن مالک یقول قال رسول
الله صلعم طلب العلم فریضة علی کل مسلم وبهذا الاسناد قال انا ابو الحسن البیهقی
ثنا ابو علی الحسن بن علی بن محمد بن اسحق الیمانی بدمشق ثنا ابو الحسن علی بن
بابویه الاسواری بشیراز ثنا جعفر بن محمد بن علی الاصفهانی ثنا یونس بن حبیب
ثنا ابو داود الطیالسی عن ابی حنیفة رح قال ولدت سنة ثمانین وقدم عبد الله
بن انیس صاحب رسول الله صلعم الکوفة سنة اربع وتسعین ورایته وسمعته
منه وانا ابن اربع عشرة سنة سمعته یقول سمعت رسول الله صلعم یقول
حبک الشیء یعمی ویصم وبهذا الاسناد الی ابی الحسن علی بن البیهقی انا ابو علی

الحسن بن علی الدمشقی ثنا ابو بز فر عبد العزیز ابن الحسین الطبری ثنا ابو بکر مکرم
بن احمد بن مکرم البغدادی حدثنا محمد بن احمد بن سماعة ثنا بشر بن الولید القاضی
ثنا ابو یوسف القاضی ثنا ابو حنیفة قال ولدت سنة ثمانین وحججت مع ابی سنة
ست وتسعین وانا ابن ستة عشر فلما دخلت المسجد الحرام رایت حلقة عظیمة فقلت
لابی حلقة من هذه فقال حلقة عبد الله بن الحارث بن جزء الزبیدی صاحب النبی
صلعم فتقدمت فسمعته یقول سمعت رسول الله صلعم یقول من تفقه فی دین الله
کفاه الله تعالى همه ورزقه من حیث لا یحتسب وبهذا الاسناد قال انا ابو الحسن علی بن
احمد البیهقی انا ابو علی الحسن بن علی الدمشقی ثنا ابو الحسن علی بن غیاث القاضی البغدادی
ثنا محمد بن موسی ثنا الجلودی محمد بن عیاش عن التمتام یحیی بن القاسم عن ابی حنیفة
عن جابر بن عبد الله قال جاء رجل من الانصار الی النبی صلعم فقال له یا رسول الله ما
رزقت ولدا قط ولا ولد لی قال فاین انت من کثرة الاستغفار وکثرة الصدقة
یرزق بها الولد قال فکان الرجل یکثر الصدقة ویکثر الاستغفار قال جابر فولد له
تسعة ذکور وبهذا الاسناد قال انا ابو الحسن بن علی بن احمد البیهقی انا ابو علی الحسن بن
علی الدمشقی حدثنا ابو الحسن علی بن غیاث القاضی ثنا محمد بن موسی ثنا الجلودی
محمد بن عیاش عن التمتام یحیی بن قاسم عن ابی حنیفة قال سمعت عبد الله بن ابی اوفی
یقول سمعت رسول الله صلعم یقول من بنی لله مسجدا ولو کمفحص قطاة بنی الله تعالى
له بیتا فی الجنة وبهذا الاسناد قال انا ابو الحسن علی بن احمد البیهقی ثنا ابو علی الحسن بن علی
الدمشقی ثنا ابو محمد عبد الله بن محمد بن الحسین الحنفی املاء بالکوفة ثنا طلحة بن سنان
الیامی ثنا هناد بن السری عن ابی سعید الجندی عن ابی حنیفة قال سمعت واثلة بن
الاسقع یقول سمعت رسول الله صلعم یقول لا تظهر شماتة لاخیک فیعافیه الله تعالى
ویبتلیک وبهذا الاسناد قال انا ابو الحسن علی بن محمد البیهقی ثنا ابو علی الحسن بن علی

الدمشقی ثنا ابو محمد عبد الله بن کثیر الرازی ثنا عبد الرحمن بن ابی حاتم الرازی عن عباس
بن محمد الدوری ثنا یحیی بن معین ان ابا حنیفة صاحب الرای سمع عائشة بنت عجرد تقول
قال قال رسول الله صلعم اکثر جند الله فی الارض الجراد لا اکله ولا احرمه فهؤلاء ستة
من الصحابة وامرأة من الصحابیات واما من قال بانهم خمسة وامرأة فاخرج جابر بن
عبد الله الانصاری وذلک لوجهین احدهما ان ابا حنیفة رح ولد سنة ثمانین عند اکثر
العلماء وجابر بن عبد الله الانصاری مات سنة تسع وسبعین فکیف یتصور ان یروی عنه
والثانی ان هذا الحدیث معنعن من الاحادیث التی یدخلها التدلیس فیظن الراوی انه
سمعه منه ولم یکن سمعه منه والدلیل علی ذلک ان ابا حنیفة رض قال فی سائر الاحادیث
سمعت وفی روایته عن جابر ما قال سمعت وانما قال عن جابر کما هو عادة التابعین فی ارسال
الاحادیث حتی قال ابراهیم اذا قلت لکم اخبرنی فلان عن عبد الله بن مسعود فهو
الذی اخبرنی عنه واذا قلت قال عبد الله فقد اخبرنی عنه جماعة والله تعالی اعلم واما من قال
انه لقی سبعة من الصحابة فالحق بهؤلاء الستة معقل بن یسار المزنی وفیه کلام ایضا
فانه مات فی امارة معاویة بن ابی سفیان ومات معاویة سنة ستین فکیف
یتصور روایته عنه فاما انس بن مالک رض اختلفوا فی وفاته فقیل سنة
احدی وتسعین وقیل سنة اثنا وتسعین وقیل ثلاث وتسعین فیکون عمر ابی حنیفة
یوم مات اکثر من عشر سنین بالاتفاق وعند البعض ثلاثین فای مانع من
روایته عنه واما النوع الرابع من مناقبه وفضائله التی تفرد بها ولم یشارکه
فیها من بعده انه اجتهد وافتی فی زمن التابعین رحمة الله تعالی علیهم اجمعین
علی ما اخبرنی الشیخ المعمر احمد بن المفرج بن مسلمة بدمشق
اجازة قال انبانی الحافظ ابو القاسم علی بن الحسین بن هبة الله عن
ابی الفرج سعید بن ابی الرجاء الصیر فی

قال انا ابو الرجا الحسين بن محمد بن احمد الاسكاف انا ابو عبد الله محمد بن اسحاق ابن منده
انا الاستاد ابو محمد عبد الله بن محمد بن يعقوب الحارثي البخاري ثنا الحسن بن
معروف ثنا ابو بكر ثنا يحيى بن معين قال سمعت علي بن مسهر يقول خرج الاعمش
الى الحج فشيعه اهل الكوفة وانا فيهم فلما اتى القادسية راوه مغموما فقالوا في ذلك فقال
علي بن مسهر شيعنا قالوا نعم قال ادعوه لي فدعوني وكان يعرفني بمجالسة ابي حنيفة فقال
لي ارجع الى المصر وسل ابا حنيفة ان يكتب لي المناسك فرجعت وسالته فاملا علي ثم اتيت
بها الى الاعمش وبهذا الاسناد قال ابو محمد البخاري الحارثي انا محمد بن احمد بن موسى
ثنا ابرهيم بن محمد بن سلام ثنا ابي قال سمعت ابا معوية الضرير يقول كان اشياخنا
يفتون ويهابون فاذا وافق فتياهم فتيا ابي حنيفة سروا بذلك قلت من هم قال منهم الاعمش
وبه قال ابو محمد انا محمد بن ابي الحسن صاحب الامان سلم ثنا بشر بن الوليد قال ثنا ابو يوسف قال لقيني
الاعمش فقال لي يا صاحب هذه الفتوى يخالف عبد الله بن مسعود قال قلت له فيما يخالفه
قال قال عبد الله بيع الامة طلاقها وصاحبك يقول ليس بيع الامة طلاقها فقال
الاعمش واين حديث ذلك قال قلت له انت حدثتنا عن ابرهيم عن الاسود عن عائشة
بنت الصديق ان النبي صلعم خير بريرة فقال ابو يوسف فلو كان بيع الامة طلاقها لما خيرها
النبي صلعم فقال الاعمش يا يعقوب هذا في هذا قال نعم قال ابو محمد وفي رواية اخرى
ان الاعمش قال ان ابا حنيفة يحسن المعرفة بمواضع الفقه الدقيقة وغور غوامض
العلوم الخفية يراها ابو حنيفة في ظلمة اماكنها من فسيح ضوء سراج قلبه حيث
قال صلعم هو سراج امتي وبه قال ابو محمد الحارثي البخاري انا ابي ومحمد بن عبد الله
بن سهل قالا حدثنا محمد بن احمد بن حفص عن بشر بن يحيى عن جرير قال سمعت الاعمش
وجاءه رجل فساله عن مسالة فقال عليك باهل تلك الحلقة فانهم اذا وقعت لهم
مسالة لا يزالون يديرونها حتى يصيبونها يعني حلقة ابي حنيفة وبه قال ابو محمد

البخاري الحارثي ثنا ابراهيم بن علي ثنا الحسين بن عمرو العبقري ثنا ابوبكر بن
عياش قال سمعت ابا حنيفة يقول صحبت الشعبي في السفينة فقال لا نذر في
معصية ولا كفارة فيه فقلت له ان الله تبارك وتعالى وتقدس يقول وانهم
ليقولون منكرا من القول وزورا وقد اوجب الله فيه الكفارة فقال اقياس انت
وبه قال البخاري الحارثي انا ابو صالح السرخسي ثنا يحيي بن ادم ثنا جرير بن عبد
الحميد عن ابي حنيفة قال قلت للشعبي ما تقول في حرة تحت عبد ثم طلقها فقال
قال ابن مسعود الطلاق والعدة بالنساء فاخبرت حمادا فقال اخبرني ابراهيم عن
ابن مسعود مثله انبأني احمد بن المفرج عن مسلمة عن ابي الفتح محمد بن عبد الباقي عن ابي
الفضل بن خيرون عن ابي بكر الخياط عن ابي عبد الله العلاف عن القاضي عمر الاشناني
عن اسحاق بن محمد بن ابان النخعي ثنا يحيي بن عبد الحميد الحماني ثنا شريك بن عبد الله
قال كنا عند الاعمش في مرضه الذي مات فيه فدخل عليه ابو حنيفة وابن ابي ليلى
وابن شبرمة فالتفت ابو حنيفة اليه وكان اكبرهم فقال يا ابا محمد اتق الله فانك
في اول يوم من ايام الاخرة واخر يوم من ايام الدنيا وقد كنت تحدث في علي بن ابي طالب
باحاديث لو سكت عنها كان خيرا لك فقال الاعمش المثلي يقال هذا اسندوني
اسندوني ثنا ابن المتوكل الناجي عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلعم
اذا كان يوم القيمة قال الله تعالى لي ولعلي بن ابي طالب ادخلا الجنة من احبكما
وادخلا النار من ابغضكما فذلك قول الله عز وجل القيا في جهنم كل كفار
عنيد قال فقال ابو حنيفة قوموا لا يجئ باطهر من هذا قوموا لا يجئ باحكم من
هذا فوالله ما خرجنا من الباب حتى مات الاعمش فثبت بما ذكرنا ان ابا حنيفة
كان معتقدا مما في الفتوى معظما في زمن التابعين رح **واما النوع الخامس**
من مناقبه وفضائله التي لم يشاركه فيها احد من الذين بعده في رواية الكبار

والدليل على ذلك ما اخبرني الشيخ المعمر احمد بن المفرج بن مسلمة بدمشق اجازة
قال انبأني الحافظ ابو القاسم علي بن الحسين بن هبة الله الشافعي قال انا ابو الفرج سعيد
بن ابي الرجا الصيرفي انا ابو الحسين محمد بن احمد بن الحسين الاسكاف قال انا ابو عبد الله
محمد بن اسحاق بن يحيى بن مندة الاصفهاني قال انا الاستاذ ابو محمد عبد الله بن محمد
بن يعقوب البخاري الحارثي في كتاب الكشف له قال ولو لم يستدل على فضل ابي حنيفة
الا برواية الكبار عنه كعمرو بن دينار فانه من شيوخ ابي حنيفة وكبار العلماء
قد روى عنه نظراءه واشباهه كعبد الله بن المبارك ويزيد بن هارون قال محمد
بن اسمعيل يعني البخاري روى عنه عباد بن العوام وهشيم ووكيع وهمام بن خالد وابو
معاوية الضرير وقد روى عنه عبد العزيز بن ابي رواد وعبد المجيد بن ابي رواد وسفيان بن عيينة وفضيل بن عياض
وداود الطائي وابن جريج وعبد الله بن يزيد المقرئ روى عنه تسعمائة حديث وسفيان
الثوري وابن ابي ليلى وابن شبرمة روى عنه حديثا واحدا ومسعر بن كدام واسماعيل بن
ابي خالد وشريك بن عبد الله وحمزة بن حبيب المقرئ روى عنه اكثر وعاصم بن
ابي النجود امام القراء شيخ ابي حنيفة كان يسأله ويأخذ بقوله ويقول جزاك الله خيرا
يا ابا حنيفة وكان يقول اتيتنا صغيرا واتيناك كبيرا وقد ذكر خطيب خطباء خوارزم
صدر الائمة ابو المويد موفق بن احمد المكي في مناقب ابي حنيفة رض سبعمائة وثلثين رجلا
من مشائخ المسلمين في الآفاق واقطار الارضين ممن رووا عنه رض واما النوع السادس
من مناقبه وفضائله التي تفرد بها انه تلمذ عنده اربعة الاف من شيوخ ائمة التابعين
دون من بعده فالدليل عليه ما انا جماعة من ثقات المشائخ عن الصدر العلامة خطيب
خطباء خوارزم صدر الائمة ابو المويد موفق بن احمد المكي عن ابي حفص عمر بن الامام
ابي الحسن علي الزرنجري عن والده رحمه الله انه قال وقعت منازعة بين اصحاب
الامام الاعظم ابي حنيفة واصحاب الامام المعظم الشافعي رض تفضل كل طائفة

صاحبها فقال ابو عبد الله بن ابی حفص الكبير وهو امام ائمة الحديث لاصحاب السنة فی عدوا مشائخ الشافعی رحمه الله فعدوهم فقالوا انهم يبلغوا ثمانين شيخا فقال لهم فعدوا مشائخ ابی حنيفة فعدوهم فقالوا انهم بلغوا اربعة الاف وقد صنف جماعة من العلماء فی ذلك وعددهم على حروف المعجم وعن ابن ابی ادريس قال سمعت الربيع بن يونس يقول دخل ابو حنيفة رض على امير المؤمنين ابی جعفر المنصور وعنده عيسى بن موسى العباسی فقال للمنصور يا امير المؤمنين هذا عالم الدنيا اليوم فقال له المنصور يا نعمان عمن اخذت العلم فقال عن اصحاب عمر بن الخطاب عن عمر رض وعن اصحاب على بن ابی طالب عن على رض وعن اصحاب عبد الله بن مسعود عن عبد الله وعن اصحاب عبد الله بن عباس عن عبد الله بن عباس وما كان فی وقت ابن عباس رض على وجه الارض اعلم منه فقال له المنصور لقد استوثقت لنفسك **النوع السابع** من مناقبه التی تفرد بها انه اتفق له من الاصحاب ما لم يتفق لاحد من بعده والدليل عليه ما ذكره صدر الائمة ابو المؤيد موفق بن احمد المكی قال اخبرنی الامام العلامة ركن الاسلام ابو الفضل عبد الرحمن بن اميرديه قال انا قاضی القضاة ابو بكر عتيق بن داود اليمانی فی ترجيح مذهب ابی حنيفة رض على سائر المذاهب فی كلام طويل فصيح بليغ الى ان قال هو امام الائمة وسراج الامة صحيح الدسيسة السابق الى تدوين علوم الشريعة ثم ايده الله تعالى بالتوفيق والعصمة فجمع له من الاصحاب والائمة عصمة منه تعالى لهذه الامة ما لم يجتمع فی عصر من الاعصار فی الاطراف والانظار منهم ذو الفقه والدراية المعترف له بعلم الحديث والفقه امام المسلمين وقاضی قضاة المؤمنين ابو يوسف يعقوب بن ابراهيم الانصاری ومنهم ذو الفهم والبيان الماهر فی علم الفقه واللسان العالم الربانی محمد بن الحسن الشيبانی ومنهم ذو الذكاء الباهر العلم الزاهر زفر بن الهذيل التميمی العنبری ومنهم الفاضل النبيه والكامل الفقيه الحسن بن زياد اللؤلؤی ومنهم الفقيه البصير المقر له بالتفسير الورع الفصيح وكيع بن الجراح ومنهم الفقيه الكامل الماجد الورع الزاهد عبد الله بن المبارك المروزی

ومنهم ازهد الائمة زاهد هذه الامة داود بن نصير الطائي ومنهم الامام الائمة حافظ حديث النبي حفص بن غياث النخعي رح ومنهم الامام المعظم والعالم المقدم محمد بن زكريا بن ابي زائدة ومنهم الامام بن الامام حماد بن ابي حنيفة وابو يوسف بن خالد السمتي وعافية بن يزيد الاودي وحبان ومندل ابنا علي وعلي ابن مسهر والقاسم بن معن بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود واسد بن عمرو البجلي قاضي واسط ونوح ابن ابي مريم وغيرهم ممن يطول ذكرهم رضي الله عنهم وقد قرأت بخط سيدي واستاذي ووالدي رحمه الله عن الامام سيف الائمة السايلي رح انه قال اشتهر واستفاض ان ابا حنيفة رح تلمذ عن اربعة الاف من شيوخ ائمة التابعين وتفقه عنده اربعة الاف فلو يفت بلسانه ولا بقلبه حتى امره فجلس في مجلس في جامع الكوفة فاجتمع معه الف من اصحابه اجلهم وافضلهم اربعون قد بلغوا حد الاجتهاد فقربهم وادناهم وقال لهم انتم اجلة اصحابي ومشاوري واحبائي واني الجمت هذا الفقه وقلبي لكم فاعينوني فان الناس قد جعلوني جسرا على النار فان المنتهى لغيري والتعب على ظهري وكان رح اذا وقعت واقعة شاورهم وناظرهم وحاورهم وسالهم فيسمع ما عندهم من الاخبار والاثار ويقول ما عنده ويناظرهم شهرا واكثر حتى يستقر احد الاقوال فيثبته ابو يوسف رح حتى اثبت الاصول على هذا المنهاج شورى لا انه تفرد بذلك كغيره من الائمة والدليل على ذلك ما اخبر الحافظ ابو بكر احمد بن علي ابن ثابت الخطيب قال انا الخلال قال انا الجريري ان علي ابن محمد النخعي حدثهم قال حدثنا نجيح ابن ابرهيم قال نا ابن كرامة قال كنا عند وكيع بن الجراح يوما فقال رجل اخطا ابو حنيفة فقال وكيع وكيف يقدر ابو حنيفة ان يخطي ومعه مثل ابي يوسف ومحمد وزفر في قياسهم واجتهادهم ومثل يحيى بن زكريا بن ابي زائدة وحفص بن غياث وحبان ومندل ابنا علي في حفظهم للحديث ومعرفتهم به والقاسم

بن معن يعني ابن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود في معرفته باللغة والعربية وداود
بن نصير الطائي وفضيل بن عياض في زهدهما وورعهما من كان اصحابه هؤلاء
جلساؤه لم يكن ليخطئ لانه ان اخطأ ردوه الى الحق ثم قال وكيع رح والذي يقول مثل
هذا كالانعام بل هم اضل فمن يزعم ان الحق فيمن خالف ابا حنيفة رح نوضع المذهب
وحده اقول له ما قال الفرزدق للجرير اولئك ابائي فجئني بمثلهم اذا جمعتنا يا جرير المجامع

النوع الثامن من مناقبه التي تفرد بها انه اول من دون علم الشريعة دون غيره
فانهم لم يدونوا علم الفقه ولا كتابا مرتبة وانما كانوا يعتمدون على قوة حفظهم فلما رأى ابو
حنيفة العلم منتشرا فخاف عليه خلف السوء ان يضيعوه على ما قال عليه الصلوة والسلام
ان الله تعالى لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه وانما يقبضه بموت العلماء فيبقى رؤساء جهالا
فيفتون بغير علم فيضلون ويضلون فلذلك دونه ابو حنيفة فجعله ابوابا مبوبة وكتبا
مرتبة وبدأ بالطهارة ثم بالصلوة ثم بالصوم ثم سائر العبادات ثم بالمعاملات ثم
ختم الكتاب بالمواريث وانما بدأ بالطهارة والصلوة لانهما اهم العبادات واعمها
وانما ختمها بالمواريث لانها اخر احوال الناس وهو اول من وضع كتاب الفرائض واول من
وضع كتاب الشروط والدليل عليه ما روى ابو سليمان الجوزجاني قال قال لي احمد بن عبد الله
قاضي البصرة نحن ابصر بالشروط من اهل الكوفة فقلت له ان الانصاف بالعلماء احسن انما
وضع هذا ابو حنيفة فانتم زدتم ونقصتم وحسنتم الالفاظ ولكن هاتوا شروطكم وشروط
اهل الكوفة قبل ابي حنيفة وزدتم ونقصتم وحسنتم فسكت ثم قال التسليم للحق اولى من
المجادلة في الباطل والدليل على ان العلماء بعد ابي حنيفة اتبعوه وزادوا ونقصوا الا انهم وضعوا
ما اشتهر واستفاض عن الامام الكامل المصنف ابن شريح رح وهو ازكى اصحاب الشافعي رح انه سمع
رجلا جاهلا يقع في ابي حنيفة فقال له يا هذا اتقع في ابي حنيفة وثلثة ارباع العلم له مسلمة
وهو لا يسلم لهم الربع فقال له الرجل وكيف ذلك قال ابن شريح العلم سوال وجواب وهو الذي

من وضع الاسولة فله نصف العلم واجاب عنها فقال مخالفه فى البعض اصاب وفى البعض اخطا فاذا قابلنا صوابه بخطائه فله نصف العلم ايضا فسلم له ثلثة ارباع العلم وبقى الربع فهو يدعيه ومخالفوه يدعونه وهو لا يسلمه لهم وقد قيل بلغت مسائل ابيحنيفة خمسمائة الف مسئلة وكتبه وكتب اصحابه تدل على ذلك مع ما تضمن مذهبه من المسائل الغامضة المشتملة على دقائق النحو والحساب ما يتعب فى استخراجها العلماء بالعربية والجبر والمقابلة وفنون الحساب وذكر ابوبكر الرازى فى شرح الجامع الكبير قال كنت اقرا بعض مسائل الجامع الكبير على بعض المبرزين فى النحو قيل هو ابو على الفارسى فكان يتعجب من تغلغل واضع هذا الكتاب فى النحو يعنى محمد بن الحسن وانما نقلها من علم ابى حنيفة رح وهو اول من استنبط حكم الاحكام واسس قواعد الاجتهاد على سبيل الاحكام بالدليل عليه ما اشتهر واستفاض عن الشافعى رح انه قال الناس عيال على ابى حنيفة فى الفقه اخرجه الخطيب ابوبكر احمد بن على بن ثابت فى تاريخه عن التنوخى عن ابيه عن محمد بن حمدان عن احمد بن الصلت عن ابى عبيد قال سمعت الشافعى رح يقول من اراد ان يعرف الفقه فليلزم ابا حنيفة واصحابه فان الناس كلهم عيال عليه فى الفقه واخرجه القاضى الصيمرى رح ايضا فى مناقبه عن يحيى بن معين قال سمعت يحيى بن سعيد القطان يقول لا نكذب على الله تعالى ما رأينا احسن من رأى ابى حنيفة وقد اخذنا باكثر اقواله قال امام ائمة الحديث يحيى بن معين وكان يحيى بن سعيد يذهب فى الفتوى الى قول الكوفيين ويختار قوله من اقوالهم **النوع التاسع** من مناقبه التى تفرد بها انه كان يتعيش بكسبه وحلاله ويفضل وينفق على جماعة المشائخ ولم يقبل الجوائز والعطايا اما الدليل على الاول فعن مسعر بن كدام قال كان ابو حنيفة رح كلما اشترى شيئا لعياله انفق على شيوخ العلماء مثله واذا اكتسى ثوبا فعل مثل ذلك واذا جاءت الفاكهة او الرطب وكل شئ يريد ان يشتريه لنفسه وعياله لا يفعل

يشتري بشيئ ثم العلماء مثله وكذلك اذا اكتسى ثوبا ثم يشتري بعد ذلك لنفسه
الحكاية بطولها واخرجها القاضي الصيمري ايضا وعن شقيق بن ابراهيم البلخي قال
كنت مع ابي حنيفة في طريق نعود مريضا فرآه رجل من بعيد فاستحيى منه فاخذ
في طريق آخر فلما علم الرجل ان ابا حنيفة ابصره خجل ووقف فقال له ابو حنيفة
لو عدلت عن الطريق فقال لك علي عشرة آلاف درهم وقد طال الوقت وامتد
ولم اقدر ان اؤدي فقال له ابو حنيفة سبحان الله بلغ الامر كل هذا قد وهبته
منك كله واجعلني في حل مما دخل في قلبك حين رأيتني قال شقيق رحمه الله
فعرفت انه زاهد حقيقي **النوع العاشر** من مناقبه التي تفرد بها
انه مات مظلوما ومحبوسا ومسموما والدليل على ذلك ما روي عن عبيد بن
اسمعيل قال بعث المنصور الى ابي حنيفة وسفيان الثوري وشريك بن عبد الله
فادخلوا عليه فقال لهم لم ادعكم الا لخير وكتب قبل ذلك ثلثة عهود فقال لسفيان
هذا عهدك على قضاء البصرة فخذه والحق بها وقال لشريك هذا عهدك على قضاء
الكوفة فخذه والحق بها وقال لابي حنيفة هذا عهدك على قضاء مدينتي هذه ثم
قال لحاجبه رح معهم اركما قال فمن ابى فاضربه مائة سوط فاما شريك فاخذ
عهده ومضى واما سفيان فاخذ عهده وتركه في المنزل وهرب الى اليمن واما ابو
حنيفة فلم يقبل العهد فضرب مائة سوط وحبس ومات بالحبس وقد اتفق العلماء على
انه ضرب على القضاء فلم يقبل ومات في الحبس ثم اختلفوا فقال بعضهم مات من الضرب
وقال بعضهم سقي السم وذكر بعضهم اشياء اخر والله تعالى اعلم بالحقيقة فان قيل قد ذكر ابو بكر احمد
بن علي بن ثابت الخطيب في تاريخ بغداد من المطاعن في ابي حنيفة ومعائبه ومثالبه ونقائصه
ما يعارض ما ذكرت من فضائله ومناقبه فالجواب عنه من وجوه خمسة اربعة من حيث الاجمال والخامس
من حيث التفصيل اما الاول فان الاخبار اذا تعارضت تساقطت وجعلت كأنها لم ترد ولو ترد عن احد

وقد ذكر الخطيب الحسود عفا الله عنه فی رد مناقب الامام المحسود رح ومفاخره وفضائله مما حدثت به الركبان فی الفلوات والنسوان فی الحجرات وخربت بها السنة اهل الاناث وخيار اهل الشام والعراق وانه رضی الله عنه وفضائله كالشمس فی كبد السماء وضوءها يغشی البلاد مشارقا ومغاربا اضعاف اضعاف ما حكی عن حساده و مناويه ظنا منه ان ذلك يدنيه الی مساعيه فلما تعارضت رواياته وتناقضت تهاترت وتساقطت وجعلت كان الخطيب ما يبدی بها ولا ذكرها فی تاريخه ولا رواها وبقی ما ذكرنا نحن وسائر ائمة الاسلام فحول الانام بلا معارض والدليل علی ما ذكرنا ان التعديل متی ترجح علی الجرح يجعل الجرح كان لم يكن وقد ذكر ذلك امام ائمة التحقيق بن الجوزی فی كتاب التحقيق فی احاديث التعليق فی مواضع منه فقال فی حديث المضمضة والاستنشاق الذی يرويه جابر الجعفی عن عطاء عن ابن عباس عن النبی صلعم انه قال المضمضة والاستنشاق من الوضوء الذی لا يتم الوضوء الا بهما فان قال الخصم اعنی الشافعی رح فانه يرهما شبهة فيهما جابر الجعفی فقد كذبه ابو ب السختيانی وزائدة قلنا قد وثقه سفيان الثوری وشعبة وكفی بهما وقال فی حديث الاذنان من الراس فيما يرويه سنان بن ربيعة عن شهر بن حوشب عن ابی امامة عن النبی صلعم انه قال الاذنان من الراس فان قال الخصم اعنی الشافعی بانه ياخذهما ماء جديدا ان سنان بن ربيعة مضطرب الحديث وشهر بن حوشب لا يحتج بحديثه قال ابن عدی ليس بالقوی ولا يحتج بحديثه قلنا فی الجواب اما شهر بن حوشب قد وثقه احمد بن حنبل ويحيی بن معين واما سنان فاضطراب حديثه لا يمنع ثقته وقال فی حديث مس الذكر الذی يرويه اسحق بن محمد القروی عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلعم من مس ذكره فليتوضا وضوءه للصلوة فان قال الخصم اسحاق ليس بثقة قال النسائی اسحق ليس بثقة قلنا وثقه يحيی وشعبة وهكذا فعله غيره من علماء الحديث متی ترجح التعديل جعل الجرح كان لم يكن فالذی يروی عن بعض

المحدثين توثيقه لا يعتبر فيه طعن الطاعنين فامام المسلمين الذى قلدته الامة
الى اقطار الارضين اولى ان لا يعتبر فيه طعن الحاسدين المعاندين والجواب الثانى
ان شهادة الذى ليس بعدل وروايته غير مقبولة والمحدثون طعنوا فى الخطيب وذكروا
فيه خصالا موجبة عدم روايته ولولا موانع ثلثة لذكرناها الاول ان امامنا الذى
نقلده وهو ابو حنيفة رح لم ينقل عنه انه ذكر اعداءه بسوء او سب احدا من الاموات
بل مذهبه حسن الظن بالمسلمين حتى قال بعدالتهم الا اذا وجد دليل ومذهبه انه
لا يخرج احد من اهل الايمان بذنب ولا يوجد فى كتب اصحابنا رح ذكر احد من الائمة
الا بخير فالواجب علينا الاقتداء الحسن الجميل بهديهم والمانع الثانى ظاهر قوله صلعم
لا تذكروا امواتكم الا بخير فالخطيب عفا الله عنه وان كان قد ظلمنا فيما احب
ان يقع فى امامنا رض وقد قال الله تعالى لَا يُحِبُّ اللّٰهُ الْجَهْرَ بِالسُّوْٓءِ مِنَ الْقَوْلِ اِلَّا
مَنْ ظُلِمَ لكن الواجب الاقتداء بامير المؤمنين على رض حيث راى رجلا يتنفل بالصلوة
قبل العيد فلم ينهه فقيل له انك تعلم ان الصلوة قبل العيد منهى عنها فقال اخاف
ان ادخل تحت قوله اَرَاَيْتَ الَّذِىْ يَنْهٰى عَبْدًا اِذَا صَلّٰى والمانع الثالث ان سب الخطيب و
ذكر ما قيل فيه اشتغال بما لا يعنينا وقد قال رسول الله صلعم من حسن اسلام المرء تركه
ما لا يعنيه ومن احب ان يعرف سيرة الخطيب عفى الله عنه فليطالع ترجمته من كتاب
تاريخ الكبير لدمشق الذى جمعه الحافظ ابو القاسم على بن الحسين بن هبة الله الشافعى
وكتاب الانتصار لامام ائمة الامصار الذى جمعه الحافظ يوسف سبط ابن الجوزى رح
فيرى من سيرته وسريرته ما يقضى منه العجب كيف يتكلم مثله فى الامام ابى حنيفة
والجواب الثالث ان رواية من كان كثير الغلط والزلل وان كان ورعا غير مقبولة
والخطيب بهذه المثابة وقد كتب كتابه الموسوم بالسهم المصيب فى الرد على الخطيب
وغيره من العلماء فلا نذكرها عملا بالموانع السابقة والجواب الرابع ان الذين حكى عنهم

وقعوا فيه بالحسد فان ذا الفضل لا يزال محسودا وان الحاسد لم يزل مطرودا و
لعمري ان الحسد قل ما ينجو عنه احد وسببه ان الادمي لا يحب ان يفوقه احد من
ابناء جنسه فاذا راى من قد برز عليه امتعض في باطنه فان كان عاقلا تقيا قهر
نفسه وحفظ لسانه وتمنى مثل تلك النعمة لنفسه ولا يتمنى زوالها عنه فهو في غبطة
وهو قوله عم لا حسد الا في اثنين رجل اتاه الله مالا فهو ينفق منه في سبيل الله الحديث
الى اخره وان كان غير تقي غلبته نفسه الامارة بالسوء فتعرض للمحسود ثم هم على مراتب
فمنهم من يتعرض له بالسيف والسنان ومنهم من يتعرض له باللسان ومنهم من يغلبه
النفس الامارة بالسوء تارة وتارة يغلبها وهم العلماء الذين حسدوا ابا حنيفة رض اجمعين
فتارة مدحوه وتارة قدحوا فيه وهكذا حال المؤمن يغلب الشيطان تارة ويغلبه اخرى
وقد صرحوا بذلك واعترفوا به منهم ابن ابي ليلى فانه كان يقع في ابي حنيفة تارة ويمدحه
اخرى فقيل له في ذلك فقال الفتى محسود والجواب الخامس من حيث التفصيل عما ذكره
الخطيب فمنها ما شنع هو وغيره على ابي حنيفة رض انه لا يعمل بالخبر وانما يعمل بالراي وهذا قول
من لا يعرف شيئا من الفقه ومن شم رايحته وانصف اعترف ان ابا حنيفة اعلم الناس
بالاخبار واتباع الاثار والدليل على ما ذكرنا ما قاله من وجوه ثلثة احدها ان ابا
حنيفة رح يرى المراسيل حجة ويقدمها على القياس خلافا للشافعي رح والثاني ان انواع
القياس اربعة احدها القياس المؤثر وهو الذي يكون بين الاصل والفرع معنى مشترك
مؤثر والثاني القياس المناسب وهو ان يكون بين الاصل والفرع معنى مناسب والثالث
قياس الشبه وهو ان يكون بين الاصل والفرع مشابهة صورة في الاحكام الشرعية والرابع
قياس الطرد وهو ان يكون بين الاصل والفرع معنى مطرد وابو حنيفة واصحابه رح قالوا
بان قياس الشبه والاحالة باطل واختلف اصحابه في قياس الطرد فانكره بعضهم
وقال ابو زيد الكبير رح بان القياس المؤثر حجة والباقي ليس بحجة وقال الشافعي رح بان

الانواع الاربعة من القياس حجة ويستعمل قياس الشبه كثيرا فمن ذلك قياسه
المطعومات على المنصوصات للمشابهة بينهما فى الطعم وان لم يكن الطعم موثرا فى
الزيادة وفى المقدار كالكيل والوزن ومن ذلك قولهم الخل مايع لا يبتنى القنطرة على
جنسها فلا يزيل النجاسة كالدهن وان لم يكن موثرا فجمع الشافعى بين الخل و
الدهن لمشابهتهما فى الصورة وابو حنيفة جمع بين الخل والماء فى المعنى الموثر ازالة
النجاسة من الترقيق بالمجاورة والشيوع بالدلك والتقاطر والزوال بالعصر ولذلك
امثلة كثيرة ثم العجب ان اباحنيفة رح لا يستعمل الانواع او نوعين من القياس و
الشافعى يستعمل الانواع الاربعة ويراها حجة ويقول الخطيب وامثاله بان ابا
حنيفة كان يستعمل القياس دون الاخبار وهذا لغلبة الهوى وقلة الوقوف
على الفقه والوجه لابطال ما قال انه كان لا يتبع الاخبار ان من
عرف ماخذ ابى حنيفة رحمه الله واصحابه عرف بطلان ما قاله
وبيان ذلك من حيث التفصيل ان اباحنيفة رحمه الله قال بان القهقهة
فى الصلوة ناقضة لحديث الاعمى الذى وقع فى الركية فضحك بعض
القوم فقهقهة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا من قهقه منكم
فليعد الوضوء والصلوة وهذا الحديث وان كان ضعيفا فقد قال به
ابوحنيفة رضى الله عنه وترك به قياس القهقهة فى الصلوة
على غير الصلوة خلافا للشافعى رحمه الله فانه اخذ بالقياس
وقال ابوحنيفة بجواز الوضوء بنبيذ التمر لحديث ابن
مسعود رضى الله عنه ليلة الجن وان كان ضعيفا
فقد اخذ به ابوحنيفة رحمه الله وترك به قياس النبيذ
على سائر الاشربة خلافا للشافعى رحمه الله فانه اخذ بالقياس

بان الشافعى يحتمل قليل الجنابة لمشابهتها الكثيرة ومن ذلك قولهم

فقلوا ان ابا حنیفة یقدم الاحادیث الضعیفة علی القیاس ولکن رای الخطیب وامثاله انه ترك ابو حنیفة العمل ببعض الاحادیث التی اخذ بها الشافعی فظنوا انه ترکها لاحادیث اصح منها فمنها قوله عم اذا بلغ الماء قلتین لم یحمل خبثا لانه لیس فی الصحیحین ولان القلة اسم مشترك واسناده مضطرب فترکه واخذ بالحدیث الذی اتفق علیه الشیخان البخاری ومسلم علی اخراجه فی صحیحیهما وهو قوله عم لا یبولن احدکم فی الماء الدائم ثم یتوضا منه ولفظ مسلم رح ثم یغتسل منه ومنه حدیث ام هانی انها کرهت ان یتوضا بالماء الذی یبل فیه شئ ترکه ابو حنیفة لان ام هانی روت عن النبی صلعم حدیثا یخالف هذا وهو الحدیث الصحیح الذی اتفق البخاری ومسلم علی اخراجه وهو حدیث ام عطیة قال توفیت احدی بنات النبی صلعم فقال اغسلیها بسدر واجعلن فی الآخرة کافورا فلهذا الحدیث الصحیح قال ابو حنیفة بان اسم الماء المطلق اذا زال باختلاط شئ طاهر کالسدر والاشنان والکافور والصابون والزعفران یجوز الوضوء به خلافا للشافعی رح ومنها احادیث وردت فی عدم جواز الوضوء بفضل وضوء المرأة لیس شئ منها فی الصحاح ترك العمل بها للحدیث الصحیح الذی ذکره الترمذی فی جامعه وهو حدیث میمونة قالت اجنبت انا ورسول الله صلعم فاغتسلت فی جفنة ففضلت فضلة فجاء رسول الله صلعم لیغتسل منها فقلت انی اغتسلت منها قال ان الماء لیس علیه جنابة ولا ینجسه شئ فاغتسل منه قال ابو عیسی الترمذی رح هذا حدیث حسن صحیح فلهذا قال ابو حنیفة رح یجوز الوضوء بذلك خلافا لبعض اصحاب الحدیث ومنها الاحادیث العامة التی وردت فی نجاسة الماء بموت الحیوان ترکها ابو حنیفة فی موت ما لیس له دم سائل کالبق والذباب والزنابیر والعقارب للحدیث الخاص الذی اخرجه البخاری فی صحیحه ان رسول الله صلعم قال اذا وقع الذباب فی اناء احدکم فلیغمسه کله ثم لیطرحه فان فی احد جناحیه شفاء وفی الآخر داء ومنها العمومات التی وردت فی المیتة ترکها

ابو حنیفة فی جواز دباغ جلدها خاصة للحدیث الصحیح الذی اتفق علیه الشیخان
البخاری ومسلم علی اخراجه وهو حدیث ابن عباس رض قال مر رسول الله صلعم بشاة
میتة فقال الا استمتعتم بها فقالوا یا رسول الله انها میتة فقال انما حرم اکلها
فلهذا قال یطهر جلدها بالدباغ خلافا لجماعة ومنها هذه العمومات الواردة فی المیتة
ایضا ترکها ابو حنیفة لهذا الحدیث الصحیح وهو قوله انما حرم اکلها فقال رحمه الله
ان شعر المیتة وعظمها وقرنها وصوفها طاهر خلافا للشافعی رح ومنها احادیث وردت
فی عدم وجوب الغسل للمنی وجواز الفرض والفرك ظنوا ان ابا حنیفة ترکها حیث قال
بنجاسة المنی ولم یترکها بل عمل بها فقال یجزئ الفرك فی الیابس ویجب غسل الرطب للحدیث
الصحیح الذی اتفق الشیخان البخاری ومسلم علی اخراجه فی صحیحیهما وهو حدیث عطاء
بن یسار قال اخبرتنی عائشة انها کانت تغسل المنی عن ثوب رسول الله صلعم فیخرج ویصلی
وانا انظر الی البقع فی ثوبه من اثر الغسل فلهذا قال انه نجس خلافا للشافعی رح ومنها
حدیث ابن عمر رض قال رقیت یوما علی بیت حفصة فرایت رسول الله صلعم علی حاجته مستقبل
القبلة مستدبر الشام فظنوا ان ابا حنیفة ترك العمل به بل قال ابو حنیفة یحتمل انه
کان قاعدا لیقضی حاجته فلما ابتدء فی قضائها استوی الی القبلة جمعا بینه وبین
الحدیث الصحیح الذی اتفق الشیخان البخاری ومسلم علی اخراجه فی صحیحیهما وهو حدیث
ابی ایوب ان النبی صلعم قال لا تستقبلوا القبلة بغائط ولا بول ولکن شرقوا او غربوا
فلهذا الحدیث قال رح لا یجوز استقبال القبلة فی قضاء الحاجة فی الصحاری والبنیان
خلافا للشافعی رح وبعض اصحاب الحدیث ومنها الاحادیث التی وردت ان النبی صلعم
توضأ ثلاثا ثلاثا ظنوا ان ابا حنیفة لم یعمل بها حیث لم یر تکرار المسح مستحبا وابو حنیفة رح
قال الوضوء هو الغسل فیستحب فیه التکرار للحدیث الذی رواه ابو عیسی الترمذی فی جامعه
فی حدیث علی رض انه حکی وضوء رسول الله صلعم وذکر فیه انه مسح براسه مرة ثم قال الترمذی

هذا حديث حسن صحيح ومنها الاحاديث التي وردت في تعجيل المغرب كراهية تاخيرها فظنوا ان ابا حنيفة لم يعمل بها حيث قال للمغرب وقتان كسائر الصلوات وابو حنيفة يقول بكراهة تاخيره لهذه الاحاديث ولا يدل كراهة التاخير على انه ليس له وقت جواز الاداء كتاخير العصر الى وقت اصفرار الشمس فيجوز المغرب لو اداه قبل غيبوبة الشفق للحديث الصحيح الذي اتفق الشيخان البخاري و مسلم على اخراجه في صحيحيهما عن النبي صلعم انه قال اذا قدم العشاء فابدؤا به قبل ان تصلوا صلوة المغرب ولا تعجلوا عن عشائكم فلهذا قال بالجواز خلافا للشافعي رح ومنها الاحاديث التي وردت في اداء الصلوة لمواقيتها وفي اول الوقت فظنوا ان ابا حنيفة لم يعمل بها حيث قال بان الاسفار افضل وانما جمع ابو حنيفة بينها لاحتمالها وبين الحديث الصحيح الذي رواه ابو عيسى الترمذي عن النبي صلعم انه قال اصبحوا بالفجر فانه اعظم للاجر قال الترمذي هذا حديث حسن صحيح فلهذا قال يستحب الاسفار جمعا بينه وبين الحديث الاخر الصحيح افضل الاعمال اداء الصلوة لوقتها فان اخر الوقت ايضا وقتها واما قوله اول الوقت رضوان الله واخر الوقت عفو الله فهو من الموضوعات اشار اليه ابن الجوزي في كتاب التحقيق ولم يصرح بكونه موضوعا وقد صرح به غيره ومنها الاحاديث التي وردت ان الصلوة الوسطى صلوة الفجر وانما قال ابو حنيفة بموجب الحديث الصحيح الذي اتفق الشيخان البخاري ومسلم على اخراجه في صحيحيهما عن امير المؤمنين علي رض عن النبي صلعم انه قال يوم الاحزاب ملأ الله قلوبهم وقبورهم نارا كما شغلونا عن الصلوة الوسطى صلوة العصر حتى غابت الشمس فلهذا قال بان الوسطى صلوة العصر خلافا للشافعي رح فانه قال الفجر ومنها الاحاديث التي وردت في الجهر بالتسمية ظنوا ان ابا حنيفة خالفها بالقياس وانما لم يعمل بها لانها لم تصح عن

٨ فظنوا ان ابا حنيفة لم يعمل بها حيث قال الوسطى صلوة العصر

رسول الله صلعم في ذلك فاما عن بعض الصحابة فقد صح منه شئ ولم يصح الباقي
والعجب كل العجب من علي بن عمر الدارقطني حيث صنف كتابا في الجهر بالبسملة تعصبا
واورد فيه احاديث موضوعة فانكر ذلك عليه المحدثون ورموه عن قوس واحدة
ثم لما قدم مصر قال له بعض المالكية أنا نشدك الله الذي لا اله الا هو هل صح عن
رسول الله صلعم حديث في الجهر بسم الله الرحمن الرحيم فقال لا فلهذا لم يعمل بها ابو حنيفة
وانما عمل بالحديث الصحيح الذي اتفق الشيخان البخاري ومسلم على اخراجه في صحيحيهما
عن انس بن مالك قال صليت خلف رسول الله صلعم وخلف ابي بكر وعمر وعثمان
وكانوا لا يجهرون بسم الله الرحمن الرحيم وفي لفظ حديثهما فلم اسمع احدا منهم يقول
بسم الله الرحمن الرحيم وفي لفظ وكانوا لا يستفتحون بسم الله الرحمن الرحيم فلهذا
فانهم لا يجهرونها خلافا للشافعي رح ومنها الاحاديث التي وردت في الفاتحة نحو قوله
لا صلوة الا بفاتحة الكتاب ومن لم يقرا بفاتحة الكتاب فهي خداج غير تمام ظنوا ان
ابا حنيفة لم يعمل بها حيث قال ان الصلوة بدون قراءة فاتحة الكتاب صحيحة اذا
قرا غيرها ولم يعلموا انه انما عمل بها حيث قال الصلوة بغير فاتحة الكتاب خداج
ناقصة غير تامة فان كان تركها عمدا فهو عاص وصلاته ناقصة غير تامة وان كان
تركها ناسيا يجبر ذلك النقصان بسجود السهو وقال لا صلوة كاملة فاضلة الا بفاتحة
الكتاب لكن لا تبطل بترك الفاتحة للحديث الصحيح الذي تلقته الامة بالقبول واتفق
الشيخان البخاري ومسلم على اخراجه في صحيحيهما ان النبي صلعم علم المسئ في الصلوة
فرائضها كلها فقال كبر ثم اقرا ما تيسر معك من القران والعمل به واجب لانه موافق لكتاب الله تعالى
حيث قال فاقرءوا ما تيسر من القران فلهذا قال لا تبطل الصلوة بتركها خلافا للشافعي رح ومنها التشهد
ظنوا ان ابا حنيفة تركه برأيه ولم يعلموا ان ابا حنيفة انما اخذ بتشهد ابن مسعود رض فانه اصح ما نقل قال ابو عيسى الترمذي
اصح حديث روي عن النبي صلعم في التشهد حديث ابن مسعود ثم قال الترمذي وعليه اكثر اهل العلم من الصحابة والتابعين ثم منها قوله اذا تشهد

ظنوا ان ابا حنيفة ترك برايه ولو يعلموا ان ابا حنيفة عمل بها اذا لم يكن له غالب ظن و
اذا كان له غالب ظن يتحرى الصواب عملا بالحديث الصحيح الذي اتفق الشيخان على اخراجه
في صحيحيهما عن النبي صلعم انه قال اذا شك احدكم في صلاته فليتحر الصواب خلافا للشافعي رح
ومنها الاحاديث التي وردت في القنوت في صلوة الفجر ظنوا ان ابا حنيفة تركها برايه
ولو يعلموا ان ابا حنيفة علم انها منسوخة والدليل عليه ما اخرجاه في الصحيحين عن
انس بن مالك قال قنت رسول الله صلعم في الفجر شهرا يدعو على احياء من العرب (رعل وذكوان) ثم تركه
ومنها العمومات الواردة في صلوة الجنازة ظنوا ان ابا حنيفة رح خالفها برايه حيث كره
صلوة الجنازة في الاوقات الثلاثة المكروهة وانما خصها ابو حنيفة بالحديث الصحيح الخاص
الذي اخرجه مسلم في صحيحه رواه عن عقبة بن عامر ثلاث ساعات كان نهانا رسول الله صلعم
ان نصلي فيهن وان نقبر فيهن موتانا ومنها قوله عفوت عن امتي عن صدقة الخيل والرقيق
ظنوا ان ابا حنيفة لم يعمل به برايه وانما اخذ ابو حنيفة بالحديث الصحيح الذي اتفق الشيخان
البخاري ومسلم على اخراجه في صحيحيهما ان رسول الله صلعم ذكر الخيل فقال ورجل ربطها
تعففا ثم لم يمنع حق الله تعالى في رقابها ولا ظهورها فهي لذلك ستر فلهذا قال في الخيل زكوة
خلافا للشافعي رح ومنها قوله عم افطر الحاجم والمحجوم ان ابا حنيفة علم معناه وتاويله
نعم معناه والحجامة لا تفطر للحديث الصحيح الذي رواه ابو عيسى الترمذي عن ابن عباس
ان النبي عم احتجم وهو صائم قال الترمذي هذا حديث صحيح ومنها الحديث الذي اورده
مسلم ان رسول الله صلعم افرد الحج ظنوا ان ابا حنيفة تركه برائه حيث قال القران افضل
وانما رجح ابو حنيفة الحديث الصحيح الذي اتفق الشيخان البخاري ومسلم على اخراجه
عن انس قال سمعت رسول الله صلعم يقول لبيك بحجة وعمرة ومنها قوله عم
لا ينكح المحرم ولا ينكح ولا يخطب انفرد مسلم باخراجه ظنوا ان ابا حنيفة رح ترك العمل
به على القياس وانما عمل ابو حنيفة رح بالحديث الذي اتفقا على صحته واخرجاه في صحيحيهما

من حديث ابن عباس ان رسول الله صلعم تزوج ميمونة وهو محرم ومنها قوله عم الشفعة فيما لم يقسم ظنوا ان ابا حنيفة تركه بالقياس وانما اخذ ابو حنيفة بالحديث الصحيح الذي اتفق الشيخان البخاري ومسلم على اخراجه وهو قوله عم الجار احق بسقبه ومنها العمومات الواردة في الحث على نوافل العبادات ظنوا ان ابا حنيفة تركها بالقياس حيث قال الاشتغال بالنكاح افضل وانما اخذ ابو حنيفة بالحديث الصحيح الذي اتفق الشيخان على اخراجه ولكني اصوم وافطر واصلي وارقد واتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني ومنها العمومات الواردة في اشتراط الولي في النكاح نحو قوله عم لا نكاح الا بولي ظنوا ان ابا حنيفة ترك العمل بها بالقياس حيث قال بانه يصح النكاح بغير ولي في البالغة وانما عمل ابو حنيفة بالحديث الخاص الصحيح الذي رواه ابو عيسى الترمذي في جامعه ان النبي صلعم قال الايم احق بنفسها من وليها والبكر تستاذن في نفسها واذنها صماتها وبالحديث الصحيح الذي رواه البخاري في صحيحه ان خنساء زوجها ابوها وهي كارهة وكانت ثيبة فرد النبي صلعم نكاحه فلهذا قال ابو حنيفة الايم احق بنفسها من وليها والبكر تستاذن خلافا للشافعي رح ومنها العمومات الدالة على اشتراط التسمية في النكاح ظنوا ان ابا حنيفة ترك العمل بها ولم يعلموا ان ابا حنيفة عمل بالحديث الصحيح الذي رواه ابو عيسى الترمذي في جامعه ان امراة اتت عبد الله بن مسعود قد تزوجها رجل ومات عنها ولم يفرض لها صداقا ولم يدخل بها فقال عبد الله ارى لها مثل صداق نسائها ولها الميراث وعليها العدة فشهد معقل بن سنان الاشجعي ان النبي صلعم قضى في بروع بنت واشق الاشجعية مثل ما قضى به عبد الله قال الترمذي هذا حديث صحيح فلهذا قال ابو حنيفة يصح النكاح خلافا للشافعي رح ومنها العمومات الواردة في اباحة الطلاق ظنوا ان ابا حنيفة تركها بالقياس حيث قال بحرمة ارسال الثلث وانما اعتمد ابو حنيفة بالحديث الصحيح الذي اتفق الشيخان على اخراجه في الصحيحين وهو حديث ابن عمر انه طلق امراته في حالة الحيض فسال عمر النبي صلعم

عن ذلك فقال مره فليراجعها ثم يمسكها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر ثم
ان شاء امسكها بعد وان شاء طلقها قبل ان تمس فتلك العدة التي امر الله
ان يطلق لها النساء ومنها جريان القصاص في كسر السن خلافا للشافعي رح
ظنوا ان ابا حنيفة قاله بالقياس وانما اعتمد ابو حنيفة بالحديث الصحيح الذي
اخرجه البخاري في صحيحه وهو حديث انس ان الربيع بنت النضر عمته لطمت
جارية فكسرت سنها فعرضوا عليهم الارش فابوا فعرضوا عليهم فابوا فاتوا النبي
صلعم فامرهم بالقصاص الحديث بطوله ومنها العمومات الواردة بقتل المشركين
ظنوا ان ابا حنيفة ما عمل بها بل بالقياس حيث قال لا تقتل المراة ولا الشيخ
الفاني ولا الرهبان ولا العميان خلافا للشافعي رح وانما اعتمد ابو حنيفة
بالحديث الصحيح الذي رواه الترمذي في جامعه ان امراة وجدت مقتولة
في بعض مغازي رسول الله صلعم فانكر رسول الله قتل النساء والصبيان
قال الترمذي هذا حديث صحيح ومنها العمومات الواردة في اباحة صيد
الكلب ظنوا ان ابا حنيفة لم يعمل بها بل بالقياس حيث قال بانه لا يوكل صيد
الكلب اذا اكل منه خلافا للشافعي رح في احد قوليه وانما اعتمد ابو حنيفة بالحديث
الصحيح الذي اخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما ان عدي بن حاتم سال رسول
الله صلعم فقال اذا ارسلت كلبك المعلم فقتل فكل فاذا اكل فلا تاكل فانما
امسك على نفسه ومنها الرد على ذوي السهام الا على الزوج والزوجة وعند الشافعي
يوضع في بيت المال ظنوا ان ابا حنيفة رض قال ذلك بالقياس وانما اعتمد ابو حنيفة
بالحديث الصحيح الذي اخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما وهو حديث ابي هريرة
ان رسول الله صلعم قضى في جنين امراة من بني لحيان سقط ميتا بغرة
عبد او امة ثم توفيت المراة التي قضى لها بالغرة فقضى رسول الله صلعم

بان ميراثها لبنيها وزوجها وان العقل على عصبتها واحاديث اخر اخرجها مسلم في صحيحه فبعد هذا كله ان الذي قال الخطيب وغيره ان ابا حنيفة كان يعمل بالقياس والراي دون الاخبار بهت وافتراء هو واصحابه برآء وانما يعملون بالقياس عند عدم الحديث وكذلك جميع المجتهدين رضي فهذا هو الجواب بقدر الاستطاعة عن قوله هذا
واما قوله بان ابا حنيفة لحن حيث قال في مسئلة القتل بالمثقل ولو رماه بابا قبيس فالجواب عنه من وجوه ثلثة احدها انها لغة مشهورة قال ابن الانباري رح هذه لغة الحرثيين قال شاعرهم ان اباها وابا اباها، قد بلغا في المجد غايتاها، وقال سيبويه قد جاء القران بذلك في قوله تعالى ان هذان لساحران وانشد الزجاج وهو بيت الكتاب تزوجها ما بين اذناه ضربة، دعته الى هابي التراب عقيم، قال العبد الضعيف مؤلف المطول رح ولقد رايت بخط امام المسلمين وامير المؤمنين علي بن ابي طالب رض بديار مصر عند اولاد تميم الداري توارثوه عن ابائهم كتبه علي عليه السلام بامر النبي صلعم انه رفع النبي صلعم خيرون وكذا وكذا قرى من الشام منها قرية الخليل عم لتميم الداري واخوته كتب في اخره بخطه الشريف كتبه علي بن ابي طالب وشهد بذلك ابوبكر بن ابو قحافة وعمر وعثمان ومعاوية بن ابو سفيان وان عليا امير المؤمنين افصح العرب بعد النبي صلعم فكتب ابن ابو طالب وابو قحافة وابو سفيان لانها اشتهرت كذلك فلم يغيرها فاني يعاب على ابي حنيفة لو قال لابا قبيس لان الجبل اشتهر بذلك فلا يتغير بعامل والجواب الثاني انه ذكره الامام الحافظ سبط ابن الجوزي انه افتراء على ابي حنيفة وانما المنقول عنه بابي قبيس كذا قاله الثقات من ارباب النقل والجواب الثالث ان من اراد ان يعرف مقدار ابي حنيفة في علم النحو والاعراب في زمن ابنيه وغيره من الائمة فليطالع مسائل الايمان من الجامع الكبير ليعرف تبحره في علم الاعراب لان محمد بن الحسن رح اخذها طوعا اعتزها الامن بحر ابي حنيفة وقد شرحها ائمة النحو ابن جني والقاضي ابو سعيد السيرافي وابو علي الفارسي وشهدوا باجمعهم على تغلغل صاحبها في تفرعه وتبحره في علم النحو الدرجة العليا والنهاية القصوى

وانه دليل على ان الخطيب ما طالع من مسائل الايمان وما يتعلق بالنحو وما وقف عليها اذ
لو وقف على شيء منها لما اجترئ مثل جر هذه الجراءة وان غلبة الهوى لان العالم بمقدار العالم
الاخر لا يمكنه بالطعن القدح فيه والمكابرة فاما الجاهل فيجترئ لجهله وقد اجاد وافاد السلطان
الفاضل الكامل الملك المعظم عيسى بن الملك العادل ابي بكر بن ايوب صاحب الشام قدس الله روحه
في كتابه الذي صنفه في الرد على الخطيب فيما طعن على امام الائمة وسراج الامة ابي حنيفة وبين
فيه ما يليق به جزاه الله عن الاسلام خيرا واما قوله عفا الله عنه فيما حكى عن ابن عياش
ان ابا حنيفة ضرب على القضاء وقد رواه الخطيب بنفسه وحكاه عن جماعة فكيف ينكر انكاره
بل كل من راى هذا من الخطيب يقضي العجب من غلبة الهوى وقلة الحياء عليه والجواب
الثاني ان الخطيب ذكر في مواضع من كتابه طعنا في ابن عياش وقال كان كثير الغلط وحكاه
عن ابي نعيم ويحيى ابن معين فليت شعري ما الذي جرحه ثم وعدله هنا واقل درجات
العاقل ان لا يناقض في كلامه والجواب الثالث ان امتناع الامام عن ان يكون عريفا لم
ملوك بني مروان اباه لحمية الرسول الله صلعم بالضرب لا يدل على نقص ابي حنيفة بل يدل على
قبح ظلم الظالم له كيف وقد حكى الخطيب بنفسه ان ابن هبيرة ضرب ابا حنيفة على القضاء واما
قوله بانه عمل بالاخبار ثم رجع عنها فالجواب عنه من وجوه ثلاثة احدها ان الرجوع الى الحق
خير من التمادي في الباطل واذا لاح له ان تلك الاخبار منسوخة او مؤولة او مرجوحة او مخالفة
لكتاب الله ثم يجب الرجوع عنها ولا يجوز الفتوى عليها اصرارا على الباطل ومحاماة على الرياسة
والجاه فقد اراد الخطيب ان يلبس مدحه ووصفه بالورع والديانة وعدم الاصرار على
الباطل والجواب الثاني ان ابا حنيفة وان رجع عن بعض اقواله فرجوع الشافعي رح عن
اقواله بالقديمة اضعاف اضعاف ذلك وكذلك فعل مالك وغيره وهو دليل على ديانتهم
وورعهم وايثارهم الحق رضوان الله تعالى عليهم اجمعين والجواب الثالث ان الرجوع عن
القول لا يتعلق به غرض دنيوي بوجه من الوجوه بل يتعلق به نقص في الامور الدينية فكيف

يذكر هذا على وجه الذم والقدح فيه وأما قوله حاكيا عن وكيع بن الجراح انه قال
قال سفيان الثوري نحن مؤمنون ولا ندري ما حالنا عند الله تعالى قال وكيع
وقال ابو حنيفة من قال بقول سفيان فهو شاك في ايمانه نحن المؤمنون هنا وعند
الله تعالى قال وكيع ونحن نقول بقول سفيان وقول ابي حنيفة جزاه الله تعالى خيرا
فالجواب عنه بوجوه اربعة احدها ان الخطيب اراد ان يذم ابا حنيفة فمدحه و
حكى ما ظهر به الفرق بينه وبين غيره في معرفته بالله تعالى وصفاته وتبحره في علم
الكلام والجواب الثاني ان هذه المسئلة مما يتعلق بعلم الاصول وابن الخطيب و
من روى عنه في علم الاصول ولولا مانع تطويل الكلام وخروجه عن حد النظام
لذكرنا ما يتعلق بهذه المسئلة من علم الكلام ولكن ذلك لا يخفى على العلماء وانما
يروج كلام الخطيب على الجهال الذين ما لهم حظ من العلم غير رواية الفاظ الحديث
والجواب الثالث ان الشك في الايمان شك في اصل الدين دين محمد صلعم انه
حق ام باطل وقوله عم لحارثة كيف اصبحت قال اصبحت مؤمنا حقا حجة على من يثبت الشك
في الايمان وقد حكى عن سفيان انه كان يقول انا مؤمن ان شاء الله الى ان بلغه قول
ابي حنيفة والجواب الرابع ان الخطيب ضعف وكيعا وحكى عن احمد بن حنبل انه قال
وكيع اثبت عندي من وكيع والعجب من الخطيب كيف يضعف رجلا ثم ينقل عنه
طعنا في ابي حنيفة وأما قوله حاكيا عن وكيع انه اجتمع سفيان الثوري ومحمد بن
عبد الرحمن بن ابي ليلى وشريك والحسن بن صالح وابو حنيفة فقالوا لابي حنيفة
ما تقول فيمن قتل اباه ونكح امه وشرب الخمر في رأس ابيه ايخرج عن الايمان
فقال لا فقال ابن ابي ليلى لا قبلت لك شهادة ابدا وقال له سفيان لا كلمتك ابدا
وقال شريك لو كان لي من الامر شيء لقتلتك وقال الحسن بن صالح وجهي من وجهك
حرام فالجواب عنه من وجوه اربعة احدها ان الخطيب اراد ان يشنع بهذا على ابي حنيفة

الكشف وحجة من قولهم ان يكونوا معظم مسلم انا سفيان مستفادا من قولهم

فاظهر به فضله وصدعه بالحق وقدح فى ذلك على هؤلاء الائمة لان اخراج
صاحب الكبيرة بكبيرته عن الايمان مذهب الخوارج فاما مذهب الجمهور انه
لا يخرج عن الايمان المطلق ولا يصير كافرا فما قاله ابو حنيفة هو الحق وما قالوه هو
مذهب الخوارج والجواب الثانى ان الخطيب قد وضع وكيعا فكيف يناقض
فى كلامه وما الذى ضعّفه ثم عدّله فى الطعن على ابى حنيفة والجواب الثالث انه
مناقضة من وكيع والخطيب حيث حكى الخطيب عن وكيع مدحه لابى حنيفة
وانه من اصحابه والجواب الرابع ان هؤلاء الاربعة لا يعتبر طعنهم فى ابى حنيفة لوجهين
احدهما انه لا خفاء انه اعلم منهم وافقه والثانى انهم حسدوه واظهروا الحسد
وربما اعترفوا بذلك فكيف يعتبر طعنهم فيه واما قوله عفا الله عنه حاكيا
عن على ابن عاصم حدثت ابا حنيفة بحديث عن رسول الله صلعم فقال لا اخذ
به فالجواب عنه ايضا من وجوه ثلثة احدها ان الخطيب هو طعن فى على بن عاصم
وحكى عن يحيى بن معين انه لما قيل له ان احمد بن حنبل قال على بن عاصم لا باس
به ليس بكذاب قال ابن معين والله ما كان معه بثقة ولا حدث عنه
بحديث فكيف صار اليوم ثقة عنده والجواب الثانى ما بينا من مذهب
ابى حنيفة فى الاخذ بالمراسيل وروايات الضعفاء فضلا عن الاحاديث
الصحاح فكيف يترك مذهبه فى ذلك والجواب الثالث انه ان صح ذلك
عنه فالحق ما قاله انى لا اخذ به لكونه منسوخا او مؤولا او معارضا لكتاب الله
او غير صحيح وكم من احاديث ما اخذ بها الشافعى ومالك وغيرهم ولا يظن بهم الا
انهم ما اخذوا بها الا لما علموا فيها من الاعتلال باحدى المعانى التى ذكرناها
واما قوله عفا الله عنه حاكيا عن الفضل بن موسى السينانى قلت لابى حنيفة
حديث القلتين مشهور قال لا اعتمد عليه فالجواب عنه من وجوه ثلثة احدها

ان ما قاله جو بيه بان حديث القلتين لم يخرج في الصحيحين ولا في احدهما وحديث الاغتسال
من الماء الدائم بعد البول فيه اخرجه مسلم بلفظ الغسل والبخاري بلفظ الوضوء والجواب الثاني ما
ترجمه الطحاوي رح ان اسم القلة اسم مشترك وقد جعله الشافعي اسم القلال هجر من غير حديث صحيح ولا
دليل مستقل والمشترك لا يجوز العمل به الا بدليل من خارج وقد انعدم فكيف يعتمد عليه مثل الامام
ابي حنيفة مع علمه بكيفية التمسك بالاحاديث ومعانيها والجواب الثالث انه اخبر عن حال
نفسه اني لا اعتمد عليه وانه لا يناقض ما اعتمد عليه الشافعي لان الدليل الواحد يترجح على
الباقي عند بعض المجتهدين ولا يترجح عند البعض وذلك لاسباب مختلفة موضع ذكرها
علم اصول الفقه ولهذا اجمعت الامة على رفع الاثم عنهما واما قوله عفا الله عنه حاكيا
عن ابن المبارك انه قال لابي حنيفة في رفع اليدين عند الركوع حديث البراء فقال ابو حنيفة
كانه يريد ان يطير فالجواب عنه من وجوه ثلثة احدها ان حديث البراء بن عازب في
رفع اليدين لم يصح عن رسول الله صلعم قال يحيى بن معين في تاريخه حديث البراء في رفع
اليدين لم يصح عن رسول الله صلعم فلما علم ابو حنيفة اعتلاله ولم يستحسن ذكر الرواة الاثبات
تسبب دفع ابن المبارك على وجه المداعبة والملاطفة اكراما منه اذ لو يريد ان يلقمه حجرا كما
فعله في حق الاوزاعي لما سأله عن رفع اليدين على ما حكى عنه سفيان بن عيينة والجواب
الثاني ان مسلما رح ذكر في صحيحه ان النبي صلعم قال ما لي اراكم ترفعون ايديكم في الصلوة
كانها اذناب خيل شمس اسكنوا في الصلوة والجواب الثالث ما يجيء في باب الصلوة ان شاء الله
مما استدل ابو حنيفة من الاحاديث والاثار ما يظهر به ان الرفع بدعة والدليل على هذا ان حديث رفع
اليدين حديث رواته مدنيون ومالك بن انس المدني رض لم يأخذ به ولم يعمل به وانه اعلم برواية
اهل بلده من غيره واما قوله حاكيا عن يوسف بن اسباط انه قال رد ابو حنيفة اربعمائة حديث
او اكثر وعد منها قوله للفارس سهمان وللراجل سهم وان ابا حنيفة قال لا اجعل سهم البهيمة اكثر
من سهم المؤمن وقد ضرب رسول الله صلعم للمقداد يوم بدر سهمين لفرسه وله سهم

والجواب عنه من وجوه ثلثة احدها ان رد بعض الاحاديث واجب اما لكونه منسوخة
او مؤولة او معارضة لكتاب الله تعالى وبه امر النبي صلعم حيث قال سياتيكم عني احاديث
مختلفة فما يكون موافقا لكتاب الله فانا منه بريء وقد فعل ذلك اكابر المجتهدين
العارفين بكتاب الله وسنة رسول الله دون الجهلة بالعلوم الذين ينقلون كما
يسمعون ويعملون به ناسخا كان او منسوخا موافقا لكتاب الله او مخالفا والجواب
الثاني ان قوله ضرب رسول الله صلعم للمقداد يوم بدر سهمين فقد ذكره الواقدي كذلك
في المغازي وقد طعن ائمة فقال يحيى بن معين وضع الواقدي على رسول الله صلعم
عشرين الف حديث وقال احمد بن حنبل الواقدي يركب الاسانيد وقال ابن المديني
لا يكتب حديثه عن رسول الله صلعم وقال الشافعي رح كتب الواقدي كذب ولم يعمل
الامام ابو حنيفة بحديثه هذا ولكن لم يشنعه كما فعل غيره فاي ماخذ عليه والجواب
الثالث ما ياتي في مسانيد ابي حنيفة رح في باب السير مما يظهر به صحة قول ابي حنيفة رح في
هذه المسئلة لكن لم نذكره ههنا احترازا عن التطويل واما قوله عفا الله عنه ان
النبي صلعم اشعر البدنة وقال ابو حنيفة الاشعار مثلة فالجواب عنه من وجوه ثلثة
احدها انه انما ينكر هذا من لا يعرف مذهب ابي حنيفة فان مذهبه ان اشعار زمانه
مثلة وهو مخالف لاشعار النبي صلعم لان النبي عم شق سنامها من الجانب الايسر شقا
لطيفا غير موجع للحيوان ولا مؤد الى تعذيبه وقد بالغ الجهال من ذلك فجعلوا يشقون السنام
شقا عنيفا مخالفا لشق رسول الله صلعم فيوجعون الحيوان اولا ثم ينفتح الجرح في شدة الحر
ويتدود فيصير مثلة فلما راى ابو حنيفة ذلك الاشعار لكونه مخالفا للسنة ومثلة
وان كان الخطيب لم يعرف مذهبه افلم ينظر الى لفظه رض حيث قال الاشعار مثلة
ادخل الالف واللام وهما للعهد في الاصل يعني الاشعار المعهود المعاين ثم قال مثلة
واشعار رسول الله صلعم لم يكن مثلة والخطيب بهذا الطعن فضح نفسه حيث طعن به

انه كان لا يعرف مذهبه ثم عابه على ما لا يعرفه وليس من العدل سرعة العذل
نص الطحاوى على هذا وقال اما الاشعار المسنون لا باس به والجواب الثانى ان الاشعار
كان فى ابتداء الاسلام حيث كانت المثلة مباحة كما فى حديث العرنيين ثم نسخت
المثلة فنسخ الاشعار كما نهى رسول الله صلعم عن مثلة للكفار المعاندين المحاربين
فكيف للحيوان الذى هو غير مكلف والمقصود من الاشعار الاعلام وذلك يحصل بتعليق
المزادة والنعل والجواب الثالث ان الكفار فى ابتداء الاسلام كانوا لا يتعرضون للهدايا
ويتعرضون لغيرها فاحتيج الى اعلام لئلا يتعرضوا لها فلما ظهر الاسلام وحصل الامن
لم يبق الاشعار من تلك السنن واعتمد ابو حنيفة رح بحديث عايشة رض انها قالت
ان شئت فاشعر وان شئت فلا تشعر وقال محمد بن مقاتل الرازى لا نعلم احدا من اهل
العراق اسند حديث الاشعار غير ابى حسان رواه عنه قتادة واما قوله عم البيعان
بالخيار ما لم يتفرقا عن مجلس العقد وقال ابو حنيفة اذا وجب البيع فلا خيار فالجواب
عنه من وجوه ثلثة احدها ان مالكا رح هو الذى روى هذا الحديث عن نافع
عن ابن عمر ثم هو لم يعمل به وهو اعلم باحاديث نافع وصحتها واعتلالها وعدم عمله
علت آوردن وسبب آوردن
به يدل على انه غير صحيح والجواب الثانى ان مالكا رح قال وجدت اهل المدينة على
خلافه فلو صح هذا الحديث لما خفى على علماء المدينة والجواب الثالث انه ان صح
فمعناه خيار القبول جمعا بين العمل به وبين العمل بسائر الاحاديث واما قوله عفا
الله عنه ان النبى صلعم كان اذا اراد سفرا اقرع بين نسائه قال وقال ابو حنيفة القرعة
قمار فالجواب عنه من وجوه ثلثة احدها ان ابا حنيفة رح عمل بهذا الحديث فيما ورد
فيه فقال اذا اراد ان يسافر يقرع بين نسائه وكذا فى القسمة التى فى معنى المسافرة التى
ليس فيها ابطال حق ثابت والجواب الثانى ان ابا حنيفة تفطن للفرق بين المسافر ببعض
ازواجه وبين الحكم لاحد المدعيين فامتنع عن القياس وعمل بالحديث الذى ورد فيه

والجواب الثالث ما یاتی مفصلا ان شاء الله تعالی فی اثناء المسانید واما قوله
عفا الله عنه من وجوه ثلثة احدها ان هذا تصحیف من الخطیب وقع منه واتفق
به فان الروایة التی یرویها ابو یوسف انه لما ظهر عثمان البتی واظهر مذاهبه فی
الاصول بلغ ذلك ابا حنیفة فقال لو ان البتی بالبلد والتاء رانی لاخذ بکثیر من اقوالی
والجواب الثانی ان الخطیب هو الذی روی ان ابا حنیفة کان مخصوصا بالعقل
والذکاء والعاقل لا یقول هذا والجواب الثالث انه ان صحت الروایة فالمراد منه امور
الدنیا والنبی صلعم کان یشاور اصحابه فی امور الدنیا ویأخذ باقوالهم وربما یخطی
فی ذلك وانما الایحاء والعصمة له فی ذلك فی امر الشرایع وموضع هذه المسئلة اصول
الفقه واما قوله عفا الله عنه حاکیا عن ابی مطیع عنه انه سئل عن الاشربة
فما سئل عن شیء منها الا قال حلال فالجواب عنه من وجوه احدها ان الذی قاله
ابو حنیفة مذهب کبار الصحابة والتابعین فکیف یخالف الاثار ویفسق الصحابة
وهو المروی عنه انه سئل عن نبیذ التمر واباحته ما لم یسکر فقال کیف احرمه
وافسق سبعین من اصحاب رسول الله صلعم والجواب الثانی ما یاتی مفصلا فی اثناء
المسانید ان شاء الله تعالی من الاخبار والاثار ما یتضح به صحة ما قاله ابو حنیفة
رحمه والجواب الثالث ما قاله یحیی بن معین انه قال ثلاثة احادیث لم یصح عن
رسول الله صلعم افطر الحاجم والمحجوم ومن مس ذکره فلیتوضأ وکل مسکر حرام قال
عباس الراوی لما سمعت هذا من یحیی بن معین مضیت الی احمد بن حنبل فاخبرته
بقول یحیی فقال له فی مس الذکر حدیث صحیح وهو حدیث مکحول عن عنبسة عن
ام حبیبة قال عباس فعدت الیه فاخبرته فقال یحیی قل له مکحول لم یلق عنبسة
وذکر ابن المنذر فی کتاب الاشراف ان العلماء اختلفوا فی الطلاء واکثر اهل العلم
علی انه اذا ذهب ثلثاه وبقی ثلثه فشربه مباح وهو قول عمر بن الخطاب وعلی

ابن مالك وعبد الله بن مسعود وابى الدرداء ومن التابعين الحسن البصري و
الشعبي وابراهيم النخعي وعكرمة و ليث بن سعد والعجب من الخطيب كيف
يشنع على ابى حنيفة وما حمل ابا حنيفة على ذلك الا الاقتداء باكابر الصحابة وقال
ابو حنيفة اذا شرب النبيذ ومن عزمه ان يشرب حتى يسكر فالجرعة الاولى حرام
وكذا اذا شربه لهوا وطربا فاما اذا شرب منه ما يغلب على ظنه انه لا يسكره من غير لهو ولا
طرب فلا باس به فاما الخمر فحرام قليله وكثيره وقد صرح ابن عباس على ما هو عين مذهب
ابى حنيفة حرمت الخمر قليلها وكثيرها بعينها والسكر من كل شراب قال الخطابي والسكر بفتح
السين خطاء وانما الصواب بضم السين واما قوله عفا الله عنه حاكيا عن احمد بن الحسين
الترمذي انه قال رايت رسول الله صلعم فى المنام فقلت له يا رسول الله ما ترى ما
فيه الناس من الاختلاف قال فى اى شئ قلت فيما بين ابى حنيفة ومالك والشافعي فقال
اما ابو حنيفة فلا اعرفه واما مالك فكتب العلم واما الشافعي فمنى والى فالجواب عنها
من وجهين احدهما ان فى متنه ما يدل على وهنه وكذبه لانه صح فى الحديث انه يعرض
على رسول الله صلعم اعمال امته يوم الاثنين والخميس فكيف لا يعرفه وانه عم يعرف كل
بر وفاجر يعرض اعماله عليه فكيف لا يعرف ابا حنيفة واعمال اكثر امته على مذهبه
والجواب الثانى ان هذه الرؤيا معارضة بما روى عن جماعة من الصالحين وعلماء
المسلمين من رؤياهم النبى صلعم وتزكيته ابا حنيفة منها ما روى عن الفضل بن خالد
قال كنت ابغض ابا حنيفة فرايت النبى صلعم فى المنام فقال كلام ابى حنيفة ككلام لقمان بلا
ازيد فتبت واحببت ابا حنيفة واما قوله عفا الله عنه حاكيا عن محمد بن غالب عن ابى حنيفة انه
قال لو ان ميتا دفن واحتاجت ورثته الى كفنه فلهم ان ينبشوه فالجواب عنه من وجوه ثلثة احدها
ان هذا الراوى كنيته ابو جعفر العباك متروك الحديث كذاب ذكره الخطيب فليت شعرى ما الذى
عدل الكذابين اذا رووا الطعن فى ابى حنيفة والجواب الثانى ان مذهب ابى حنيفة على خلاف هذا فان مذهبه

اى الكفن اذا انتبش يجب على الورثة ان يكفنوه م

والجواب الثالث انه اذا كان عليه كفن زائد على حاجة كفن به بغير اذن الورثة و احتاجوا فلهم ان ياخذوه لانه حقهم واما قوله حاكيا عن سفيان الثوري انه قال استتيب ابو حنيفة من الكفر مرتين فالجواب عنه من وجوه ثلثة احدها ان سفيان رح كان بينه وبين ابي حنيفة عداوة ظاهرة لان ابا حنيفة كان يبهتهم و يلقمهم الحجر فلا يقدرون على ان يتكلموا وكان سفيان وامثاله من البشر تامرهم النفس الامارة بالسوء على الوقيعة فيه بحكم البشرية كاخوة يوسف اولاد يعقوب النبي ع م ثم يتذكرون فاذا هم مبصرون فجعلوا يمدحونه والدليل على صحة ما قلنا انه ما حكى عن احد من هؤلاء الطعن في ابي حنيفة الا حكى عنه ثناء ومدح في وقت اخر فالاول كان بحكم البشرية والنفس الامارة بالسوء والثاني بحكم ورعهم وتقواهم واليه وقعت الاشارة بقوله تعالى إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَائِفٌ مِنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا فَإِذَا هُمْ مُبْصِرُونَ ٥ الا من عصمه الله تعالى فيملك نفسه عند الغضب فلم يغتب احدا كابي حنيفة رض فانه لم ينقل عنه انه ذكر احدا بسوء على ما حكى عبد الله بن المبارك قال كنت عند سفيان فوقع في ابي حنيفة فقلت له ما ابعد ابا حنيفة من الغيبة ما رايته يغتاب احدا فقال سفيان انه لا عقل من ان يسلط احدا على حسناته والجواب الثاني ان ابا يوسف رح فسر ذلك فقال لما دعا ابن هبيرة ابا حنيفة الى القضاء فامتنع وكان مذهب ابن هبيرة ان من خرج عن طاعة الامام كفر فقال له كفرت يا ابا حنيفة تب الى الله تعالى فقال ابو حنيفة اتوب الى الله من كل سوء ثم دعاه الثانية ففعل ذلك ثلث مرات ثم حبسه فقال ابو حنيفة استشير اصحابي واحبائي في امري فخلى سبيله فركب دابته ولحق بمكة فلم يزل بها حتى انصرمت الدولة المروانية وانتقل الامر الى عبد الله السفاح فوفد اليه ابو حنيفة فهذا معنى قول سفيان استتيب ابو حنيفة من الكفر مرتين والجواب الثالث ما قيل ان الخوارج دخلوا الكوفة وقصدوا ابا حنيفة بالسيوف المشهرة فقالوا انت

تزعم انه لا يكفر احد بذنب والحكاية مشهورة الى ان قال ابو حنيفة اتوب الى

الله من كل ذنب والحكاية مشهورة قال الى ان قال ابو حنيفة اتوب الى الله من كل

ذنب فقال الاعداء استتيب ابو حنيفة من الكفر مرتين وعنوا به هذا او حكى

هذا عن الكرخي رح وقال في اخر الحكاية فلما افرجا عنه قيل للكبير هو انما عنى

ابو حنيفة بالكفر الذي تاب عنه الذي انت عليه فاستبرده فقال انما

تبت من الكفر الذي تعتقد انا عليه فقال ابو حنيفة اتقول هذا عن ظن

ام عن علم فقال بل عن ظن فقال فان الله تعالى يقول اِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ اِثْمٌ

وهذه خطيئة منك وهي كفر فتب الى الله تعالى من الكفر فقال وانت فتب

فقال وانا تائب الى الله تعالى من كل كفر فهذا معنى قولهم استتيب ابو حنيفة

من الكفر مرتين واما قوله عفا الله عنه حاكيا عن احمد بن حنبل انه سئل

عن النظر في كتب ابي حنيفة ايجوز فقال لا فالجواب عنه من وجوه ثلثة احدها

ان الخطيب هو الذي حكى عن ابرهيم المزني انه ذكر احمد يوما مسائل دقيقة

فقلت له من اين لك هذا قال من كتب محمد بن الحسن فاذا كان هو ينظر فيها

ويستفيد منها فكيف ينهى غيره والثاني ان كتب ابي حنيفة لا يخالفها احمد الا في

عدة مسائل اقل مما يخالف فيها الشافعي وغيره وقد كتب مائة وخمسة و

عشرين مسئلة من اصول المسائل التي وافق فيها احمد ابا حنيفة وخالفهما الشافعي

فكيف يتصور ان المسائل التي هي مذهبه مخالفة لما اخذ به والثالث ان

الخطيب عفا الله عنه قد طعن في احمد اكثر من هذا فقال قد وثق احمد بن حنبل

حريز ابن عثمان فقال هو ثقة وحريز كان يبغض امير المؤمنين عليا رض ولا فرق بينه

وبين من يبغض ابا بكر وعمر ثم قال الخطيب وكان حريز كذابا فاسقا وروى عنه

ابن عياش انه قال هذا الذي يروي عن النبي صلعم لعلي بن ابي طالب انه مني بمنزلة

هرون من موسى خطا قال ابن عياش قلت له ثم ما هو قال سمعت الوليد بن عبد الملك يرقى به على المنبر فيقول على منى بمنزلة قارون من موسى ثم اكد الخطيب هذه الشناعة على احمد فقال بلغني عن يزيد بن هرون انه قال رايت رب العزة فى النوم فقال يا يزيد تكتب عن حريز بن عثمان فقلت يا رب ما علمت عليه الا خيرا فقال يا يزيد لا تكتب عنه فانه يسب على ابن ابي طالب فهذه حكاية عن احمد بن حنبل انه طعن فى امير المؤمنين رض فقصد الخطيب به تنفير القلوب عنه فكذلك جاز ان يكون مقصوده فى حكاية الطعن فى ابى حنيفة تنفير قلوب اصحابه عنه وقد قال الخطيب ايضا فى حق احمد انه وهو فى مواضع ذكرها الامام الحافظ ابو احمد عبد الرحمن بن على بن الجوزى فى كتاب الموسوم بالسهم المصيب فى الرد على الخطيب واجاب عنها فهذا تمام الجواب الخامس على التفصيل بما ذكر الخطيب فى حق الامام ابى حنيفة ولنصرف الان فى هذا المقام عنان الكلام لئلا تقع فى اغتياب اهل الاسلام جعلنا الله من العاملين لقوله تعالى

يٰۤاَيُّهَا الَّذِيْنَ اٰمَنُوا اجْتَنِبُوْا كَثِيْرًا مِّنَ الظَّنِّ اِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ اِثْمٌ وَّلَا تَجَسَّسُوْا وَلَا يَغْتَبْ بَّعْضُكُمْ بَعْضًا وجعلنا الله تعالى متبعين لامامنا ابى حنيفة رض حيث يسمع منه ما يسمع ويملك نفسه فلم ينقل عنه انه رحمه الله ذكرهم ولا احدا بسوء بل يعفو ويصفح ويحلم ويحتمل وعن عبد الرزاق بن همام قال ما رايت احلم من ابى حنيفة كنا جلوسا فى مسجد الخيف فجاء رجل مغطى الوجه فسال عن ابى حنيفة فقال يا ابن الفاعلة سفاهة فقال ابو حنيفة عافاك الله يا هذا ما الذى تريد قال المسئلة الفلانية سئلت عنها فافتيت بخلاف ما قال الحسن البصرى فقال اخطا الحسن فقال الرجل يا كافر يا زنديق تخطى الحسن فقام اصحابه ليضربوه فنهاهم عنه وقال اصاب ابن مسعود واخطا الحسن رض وفى رواية ثم انه استطال عليه فقال له غفر الله لك هو يعلم منى خلاف ما قلت ما عدلت به احدا منذ عرفته ولا رجوت قط الا عفوه ولا خشيت الا عقابه

ثم بكى عند ذكر العقاب حتى اختلج صدغاه فتقدم اليه الرجل فقال له السائل بوجه الله الا جعلتني في حل فقد اخطأت واعترفت بجهلي فازداد بكاء ابي حنيفة حتى تحرك منكباه فقال يا ايها الرجل فقد وكلتك الى الله ربي فقال آزيد يا ابيره من هذا فقال انت في حل من سمعته وكل من يشتمني ثم قال يا اخي ما اضر الشهوة ما اضر الشهوة وعن منصور قال قال لي يزيد بن هارون ما رايت احلم من ابي حنيفة كان اذا بلغه عن رجل انه نال منه وذكره بسوء بعث اليه بر فق وقال غفر الله لك يا اخي قد وكلتك الى الله تعالى من يعلم مني خلاف ما قلت

الباب الثاني في ذكر طرقنا في هذه المسانيد عن اصحابنا

اما المسند الاول وهو مسند الاستاذ ابي محمد عبد الله الحارثي البخاري فقد اخبرني به الائمة الاربعة بقراتي عليهم الامام اقضى قضاة الانام اخطب خطباء الشام جمال الدين ابو الفضائل عبد الكريم بن عبد الصمد بن محمد بن ابي الفضل الانصاري الحرستاني والشيخ الثقة صفي الدين اسمعيل بن ابرهيم بن يحيى الدرجي القرشي المقدسي بقراتي عليهما بجامع دمشق والشيخ الامام شمس الدين يوسف بن عبد الله سبط الامام الحافظ ابي الفرج الجوزي بقراتي عليه بسفح جبل الصالحية بظاهر دمشق والشيخ الامام ابو بكر محمد بن عمر الفرغاني بجامع دمشق عند راس يحيى بن زكريا ع قالوا جميعا اخبرنا القاضي الامام شيخ الاسلام جمال الدين ابو القسم عبد الصمد بن محمد بن ابي الفضل الانصاري الحرستاني قراءة عليه ونحن نسمع بجامع دمشق الا شمس الدين سبط ابن الجوزي فانه قال اجازة قال اخبرنا الامامان ابو الفرج سعيد بن ابي الرجا الصيرفي وابو الخير محمد بن احمد الباغبان اجازة قال الباغبان اخبرنا ابو عمرو عبد الوهاب بن محمد بن اسحاق بن يحيى بن منده الاصفهاني وقال الصيرفي اخبرنا ابو بكر بن احمد بن الفضل الباطرقاني قالا اخبرنا الشيخ الامام ابو عبد الله محمد بن اسحاق بن يحيى بن

مندة الاصفهانی قال اخبرنا الحافظ ابو محمد عبد الله بن محمد بن يعقوب الحارثی البخاری رحمنا المسند واما المسند الثانی وهو جمع طلحة فقد اخبرنی به المشائخ الثلاثة اصحاب الصدر الكبير العالم المتبحر النحرير العلامة استاذ دار الخلافة المعظمة والامامة المكرمة ضاعف الله جلالها ومد على خافقين ظلالها محی الدين ابو محمد يوسف ابن شيخ الاسلام ابی الفرج عبد الرحمن بن علی بن الجوزی بقرائتی عليه بدار الخلافة والقاضی الامام فخر الدين نصر الله بن علی بن عبد الرشيد سبط الحافظ ابی العلاء الحسن بن احمد الهمدانی قالا اخبرنا الامام بن الامام المستضیء بامر الله ابی محمد الحسن امير المؤمنين بن الامام ابی المظفر يوسف المستنجد بالله قال اخبرنی الشيخ عبد المغيث بن زهير بن زهير الحربی اجازة ح واخبرنيه عاليا الشيخ المعمران ابو منصور عبد القادر بن ابی نصر القزوينی بقرائتی عليه ايضا والشيخ يوسف بن احمد بن مناولة كلاهما عن عبد المغيث بن زهير بن زهير اجازة قال اخبرنا ابو البركات عبد الوهاب بن المبارك بن احمد الانماطی قال اخبرنا ابو الحسن احمد بن محمد بن عبد الله بن النقور قال اخبرنا ابو عبد الله احمد بن محمد بن يوسف بن دوست العلاف قال اخبرنا الحافظ ابو القاسم طلحة بن محمد بن جعفر العدل المعروف بالشاهد صاحب المسند واما المسند الثالث وهو جمع ابن المظفر فقد اخبرنی به المشائخ الاربعة الصدر الكبير المعظم ابن الجوزی المذكور بقرائتی عليه داخل دار الخلافة والشيخ ابو المظفر يوسف بن علی بن حسن والشيخ علی بن معالی والشيخ عبد اللطيف المعروف بالخيمی انهم كلهم عن القاضی الامام شمس الدين عبد الله بن محمد بن عبد الجليل الساوی اجازة قال اخبرنا الشيخ ابو البركات عبد الوهاب بن المبارك بن احمد الانماطی قال انا الشيخ ابو الحسن مبارك بن عبد الجبار بن احمد الصيرفی قال انا ابو محمد الحسن بن علی بن محمد الجوهری قال انا الحافظ ابو الحسن محمد بن المظفر بن موسی بن عيسی بن محمد صاحب المسند

ابو محمد ... من التابعين يحيى الى ... من الاتباعين ... او الاتباع او الاوساط ... يعقوب بن الحارث من صغار الصحابة او من كبار التابعين والحارث ... كان ابن عبد المطلب كان عم النبی لم يدرك زمان النبوة ومات قبلها وابن ابنه ابو سفيان بن الحارث

وامّا المسند الرابع وهو الذي جمعه الامام الحافظ ابو نعيم احمد
بن عبد الله بن احمد الاصفهاني فقد اخبرني به المشائخ الاربعة ابو عبد الله
محمد بن عثمان بن عمر وقاضي القضاة شهاب الدين ابو علي الحسن بن قاضي القضاة
عبد القاهر الشهرزوري بالموصل وضياء الدين صقر بن يحيى بن صقر بحلب ونجيب الدين
ابو اسحق ابرهيم بن خليل بن عبد الله بدمشق اذنا قالوا جميعا اخبرنا ابو الفرج يحيى بن
محمود بن سعد الثقفي اذنا قال اخبرنا ابو علي الحسن بن احمد الحداد عن الحافظ ابي نعيم
احمد بن عبد الله بن احمد الاصفهاني صاحب المسند وامّا المسند الخامس
وهو الذي جمعه الشيخ الثقة العدل ابو بكر محمد بن عبد الباقي بن محمد بن عبد الله
المعروف بقاضي بيمارستان فقد اخبرني به ايضا المشائخ الاربعة الشيخ الثقة
تاج الدين احمد بن ابي الحسن بن احمد العربي بقرائتي عليه بالحربية من مدينة السلام
على مالكها الف تحية وسلام بروايته عن الاشياخ الثلاثة ابي علي عبد السلام بن ابي
الخطاب وابي بكر عتّاب بن الحسن بن سعيد بن البنّاء وابي محمد عبد الله بن احمد بن ابي
المجد بروايتهم جميعا عن القاضي ابي بكر محمد بن عبد الباقي صاحب المسند والشيخ
ابو محمد ابرهيم بن محمود بن سالم والصاحب الصدر الكبير العلامة استاذ دار الخلافة
والامامة محي الدين ابو محمد يوسف بن عبد الرحمن بن علي بن الجوزي وابو عبد الله محمد
بن علي بن بقا اذنا بروايتهم عن المشائخ الثلاثة ابي الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي
وابي القسم ذاكر بن كامل وابي القسم يحيى بن اسعد بن بوش بروايتهم جميعا عن القاضي
الامام ابي بكر محمد بن عبد الباقي بن محمد بن عبد الله الانصاري صاحب المسند رح وامّا
المسند السادس الذي جمعه الامام الحافظ صاحب الجرح والتعديل ابو احمد
عبد الله بن عدي الجرجاني رح فقد اخبرني به المشائخ ابو محمد الحسن بن احمد بن هبة
الله بن محمد بن هبة الله اذنا قال اخبرنا ابو المحاسن محمد بن عبد الخالق الجوهري

قال اخبرنا السيد ظفر بن داعي العلوي قال انا ابو القسم حمزة بن يوسف السهمي
قال انا الحافظ ابو احمد عبد الله بن عدي صاحب المسند واما المسند السابع
الذي رواه الحسن بن زياد اللؤلؤي صاحب ابي حنيفة فقد اخبرني به المشائخ الاربعة
لصاحب الصدر الكبير العلامة استاذ دار الخلافة والامامة محي الدين ابو محمد
يوسف بن عبد الرحمن بن علي الجوزي بقرائتي عليه بدار الخلافة شيد الله اركانها
ومهد بنيانها والشيخ ابو محمد ابراهيم بن محمود بن سالم والشيخ ابو نصر الاعز بن ابي
الفضل فضائل بن ابي نصر وابو عبد الله محمد بن علي بن بقا واخرون اذنا قالوا جميعا
اخبرنا الحافظ ابو الفرج عبد الرحمن بن علي ابن الجوزي ابيه سماعا قال انا ابو القسم
اسمعيل بن احمد بن عمر بن احمد السمرقندي قال انا ابو القسم عبد الله ابن الحسن
بن محمد الخلال قال انا ابو الحسن عبد الرحمن بن عمر بن احمد قال انا ابو الحسن محمد
بن ابراهيم بن حبيش البغوي قال ثنا ابو عبد الله محمد بن شجاع البلخي قال ثنا الحسن بن
زياد اللؤلؤي صاحب ابي حنيفة رح عن ابي حنيفة رض **واما المسند الثامن**
الذي جمعه القاضي ابو الحسن الاشناني فقد اخبرني بالاخبار التي اودعها هذا الكتاب
ونقلها المشائخ الثلاثة تقي الدين يوسف بن احمد بن ابي الحسن الاسكاف بقرائتي عليه
ببغداد والشيخ ابو محمد ابراهيم بن محمود بن سالم والشيخ ابو عبد الله محمد بن علي بن بقا
اذنا قالوا انا المشائخ الثلاثة ابو القسم ذاكر بن كامل بن محمد بن حسين بن محمد الخفاف
وابو القسم يحيى بن سعيد ابن قوش والقاضي عبد الرحمن العمري اذنا قالوا انا الحافظ
ابو عبد الله الحسين ابن محمد بن خيرون قال ابو علي ابن خالي قال انا القاضي ابو الحسن الاشناني
واما المسند التاسع الذي جمعه ابو بكر احمد بن محمد بن خالد بن خلي الكلاعي
فقد اخبرني به المشائخ الاربعة عبد اللطيف بن عبد المنعم بن علي بن نصر الحراني
والشيخ شرف الدين ابو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الوهاب بن علي بن علي بقرائتي عليهما

عبد بينة السلام في مجلسين متفرقين والشيخان ابو منصور عبد القادر بن ابي نصر
القزويني ويوسف بن احمد بن ابي الحسن اذنا قالوا جميعا اخبرنا عبد الوهاب بن علي
بن سكينة قال انا ابو القسم اسمعيل بن احمد بن عمر السمرقندي قال انا ابو القسم علي بن
احمد بن محمد البسري قال انا ابو الحسن محمد بن عبد الرحمن بن جعفر بن حسام قال ثنا
ابو بكر احمد بن محمد بن خالد بن خلي الكلاعي صاحب المسند **واما المسند الثامن**
الذي جمعه ابو عبد الله الحسين بن محمد بن خسرو فقد اخبرني به المشائخ الثلاثة الصدر
الكبير المعظم ابن الجوزي المذكور بقراتي عليه ببغداد والشيخ ابو محمد بن ابرهيم بن
محمود بن سالم والشيخ ابو عبد الله محمد بن علي بن بقا اذنا قالوا اخبرنا المشائخ الثلاثة
ابو القاسم ذاكر بن كامل بن محمد بن الحسين بن محمد الخفاف وابو القسم يحيى بن
اسعد بن نوش الخباز وابو الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي اذنا قالوا انا ابو عبد الله
الحسين بن محمد بن خسرو البلخي صاحب المسند رحمه الله **واما**
المسند التاسع عشر الذي يرويه ابو يوسف يعقوب بن ابرهيم
القاضي عن ابي حنيفة رحمه الله ويسمى نسخة ابي يوسف فقد اخبرني به المشائخ
الصدر الكبير العلامة استاذ دار الخلافة والامامة ابو محمد يوسف
بن ابي الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي والشيخ ابو محمد ابرهيم بن محمود بن سالم
والشيخ ابو عبد الله محمد بن علي بن بقا واخرون اذنا قالوا اخبرنا المشائخ الثلاثة
ابو الفرج عبد الرحمن بن علي الجوزي وابو القسم ذاكر بن كامل وابو القسم يحيى بن
اسعد بن نوش اذنا قالوا اخبرنا القاضي ابو بكر محمد بن عبد الباقي بن محمد بن عبد
الله الانصاري اجازة قال انا ابو محمد الحسن الجوهري قال انا ابو بكر محمد الابهري
قال انا ابو عروبة الحسين بن محمد بن مودود الحراني قال ثنا جدي
عمرو بن ابي عمر قال ثنا ابو يوسف يعقوب بن ابرهيم القاضي

وأما المسند الثانی عشر الذی یرویه محمد بن الحسن الشیبانی عن ابیحنیفة ویسمی نسخة محمد عن ابی حنیفة فاخبرنا به هؤلاء الثلثة الشام[ره] اذنا باسنادهم الی ابی محمد الجوهری عن ابی بکر الابهری عن ابی عروبة الحرانی عن جده عن محمد بن الحسن[رح]

وأما المسند الثالث عشر الذی یرویه حماد بن ابی حنیفة عن ابیه ابی حنیفة رض فقد اخبرنی به المشائخ تقی الدین یوسف بن احمد بن ابی الحسن الاسکاف بمدینة السلام وموفق الدین ابو عبد الله محمد بن هرون بن محمد الثعلبی و جمال الدین ابو الفتح نصر الله بن محمد بن الیاس الانصاری واخوه نجم الدین ابو غالب المظفر بن محمد بن الیاس وغیرهم اذنا وکتابة بدمشق حرسها الله تعالی کلهم عن ابی طاهر برکات بن ابرهیم بن طاهر بن برکات الخشوعی قال انا ابو الحسن علی بن مسلم بن محمد السلمی قال انا ابو نصر احمد بن محمد بن سعید الصوفی قال انا ابو الحسن علی بن ابی ربیعة قال انا ابو عبد الله محمد بن حفص الطالقانی قال ثنا صالح بن محمد الترمذی قال ثنا حماد بن ابی حنیفة[رح] وأما المسند الرابع عشر الذی جمعه محمد بن الحسن الشیبانی ورواه عن ابیحنیفة فقد اخبرنی به المشائخ الاربعة الصدر الکبیر استاذ دار الخلافة والامامة محی الدین ابو محمد یوسف بن عبد الرحمن بن علی الجوزی بقراتی علیه بدار الخلافة من مدینة السلام وابو محمد ابرهیم بن محمود بن سالم وابو عبد الله محمد بن علی بن بقا وابو مظفر یوسف بن علی بن حسن اذنا بروایتهم عن المشائخ الاربعة ابینا ابی الفرج عبد المنعم بن عبد الوهاب بن کلیب وابی القسم ذاکر بن کامل بن محمد بن الحسین وابی القسم یحیی بن اسعد بن بونش وابی السعادات نصر الله بن عبد الرحمن القزاز اذنا بروایتهم جمیعا عن ابی سعد احمد بن عبد الجبار الصیرفی اذنا قال اخبرنا القاضی ابو القسم علی بن المحسن التنوخی قال انا ابو اسحق ابرهیم بن احمد الطبری قال انا محمد بن احمد الرازی قال انا ابو عامر عمر بن تمیم بن سیار قال ابو

سلیمان موسی بن سلیمان الجوزجانی قال انا محمد بن الحسن الشیبانی رح و رضی عنه و زاد علیہم الشیخ الاول محی الدین بن الجوزی فرواہ عن والدہ الامام الحافظ ابی الفرج عبد الرحمن بن علی بن الجوزی لمو ثنا عن ابی الفتح محمد بن عبد الباقی المعروف بابن البطی عن ابی الفضل احمد بن الحسن بن خیرون عن القاضی ابی عبد اللہ الحسن بن علی الصمیری عن ابی اسحق ابراہیم بن احمد الطبری عن ابی بکر محمد بن احمد بن عیسی بن عبدل الرازی عن ابی عامر بن تمیم بن سیار عن ابی سلیمان الجوزجانی عن محمد بن الحسن الشیبانی و انبانا به عالیا المشائخ الاربعة ضیاء الدین صفر و شرف الدین عبد الرحمن بن عبد الرحمن بن عبد الرحمن کلاهما بحلب و رشید الدین احمد بن الفرج بن مسلمة بدمشق و ابو محمد ابراہیم بن محمود بن سالم ببغداد قالوا اخبرنا ابو الفتح محمد بن عبد الباقی المعروف بابن البطی باسنادہ المذکور الی صاحب الکتاب محمد بن الحسن الشیبانی رح و اما **المسند الخامس عشر** الذی جمعه الامام الحافظ ابن ابی العوام السعدی و کنیته ابو القاسم و اسمه عبد اللہ محمد بن العوام فقد انبانی به عالیا المشائخ الخمسة شیخ شیوخ ارباب الطریقة و امام الائمة قدوة اصحاب الحقیقة نجم الدین ابو الجناب احمد بن عمر بن محمد بن عبد اللہ الخوارزمی الحیوفی بجرجانیة خوارزم عمرها اللہ تعالی ثانیا و دام علیها بانیا و نجم الدین بن عبد اللہ بن محمد بن ابی بکر احمد بن خلف البلخی و رشید الدین ابو الفضل اسمعیل بن احمد بن الحسن العراقی کلاهما بدمشق حرسها اللہ تعالی و ضیاء الدین صفر بن یحیی بن صفر بحلب و ابو نصر اعز بن ابی الفضائل فضائل بن ابی نصر ببغداد برؤایتهم جمیعا عن الامام الحافظ شیخ الاسلام ابی طاهر احمد بن محمد بن احمد بن محمد السلفی الاصفهانی اجازة لم یکن سماعا قال انا احمد بن ابی العباس الرازی قال انا القاضی ابو عبد اللہ محمد بن سلامة القضاعی قال اخبرنا ابو العباس احمد بن محمد بن عبد اللہ بن محمد بن ابی العوام قال اخبرنا ابو القسم عبد اللہ بن محمد بن ابی العوام **الباب الثالث**

صاحب المسند رح

فيما يتعلق بالايمان مما لا يذكر في الفقه غالبا وهو مشتمل على الرابعة فصول الفصل الاول في التحريض على الحسنات والتحذير عن السيات الثاني في الايمان والتصديق بالقضاء والقدر والشفاعة وغيرها الثالث في الزهد في الدنيا والتاسي باخلاق النبي صلعم واصحابه رض الرابع في الفضائل الفصل الاول ابو حنيفة رض عن عبد الله بن ابي انيس رض صاحب رسول الله صلعم انه قال سمعت رسول الله صلعم يقول حبك الشئ يعمي ويصم ابو حنيفة رض عن عائشة بنت عجرد رض انها قالت قال رسول الله صلعم اكثر جند الله في الارض الجراد لا اكله ولا احرمه ابو حنيفة رض قال ولدت سنة ثمانين وحججت مع ابي سنة ست وتسعين وانا ابن ست عشرة سنة فلما دخلت المسجد الحرام رايت حلقة عظيمة فقلت لابي حلقة من هذه قال حلقة عبد الله بن جزء الزبيدي صاحب رسول الله صلعم فتقدمت فسمعته يقول سمعت رسول الله صلعم يقول من تفقه في دين الله كفاه الله همه ورزقه من حيث لا يحتسب ابو حنيفة عن ابي معوية عبد الله بن ابي اوفى رض انه قال سمعت رسول الله صلعم يقول من بنى لله مسجدا ولو كمفحص قطاة بنى الله له بيتا في الجنة ابو حنيفة رض عن انس بن مالك الانصاري الخزرجي البخاري رض قال سمعته يقول سمعت رسول الله صلعم يقول طلب العلم فريضة على كل مسلم ابو حنيفة رض عن انس بن مالك رض عن النبي صلعم انه قال الدال على الخير كفاعله والله يحب اغاثة اللهفان ابو حنيفة عن واثلة بن الاسقع عن النبي صلعم انه قال لا تظهرن شماتة لاخيك فيعافيه الله ويبتليك ابو حنيفة عن جابر بن عبد الله الانصاري رض انه قال جاء رجل الى رسول الله صلعم فقال يا رسول الله ما رزقت ولدا قط ولا ولد لي قال فاين انت من كثرة الاستغفار وكثرة الصدقة ترزق بها الولد قال فكان الرجل يكثر

بالصدقة ويكثر الاستغفار قال جابر فولد له تسعة ذكور ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اذا كان يوم القيمة ووضعت حسنات الرجل في كفة الميزان ووضعت سيأته في الكفة الاخرى فمالت سيأته حسناته حتى اذا ايس وظن النار جاءه شئ مثل السحاب فيقع في حسناته في كفة الميزان فتميل حسناته سيأته فيقال اتدرى ماهذا فيقول لا اعرف هذا من عملي فيقال هذا ما علمت الناس من الخير فعملوا به من بعدك ابو حنيفة عن عطاء بن السائب عن ابي مسلم الاعرضي ابي هريرة قال قال الله تبارك وتعالى الكبرياء ردائي والعظمة ازاري فمن نازعني في واحد منهما القيته في جهنم ابو حنيفة عن عطاء بن السائب عن محارب بن دثار عن عبد الله بن عمر عن النبي صلعم انه قال اياكم والظلم فان الظلم ظلمات يوم القيمة ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة رض عن النبي صلعم انه قال ان الله يكتب للانسان الدرجة العليا في الجنة ولا يكون له من العمل ما يبلغها فلا يزال يبتليه حتى يبلغها ابو حنيفة عن علقمة بن مرثد وحماد انهما حدثاه عن عبد الله بن بريدة عن ابيه عن النبي صلعم انه قال كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها ولا تقولوا هجرا ابو حنيفة عن شيخ له يرفعه الى النبي صلعم ارحموا الضعيفين الصبي والمراة ابو حنيفة عن ابراهيم بن محمد بن المنتشر عن محمد بن المنكدر انه بلغه ان المتكبر راسه بين رجليه في تابوت من نار مقفل عليه فلا يخرج من التابوت ابدا في النار ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم انه قال اسروا ما شئتم واعلنوا ما شئتم فما من عبد يسر شيئا الا البسه الله تعالى رداءه ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت قال رسول الله صلعم لو ان الرفق خلق يرى لما راى من خلق الله احسن منه ولو ان الخرق خلق يرى لما رئى من خلق الله اقبح منه ابو حنيفة عن ايوب بن عائذ عن مجاهد يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لو نظر الناس الى صورة الرفق لما شهدوا احسن منه ولو نظروا الى صورة الخرق لما نظروا اقبح منه

ابو حنيفة عن عبد الملك بن ايا س عن ابى عمرو الشيبانى قال لما خرج ابو مسعود عن المدينة اتبعته فقلت له اوصنى فقال عليك بتقوى الله ولزوم الجماعة فان الله تعالى لن يجمع امة محمد على ضلالة واصبر حتى يستريح بر او يستراح من فاجر ابو حنيفة عن سفيان الثورى عن منصور ابن صفية عن امه عن عائشة ان رسول الله صلعم نهى عن سب الاموات وقال طوبى لمن وجد فى صحيفته استغفارا كثيرا ابو حنيفة عن حماد عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رض قال قال رسول الله صلعم اذا بات احدكم مهموما مغموما من سبب العيال كان افضل عند الله تعالى من الف ضربة بالسيف فى سبيل الله ابو حنيفة عن ابى غسان عن الحسن البصرى عن النبى صلعم انه قال يا اباذر الامارة امانة وهى يوم القيمة خزى وندامة الا من اخذها بحقها وادى الذى عليه من الحق فيها وانى له ذلك يا اباذر ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال ثلثة يوجر فيهن الميت بعد موته ولد له يدعو له بعد موته فهو يوجر فى دعائه ورجل علم علما يعمل به ويعلمه الناس فهو يوجر على ما علم وعلم ورجل ترك ارضا صدقة ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم انه قال البلاء موكل بالكلام ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم فى قوله تعالى وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيٰمَةِ قال لما يجاء بعمل العبد فيجعل فى ميزانه فيخف فيجاء بشئ كالشمال او كالغمام فيوضع فى ميزانه فيرجح فيقال له هل تدرى ما هذا فيقول لا فيقال هذا علمك علمته فتعلم وعملوا به بعدك ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم النخعى عن انس بن مالك ان النبى صلعم قال طلب العلم فريضة على كل مسلم ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال ما سمعت من انس الا حديثا واحدا سمعته يقول قال رسول الله صلعم طلب العلم فريضة على كل مسلم ابو حنيفة قال انى لا دعو لحماد مع ابوىّ ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم انه قال اذا عرف الثقيل نفسه انه ثقيل فليس بثقيل ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم

ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله بن مسعود قال طلب العلم [illegible]

[illegible] وفيها التبرع [illegible] والتصدق [illegible] والاستبدال [illegible] ابن السبيل [illegible] والمقابر [illegible]

[illegible] النبى [illegible]

انه قال من عمل الثقل ثقل ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم عن علقمة عن عبد الله
بن مسعود رض قال كنا مع رسول الله صلعم في السفر فعرس وامر بلالا ان يكلأ الصبح
فنام رسول الله صلعم ونام الرهط وبلال حتى كان اول من استيقظ رسول الله صلعم
وبعده بلال فامر ان يقتادوا الرواحل من ذلك المحل وامر بلالا فاذن ثم اوتر رسول الله صلعم
ثم صلى ركعتي الفجر وامره فاقام الصلوة ثم صلى بهم الفجر ابو حنيفة عن ابي الزبير عن
جابر بن عبد الله قال قرا رسول الله صلعم قوله تعالى وصدق بالحسنى قال بلا اله
الا الله وكذب بالحسنى قال بلا اله الا الله ابو حنيفة رح عن عطاء بن ابي رباح
عن ابي هريرة رض عن النبي صلعم قال من سئل عن علم فكتمه الجم يوم القيمة بلجام من نار
ابو حنيفة عن عطاء عن جابر قال قال رسول الله صلعم كل معروف فعلته الى
غني او فقير صدقة ابو حنيفة عن عطاء بن ابي رباح عن عبد الله بن عمر قال
الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فريضة قلت فمن تركه كفر قال لا ابو حنيفة
عن عطاء بن ابي رباح عن ابي هريرة عن النبي صلعم انه قال زر غبا تزدد حبا ابو
حنيفة عن عطاء بن ابي رباح عن ابن عمر قال ما اتى على شيء الا ان اكون
قاتلت الفئة الباغية وعلى صوم الهواجر ابو حنيفة عن ابي الزبير عن جابر بن
عبد الله قال كان النبي صلعم يعرف بريح الطيب اذا اقبل بالليل ابو حنيفة
عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلعم من اعتذر اليه اخوه المسلم فلم يقبل
عذره فوزره كوزر صاحب مكس اي عشار ابو حنيفة عن عبد الكريم بن معقل
عن عبد الله بن مسعود ان النبي صلعم قال الندم توبة ابو حنيفة عن نافع عن ابن عمر
قال احب الاسماء الى رسول الله صلعم عبد الله وعبد الرحمن ابو حنيفة عن عامر
الشعبي انه كان يحدث ورجل خلفه يغتابه فالتفت اليه وقال هنيئا مريئا غير داء مخامر
لعزة من اعراضنا ما استحلت ابو حنيفة عن نافع عن ابن عمر قال رسول

الله صلعم البر لا يبلى والاثم لا ينسى ابو حنيفة عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلعم قال اخضبوا وخالفوا اهل الكتب ابو حنيفة عن الزهري عن انس بن مالك ان رسول الله صلعم قال من كذب علي متعمدا فليتبوا مقعده من النار ابو حنيفة عن عبد الرحمن بن حزم عن انس بن مالك رض انه قال قال رسول الله صلعم مازال جبرئيل يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه ومازال جبرئيل يوصيني بقيام الليل حتى ظننت ان خيار امتي لن يناموا الا قليلا ابو حنيفة عن يحيى بن عمرو بن سلمة عن ابيه عن ابن مسعود انه قال من اوتر منكم وفي بعض الروايات من اقرا منكم بالثلث الايات التي في اخر سورة البقرة في كل ليلة فقد اكثر واطاب ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال قال ابن مسعود رض لا تهذوا القران هذا كهذ الشعر ولا تنثروا كنثر الدقل ابو حنيفة عن فاطمة بنت عجرد قالت سمعت رسول الله صلعم يقول اكثر جند الله في الارض الجراد لا اكله ولا احرمه ابو حنيفة عن يحيى بن سعيد الانصاري عن محمد بن ابرهيم التيمي عن علقمة بن ابي وقاص الليثي عن عمر بن الخطاب رض قال قال رسول الله صلعم الاعمال بالنيات ولكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او امراة ينكحها فهجرته الى ما هاجر اليه ابو حنيفة عن فراس عن الشعبي عن رجل من اصحاب النبي صلعم قال قال رسول الله صلعم الميت مرتهن بدينه ابو حنيفة عن علي بن الاقمر عن الاغر عن النبي صلعم انه مر بقوم يذكرون الله تعالى فقال انتم من الذين امرت ان اصبر نفسي معهم وما جلس عدتكم من الناس يذكرون الله تعالى الا حفتهم الملئكة باجنحتها وغشيتهم الرحمة وذكرهم الله فيمن عنده ابو حنيفة عن علي بن الاقمر عن مسروق عن عائشة رض قالت قال رسول الله صلعم اذا اراد جاره ان يضع خشبة على جداره

احدكم فلا يمنعه ابو حنيفة عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله ان النبي صلعم
قال عرش ابليس على البحر فيبعث سراياه فيفتنون الناس فاعظمهم عنده اعظمهم
فتنة ابو حنيفة عن عطية العوفي عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال رسول
الله صلعم من كذب على متعمدا فليتبوء مقعده من النار ابو حنيفة عن شداد
بن عبد الرحمن عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلعم من كذب على متعمدا
فليتبوا مقعده ابو حنيفة عن فلان بن داود عن على المدني عن ابي ايوب الانصاري
قال قال رسول الله صلعم الخير كثير وقليل فاعله ابو حنيفة عن ناصح بن محمد عن
يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلعم انه قال ليس شيء مما اطيع الله
تعالى فيه لعجل ثوابا من صلة الرحم ولا عمل مما عصى الله به اعجل عقوبة من البغي
اليمين الفاجرة تدع الديار بلاقع ابو حنيفة عن عطية العوفي عن ابن عمر رض
قال قال رسول الله صلعم يقول الله تبارك وتعالى من اذهبت كريمتيه لم يكن له
ثواب الا الجنة ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم عن عمر بن الخطاب رض انه قال حسنوا
القران باصواتكم ابو حنيفة عن معاوية بن اسحاق عن زر عن صفوان بن عسال
ان رسول الله صلعم قال ان الله فتح بابا من المشرق مسيرته خمسمائة عام للتوبة و
ويفتح بالمغرب حتى تطلع الشمس من مغربها فلا ينفع نفسا ايمانها لم تكن امنت من قبل او كسبت في ايمانها
خيرا ابو حنيفة عن عطية العوفي عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلعم لا يشكر الله
من لا يشكر الناس ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم عن عمر بن الخطاب رض انه كان يقول حسنوا اصواتكم
بالقران ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم انه كان يقال ان الله تعالى لم ياذن لشيء اذنه للصوت
الحسن بالقران ابو حنيفة عن عون بن عبد الله بن عتبة بن مسعود اخي عبد الله بن مسعود عن عبد الله
بن مسعود ان رجلا كان اذا قرا سورة اتبعها بقل هو الله احد فذكر ذلك للنبي صلعم فقال
ما يحملك على ذلك قال احبها يا رسول الله قال قد احبك الله بحبك اياها

ابو حنيفة عن خوات بن عبد الله التيمي عن الحارث بن سويد ان انا ناتى عمر بن الخطاب رض فقال يا امير المؤمنين انى اخاف على نفسي النفاق فقال سبحان الله ما يخاف على نفسه ذلك منافق فابشر ابو حنيفة عن واصل بن حيان الاسدي الكوفي عن ابي وائل عن حذيفة ان رسول الله صلعم قال لا يدخل الجنة قتات ابو حنيفة عن ابى روبة شداد بن عبد الرحمن البصري عن ابى سعيد الخدري قال قال رسول الله صلعم من كذب على متعمدا فليتبوا مقعده من النار ابو حنيفة عن القاسم بن عبد الرحمن عن ابيه عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلعم من كذب على متعمدا فليتبوا مقعده من النار ابو حنيفة عن ميمون بن سياه البصري ان رجلا اتى الحسن البصري فقال انى اصلي بخمس مائة فتعجب من ذلك ثم قال احب الصلوة الى الله طول القنوت ابو حنيفة عن لاحق بن عبد اليماني عن ابى ذر قال قال رسول الله صلعم من قال استغفر الله العظيم الذي لا اله الا هو الحي القيوم غفر الله له ما سلف من جرمه ان كان مخلصا ابو حنيفة عن اسمعيل بن عبد الملك عن ابى صالح عن ام هانى عن النبي صلعم انه قال فى القبر ثلث سؤال عن الله تعالى ودرجات فى الجنة وقراة القران عند راسك فعليكم بالقران ابو حنيفة عن اسمعيل بن عبد الملك عن ابى صالح عن ام هانئ قالت قال رسول الله صلعم ما من مؤمن جاع واجتنب المحارم ولم يا كل مال المسلمين باطلا الا اطعمه الله تعالى يوم القيمة من ثمار الجنة ابو حنيفة عن اسمعيل بن عبد الملك عن ابى صالح عن ام هانئ قالت قال رسول الله صلعم ان اشد الناس عذابا يوم القيمة العاق والشيخ المتصابى والمتقاضي وان لله تعالى مدينة من مسك اذفر فى جنة عدن لا يدخلها الا كل شيخ فى تقاضيه ابو حنيفة عن سعيد بن مسروق عن ابراهيم التيمي عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلعم من كذب على متعمدا فليتبوا مقعده من النار

حيزان

بكره عند الامام قراة القران على نحو ما ربات فى الرسمية وقد اجاز محمد القراة كما جاء فى السنة الشريفة من السور القرانية كسورة الملك والفاتحة ويس وغيرها ١٢ ح

ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم فی قول الله عزوجل فمن تعجل فی يومين فلا اثم عليه ومن تاخر فلا اثم عليه لمن اتقی قال مغفور له ابو حنيفة عن شيبان عن عبد الملك عن من حدثه عن ابی هريرة قال قال رسول الله صلعم من استشار فاشير عليه بالرشد فان لم يفعل فقد خانه ابو حنيفة وسفيان الثوری عن عبد الله بن ايوب عن عبد الله بن ابی الجعد عن ثوبان قال قال رسول الله صلعم لا يزيد فی العمر الا البر ولا يرد القدر الا الدعاء وان العبد ليحرم الرزق بالذنب يصيبه ابو حنيفة عن الحسن بن عبيد الله عن الشعبی عن النعمان بن بشير عن النبی صلعم انه قال ان فی الانسان لمضغة اذا صلحت صلح بها سائر الجسد واذا سقمت سقم بها سائر الجسد الا وهی القلب ابو حنيفة عن الحسن بن عبد الله عن الشعبی قال سمعت النعمان بن بشير علی منبر الكوفة يقول سمعت رسول الله صلعم يقول الحلال بين والحرام بين وبين ذلك امور متشبهات فمن اتقی الشبهات استبرأ لدينه وعرضه ابو حنيفة عن ناصح بن عبد الله عن يحيی بن ابی كثير عن ابی سلمة عن ابی هريرة قال قال رسول الله صلعم ليس شئ ما عصی الله به اعجل عقابا من البغی وما من شئ اطيع الله تعالی به اسرع ثوابا من الصلة واليمين الفاجرة تدع الديار بلاقع ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم انه قال اذا قلت فی الرجل ما فيه فقد اغتبته وان قلت فيه ما ليس فيه فقد بهته ابو حنيفة عن ناصح بن عجلان عن يحيی بن ابی بكر عن ابی سلمة عن ابی هريرة قال قال رسول الله صلعم طلب العلم فريضة علی كل مسلم ابو حنيفة سمعت معاوية بن اسحاق عن زر عن صفوان ان رسول الله صلعم قال ان الله تعالی فتح بابا بالمشرق مسيرة سبعمائة خريف للتوبة ابو حنيفة عن محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة عن ابی امامة عن النبی صلعم انه قال من قال سبحان الله عدد ما خلق سبحان الله عدد ما فی السماء والارض سبحان الله عدد ما احصی فی كتابه سبحان الله

عَدَدَ كُلِّ شَيْءٍ سُبْحَانَ اللهِ مِلْأَ كُلِّ شَيْءٍ وَالْحَمْدُ لِلّٰهِ مثل ذلك حين يصبح ايسقر
بفضل عمل الا من قال مثل قوله او اكثر فان قال ذلك مساء كان له كذلك ابو حنيفة
عن ليث عن مجاهد عن ابن عباس رض ان جبرئيل اتى النبی صلعم فی احسن صورة لم يأته فی
مثلها قط ضاحكا مستبشرا فقال السلام عليك يا محمد ان الله تعالى ارسل اليك
بهدية فقال يا جبرئيل وما هی تلك الهدية وذكر فی الحديث يا من اظهر الجميل وستر
القبيح الحديث بطوله ابو حنيفة عن ابرهيم بن عبد الرحمن السكسكی الدمشقی عن عبد
الله بن ابی اوفی اتی النبی صلعم فقال انی لا استطيع ان اتعلم القران فعلمنی ما يجزی عنه
فقال له قل سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلی
العظيم فقال هذا لربی عز وجل فما لی فقال قل اللهم ارحمنی واغفر لی واهدنی وارزقنی
وعافنی ابو حنيفة عن سلمة بن بنيط قال كنت عند الضحاك بن مزاحم فساله رجل
عن هذه الاية نَبِّئْنَا بِتَأْوِيلِهِ إِنَّا نَرَاكَ مِنَ الْمُحْسِنِينَ ما كان احسانه قال كان اذا
راى مضيقا عليه وسع له واذا راى مريضا قام عليه واذا راى محتاجا سال له رحم
له ابو حنيفة عن علقمة بن مرثد وحماد بن ابی سليمان انهما حدثاه عن عبد الله بن بريدة
عن النبی صلعم انه قال قد اذن لمحمد فی زيارة قبر امه ابو حنيفة عن عبد الله بن ابی زياد
عن ابن ابی نجيح عن عبد الله بن عمر ان اسماء بنت عميس اتت النبی صلعم بابن لها من ابی بكر
وابن لها من جعفر فقالت يا رسول الله انی اخاف عليهما العين افارقيهما قال نعم اذ لو
كان شیء يسبق القدر لسبقته العين ابو حنيفة عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة
عن ابيه قال كنا جلوسا عند رسول الله صلعم فقال لاصحابه انهضوا بنا نعود جارنا
اليهودی فدخل عليه فوجده فی الموت فساله فقال اشهد ان لا اله الا الله وانی
رسول الله فنظر الی ابيه فقال له النبی صلعم اشهد ان لا اله الا الله وانی رسول الله
فنظر الی ابيه فقال له ابوه اشهد له فقال الفتی اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا

رسول الله ثقة الى رسول الله صلعم الحمد لله الذي انقذ بي نسمة من النار ابو حنيفة
عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه ان رسول الله صلعم قال الدال على
الخير كفاعله ابو حنيفة عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن ابيه قال كان النبي صلعم
يقول اذا خرج الى المقابر السلام على اهل الديار من المسلمين وانا ان شاء الله بكم لاحقون
نسال الله لكم العافية ابو حنيفة عن سالم بن عجلان الاموي العزيزي الافطس
عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رض قال كان لرسول الله صلعم فرس يقال له الزعن وحمار
يقال له يعفور وسيف يقال له ذو الفقار وبغلة يقال له دلدل ولم يكن لرسول الله صلعم
شيء الاسماء باسم يحبه وكان ياتيه الرجل له اسم مستنكر فيسميه باسم حسن جاء
رجل فقال له ما اسمك قال شهاب فقال بل انت هشام ابو حنيفة عن علقمة بن مرثد
عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال قال رسول الله صلعم لعن الله القدرية وما من نبي ولا رسول
الا لعنهم ونهى امته عن كلامهم ابو حنيفة قال ما رايت احضر جوابا من زيد بن علي
بن الحسين قلت له اقدر الله المعاصي قال انعصى قهرا فالقمني حجرا ابو حنيفة
عن يونس بن زهران عن الخشخاش ان رسول الله صلعم قال من لقي الله تعالى بخمس
اعتقه الله من النار سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة
الا بالله ابو حنيفة وشعبة ومسعر وسفيان وقيس كلهم عن علقمة بن مرثد عن سعد
بن عبيدة عن ابي عبد الرحمن السلمي عن عثمان بن عفان قال قال رسول الله صلعم خيركم
من تعلم القران وعلمه ابو حنيفة عن الهيثم بن حبيب الصيرفي عن ابي صالح عن ابي هريرة رض
عن النبي صلعم انه قال من قال حين يصبح اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق
لم يضره عقرب حتى يمسي ومن قالها حين يمسي لم يضره عقرب حتى يصبح ابو حنيفة عن
عطية العوفي عن ابي سعيد الخدري رض قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار

ابو حنیفة عن عبد الله بن دینار عن ابن عمر قال قال رسول الله صلعم
لیس لمؤمن ان یذل نفسه قیل یا رسول الله وکیف یذل نفسه قال یتعرض من
البلاء ما لا یطیق ابو حنیفة عن عاصم بن ابی النجود عن ابی الاحوص عن عبد الله
انه قال ان لک بکل حرف تتلوه عشر حسنات اما انی لا اقول الم
حرف ولکن الف حرف ولام حرف ومیم حرف فتلک ثلثون حسنة ابو حنیفة
عن حماد بن ابی سلیمان عن ابرهیم قال اذا عطس الرجل فقال الحمد لله فقل یرحمنا
الله وایاک ولیقل الذی عطس یغفر الله لنا ولک ابو حنیفة عن سماک بن
حرب عن ابی صالح عن ام هانی رض قالت قلت یا رسول الله ما کان المنکر الذی
کانوا یاتون قال یخذفون ویسخرون من اهل الطریق ابو حنیفة عن زیاد بن علاقة
عن عرفجة قال قال رسول الله صلعم سیکون بعدی هنات وهنات فمن اتاکم
یشتت امرکم وهو جمیع فاقتلوه کائنا من کان ابو حنیفة عن زیاد بن علاقة
عن اسامة بن شریک قال شهدت رسول الله صلعم والاعراب یسئلونه یقولون
یا رسول الله ما خیر ما اعطی العبد قال خلق حسن ابو حنیفة عن زیاد بن علاقة
یرفعه الی النبی صلعم انه امر بالنصح لکل مسلم ابو حنیفة عن زیاد بن علاقة عن
جریر بن عبد الله البجلی قال بایعت رسول الله صلعم علی اقام الصلوة وایتاء الزکوة
والنصح لکل مسلم **الفصل الثانی فی الایمان والتصدیق بالقضاء
والقدر والشفاعة وغیرها** ابو حنیفة عن حماد عن ابرهیم عن
علقمة عن عبد الله بن مسعود رض قال جاء جبرائیل الی النبی صلعم فی صورة شاب
علیه ثیاب بیاض فقال السلام علیک یا رسول الله فقال رسول الله صلعم وعلیک السلام
فقال ادنو فقال ادنه فدنا ثم قال یا رسول الله ما الایمان قال الایمان ان تؤمن
بالله وملائکته وکتبه ورسله والقدر خیره وشره قال صدقت قال فتعجبنا

لقوله صدقت كانه يدرى ثم قال يا رسول الله فما شرايع الاسلام قال رسول
الله صلعم اقام الصلوٰة وايتاء الزكوٰة وصوم رمضان وغسل الجنابة قال صدقت
فتعجبنا لقوله صدقت كانه يدرى ثم قال فما الاحسان قال ان تعمل لله كانك تراه
فان لم تكن تراه فانه يراك قال صدقت ثم قال فمتى قيام الساعة قال رسول الله صلعم
ما المسئول عنها با علم من السائل فقفى فقال النبى صلعم على بالرجل فطلبناه فلم
نر اثره فاخبرنا النبى صلعم فقال ذلك جبرئيل جاء كم يعلمكم معالم دينكم **ابو حنيفة**
عن عبد الله بن خيثمة قال سمعت ابا الدرداء صاحب رسول الله صلعم قال بينا انا
رديف رسول الله صلعم فقال يا ابا الدرداء من شهد ان لا اله الا الله وانى رسول
الله وجبت له الجنة قال قلت وان زنا وان سرق فسكت عنى ثم سار ساعة
فقال من شهد ان لا اله الا الله وانى رسول الله وجبت له الجنة قال قلت و
ان زنا وان سرق قال وان زنا وان سرق قال وان زنا وان سرق فسكت عنى ثم سار ساعة فقال
من شهد ان لا اله الا الله وانى رسول الله وجبت له الجنة قال قلت له وان
زنى وان سرق قال وان زنا وان سرق وان رغم انف ابى الدرداء قال وكانى انظر
الى اصبع ابى الدرداء السبابة يومى بها الى ارنبته **ابو حنيفة** عن عطاء السائب
عن ابى الضحى عن ابن عباس رض فى قوله تعالى المر انا الله اعلم وارى **ابو حنيفة** عن
عطاء بن السائب عن ابن عبيدة السلمى عن ابيه عن على بن ابى طالب رض قال قال لى النبى صلعم
اركب ناقتى ثم امض الى اليمن فاذا وردت عقبة الشن ورقيت عليها ورايت الناس
مقبلين يريدونك فقل يا حجر يا مدر رسول الله صلعم يقرا عليكم السلام فارتجت الارض
وقالوا على رسول الله صلعم السلام فلما سمع القوم اقبلوا اليه مسلمين **ابو حنيفة**
عن حماد عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله بن مسعود قال جاء رجل الى رسول الله صلعم فقال
يا رسول الله هل يبقى احد من المومنين فى النار فقال نعم رجل فى قعر جهنم ينادى يا حنان

یامنان حتی یسمع صوتاً جبرئیل ع م فیتعجب من ذلک الصوت فقال العجب حتی یصیر
بین یدی عرش الرحمن ساجدا فیقول الله تعالی ارفع راسک یا جبرئیل ما رایت
من العجائب والله اعلم بما رایه فیقول یا رب صوتا من قعر جهنم ینادی بالحنان المنان
فتعجبت من ذلک الصوت فیقول الله تبارک وتعالی اذهب الی مالک وقل له اخرج العبد
الذی ینادی بالحنان المنان فیذهب جبرئیل الی باب من ابواب جهنم فیضربه
فیخرج الیه مالک فیقول له جبرئیل ان الله تعالی یقول اخرج العبد الذی ینادی
بالحنان المنان فیدخل فیطلبه ولا یجده وان مالکا اعرف باهل النار من الام
باولادها فیخرج فیقول ان جهنم زفرت زفرة لا اعرف الحجارة من الحدید ولا الحدید
من الرجال فیرجع جبرئیل ع م حتی یقع بین یدی عرش الرحمن ساجدا فیقول الله تعالی
ارفع راسک یا جبرئیل لم تجئ بعبدی فیقول یا رب ان مالکا یقول ان جهنم زفرت
زفرة لا اعرف الحجارة من الحدید ولا اعرف الحدید من الرجال فیقول تبارک وتعالی
یا جبرئیل قل لمالک ان عبدی فی قعر کذا وکذا فی بیر کذا وکذا فی زاویة کذا وکذا فیذهب
جبرئیل فیقول لمالک ان الله تبارک وتعالی یقول انه فی قعر کذا وکذا فی بیر کذا وکذا
فی زاویة کذا وکذا فیدخل مالک فیجده مطروحا منکوسا مشدودا ناصیته الی قدمه
واجتمع علیه الحیات والعقارب ویجذبه حتی یسقط عنه الحیات والعقارب
ثم یجذبه اخری ینقطع عنه السلاسل والاغلال ثم یخرجه من النار فیضربه فی ماء
الحیوان ویدفعه الی جبرئیل فیاخذ بناصیته ویمده مدا فما مر علی ملک من الملئکة
الا وهم یقولون ای هذا العبد او هذا العبد حتی یصیر بین یدی رب العرش
ویخر جبرئیل ساجدا فیقول تبارک وتعالی ارفع راسک یا جبرئیل ثم یقول تبارک
وتعالی عبدی الم اخلقک بخلق حسن الم ارسل الیک رسولا الم یقرا علیک کتابی
الم آمرک الم انهک حتی یقر العبد فیقول الله تعالی لم فعلت کذا وکذا فیقول

العبد یا رب ظلمت نفسی حتی بقیت فی النار کذا وکذا خریفا لم اقطع رجائی
عنك یا رب دعوتك بالحنان المنان فاخرجتنی بفضلك فارحمنی برحمتك
فیقول الله تعالی ملائکتی اشهدوا علی بانی قد رحمته ابو حنیفة عن حماد عن
ربعی بن خراش عن حذیفة ان رسول الله صلعم قال یخرج الله تعالی قوما من المؤمنین
من النار بعد ما امتحشوا وصاروا حمما فحما فیدخلهم الجنة فیستغیثون الی الله تعالی
مما یسمیهم اهل الجنة الجهنمیون فیذهب الله عنهم ذلك الاسم ابو حنیفة عن حماد عن
ابی وائل عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلعم ان الله هو السلام ومنه السلام
ابو حنیفة عن خوات التیمی عن الحارث بن سوید عن عبد الله بن مسعود رض ان
ابلیس الابالسة لیتطاول یوم القیمة رجاء ان یناله الشفاعة غدا لما یری من الشفاعة
ابو حنیفة عن خوات التیمی عن الحارث بن سوید قال کان رجل مع معاذ بن جبل
یخدمه فلما حضره الموت قدم حتی کان فی اصحاب عبد الله فدعاه
عبد الله فقال انت الذی تزعم انك مؤمن حقا قال اشهد ان الناس کانوا
علی عهد رسول الله صلعم علی ثلاثة منازل مظهر للتصدیق و
مسر مثل ما اظهر فهو مؤمن عند الله وعند رسول الله وعند الناس
ومظهر للتکذیب ومسر مثل ما اظهر فهو کافر عند الله
وعند رسوله وعند المؤمنین ومظهر للتصدیق ومسر للتکذیب
فهو منافق قال عبد الله انا ممن یظهر الایمان ویسره ابو حنیفة
عن زبید بن عبد الرحمن عن رجل عن عبد الله بن مسعود انه قال
الشقی من شقی فی بطن امه والسعید من وعظ بغیره ابو حنیفة
عن حماد عن ابراهیم عن الاسود عن امیر المؤمنین علی بن ابی طالب انه قال
کنا جلوسا عند النبی صلی الله علیه وسلم اذ دخل علینا عویمر ابو الدرداء

فقال يا نبي الله انی اقول انا مؤمن حقا فقال يا ابا الدرداء ان لم تقل حقا كانك قلت انا مؤمن باطلا ابو حنيفة عن ابی الزبير محمد بن مسلم عن جابر بن عبد الله الانصاری قال قال رسول الله صلعم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوها عصموا منی دماء هم واموالهم الا بحقها وحسابهم على الله تعالى ابو حنيفة عن ابی الزبير عن جابر بن عبد الله الانصاری قال يا رسول الله حدثنا عن ديننا كانا ولدنا له انعمل لشئ جرت به المقادير وجفت به الاقلام او لشئ مستقبل فقال لما جرت به المقادير و جفت به الاقلام قال ففيم العمل قال اعملوا فكل ميسر ثم قرا فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَى ابو حنيفة عن عطاء بن ابی رباح عن ابی هريرة عن النبی صلعم قال اذا طلع النجم رفعت العاهة عن كل اهل بلدة ابو حنيفة عن عطاء بن ابی رباح عن ابی هريرة قال نهى رسول الله صلعم عن النظر فی النجوم ابو حنيفة عن ابی الزبير قال قلت لجابر اكنتم تعدون الذنوب شركا فقال لا قال ابو سعيد قلت يا رسول الله هل فی هذه الامة ذنب يبلغ الكفر قال لا الا الشرك ابو حنيفة عن ابی الزبير عن جابر ان رسول الله صلعم قال جعل الله لكل داء دواء فاذا اصاب الداء دواء برئ باذن الله ابو حنيفة عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال جاء يهودی الى عمر بن الخطاب فقال ارايت قوله تعالى وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ فاين النار قال عمر لاصحاب محمد صلعم اجيبوه فلم يكن عندهم فيها شئ قال عمر ارايت النهار اذا جاء الليل ملا السموات والارض قال بلى قال فاين الاخر قال فی علم الله تعالى فقال عمر رض فكذلك النار حيث شاء الله تعالى فقال اليهودی والذی نفسی بيده انه لفی كتاب الله المنزل كما قلت ابو حنيفة عن الهيثم عن عامر الشعبی عن علی بن ابی طالب رض انه خطب الناس على منبر الكوفة فقال ليس منا من لم يؤمن بالقدر خيره وشره ابو حنيفة عن نافع

عن ابن عمر رض قال قال رسول الله صلعم القدرية مجوس هذه الامة ابو حنيفة
عن زبيد بن عبد الرحمن الدالانی عن عبد الله بن مسعود ان رسول الله صلعم
قال تكون النطفة اربعين ليلة ثم تكون علقة اربعين ليلة ثم تكون مضغة اربعين
ليلة ثم ينشئه الله خلقا آخر فيقول الملك ای رب اذكر او انثى اسعيد ام شقی
ما اجله ما رزقه ما اثره فكتب مما يريد الله تعالى به فالسعيد من وعظ
بغيره والشقی من شقی فی بطن امه ابو حنيفة عن نافع عن ابن عمر قال قال
رسول الله صلعم يجئ قوم يقولون لا قدر ثم يخرجون منه الى الزندقة فاذا
لقيتموهم فلا تسلموا عليهم وان مرضوا فلا تعودوهم وان ماتوا فلا تشهدوا
جنائزهم فانهم شيعة الدجال ومجوس هذه الامة حق على الله ان يلحقهم به
ابو حنيفة عن يعلى بن عطاء الطائفی عن عمارة بن حرير عن صخر الغامدی
عن النبی صلعم قال اللهم بارك لامتی فی بكورها ابو حنيفة عن يعلى بن عطاء الطائفی
عن عمارة بن حرير عن صخر الغامدی ان رسول الله صلعم قال اللهم بارك لامتی
فيما رزقتهم ابو حنيفة عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه عبد الله بن عمر رض
ان رسول الله صلعم لعن القدرية وقال ما من نبی بعثه الله تعالى الا احذر امته
منهم ولعنهم ابو حنيفة عن ذر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس انه قال قال
رسول الله صلعم لجبريل ما لك لا تزورنا اكثر مما تزورنا فانزل الله تبارك وتعالى
وَمَا نَتَنَزَّلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا الاية ابو حنيفة
عمن حدثه عن علی بن ابی طالب رض عن النبی صلعم انه قال من اذنب ذنبا فعوقب
فی الدنيا فالله تعالى اعدل من ان يثنی عقوبته عليه فی الاخرة ومن اذنب ذنبا
فی الدنيا فستره الله تعالى عليه وعفا عنه فالله تعالى اكرم من ان يعود فی شیء
قد عفا عنه ابو حنيفة عن ابی بردة بن موسى الاشعری عن ابيه عن ابی

موسیٰ قال قال رسول الله صلعم اذا كان يوم القيمة سجدت امتى من بين الامم طويلا فيقال ارفعوا رؤسكم فقد جعلت عدتكم من اليهود والنصارى فداكم من النار ابو حنيفة عن ابى الزبير عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلعم قال عرش ابليس على البحر فيبعث سراياه يفتنون الناس واعظمهم عنده اعظمهم فتنة ابو حنيفة عن عطية العوفى عن ابى سعيد الخدرى عن النبى صلعم فى قوله تعالى عَسَىٰٓ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا قال المقام المحمود الشفاعة يعذب الله تعالى قوما من اهل الايمان بذنوبهم ثم يخرجهم بشفاعة محمد صلعم فيوتى بهم نهرا يقال له الحيوان فيغتسلون منه ثم يدخلهم الجنة فيسمون الجهنميون ثم يطلبون من الله تعالى فيذهب عنهم ذلك الاسم ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال سألته عن قوله تعالى رُبَمَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ كَانُوا مُسْلِمِينَ فقال يعذب الله تعالى قوما ممن كان يعبده ولا يعبد غيره وقوما ممن كان يعبد غيره ثم يجمعهم فى النار فيعير الذين كانوا يعبدون غير الله الذين كانوا يعبدون الله فيقولون عذبنا لانا عبدنا غيره فما اغنت عنكم عبادتكم اياه وقد عذبكم معنا فياذن الرب جل جلاله للملئكة والنبيين فيشفعون فلا يبقى فى النار احد ممن كان يعبده الا اخرجه حتى يتطاول للشفاعة ابليس لعبادته يعنى الاولى ابو حنيفة عن خوات بن عبد الله التيمى عن الحارث بن سويد ان رسول الله صلعم قال ان ابليس الا بالسة يتطاول يوم القيمة رجاء ان ينال الشفاعة لما يرى من نفوذ شفاعتى يوم القيمة ابو حنيفة عن ابى روبة شداد بن عبد الرحمن قال سمعت ابا سعيد الخدرى يقول سمعت رسول الله صلعم يقول فى قوله تعالى عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا قال يخرج الله تعالى قوما من النار من اهل الايمان والقبلة بشفاعة محمد رسول الله صلعم فذلك المقام المحمود فيؤتى بهم نهرا يقال له الحيوان فيلقون فيه فينبتون كما ينبت الثعارير ثم يخرجون فيدخلون الجنة فيسمون الجهنميون

ويطلبون من الله تعالى ان يذهب عنهم ذلك الاسم فيذهب عنهم ابو
حنيفة عن محمد بن البشر عن ابيه عن حبيب بن سالم عن النعمان بن بشير ان
رسول الله صلعم قرأ ولا تهنوا وتدعوا الى السلم قال ابن المنتشر بفتح السين ابو حنيفة
عن ايوب عمن عن سعيد بن جبير انه جلسوا الى طلق بن حبيب فنهاه عن ذلك
قال ابو حنيفة وكان طلق يرى القدر ابو حنيفة عن الهيثم الصيرفي عن نافع
عن ابن عمر قال قال رسول الله صلعم يجيئ قوم يقولون لا قدر ثم يخرجون منه الى
الزندقة فاذا القيتموهم فلا تسلموا عليهم وان مرضوا فلا تعودوهم وان ماتوا فلا تشهدوا
جنائزهم فانهم شيعة الدجال ومجوس هذه الامة حق على الله ان يلحقهم به ابو حنيفة
عن عبد الملك عن ابن عباس عن النبي صلعم انه قال يدخل قوم من اهل الايمان
النار بذنوبهم فيقول لهم المشركون ما اغنى عنكم ايمانكم ونحن وانتم في دار
واحدة يعذبون فيغضب الله تعالى لهم فيامر ما لكا ان لا يدع في النار احدا يقول
لا اله الا الله فيخرجون قد احترقوا حتى صاروا كالحممة السوداء الا وجوههم وانه لا يزرق
اعينهم فيؤتى بهم نهر الحيوان فيغتسلون فيه فيذهب عنهم كل قترة واذى ثم يدخلو
الجنة فيقول لهم الملئكة طبتم فادخلوها خالدين فيدعون الجهنميون
ثم يدعون الله تعالى فيذهب عنهم ذلك الاسم فلا يدعون به
ابدا فاذا اخرجوا من النار قال الكفار يا ليتنا كنا مسلمين فذلك
قوله تعالى رُبَمَا يَوَدُّ الَّذِيْنَ كَفَرُوْا لَوْ كَانُوْا مُسْلِمِيْنَ ○ ابو حنيفة
عن الهيثم عن الحسن عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من مات في يوم الجمعة وقي عذاب القبر ابو حنيفة عن عبد الملك عن
عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله تعالى
فَوَرَبِّكَ لَنَسْئَلَنَّهُمْ اَجْمَعِيْنَ عَمَّا كَانُوْا يَعْمَلُوْنَ قال عن قول لا اله الا الله

ابو حنیفة عن واصل بن حیان الاسدی الکوفی عن زید بن وہب عن ابی ذر قال قال رسول الله صلعم من مات لا یشرک بالله شیئا دخل الجنة قلت وان زنا وان سرق قال نعم ابو حنیفة عن الھیثم عن الشعبی عن مسروق عن عبد الله بن مسعود قال قد مضی الدخان والبطشة علی عهد رسول الله صلعم ابو حنیفة عن خالد بن عبد الاعلی عن ابیه عن عمر بن الخطاب رض انه قال علی منبره فی غصون خطبته ان الله تعالی یضل من یشاء فقال قیس الله اعدل من ان یضل عباده فبلغ عمر مقالته فقال کذب بل الله اضله ولولا عهده لضربت عنقه ابو حنیفة عن خالد بن علقمة عن عبد الله بن الحارث عن ابی موسی عن النبی صلعم انه قال فناء امتی بالطعن والطاعون فقال یا رسول الله هذا الطعن قد علمنا ما هو فما الطاعون قال وخز اعدائکم من الجن وفی کل شهادة ابو حنیفة عن الحارث بن عبد الرحمن عن ابی الحارس قال کنت فیمن سمع من عبد الله الغسانی کلاما عظیما فاتینا به علیا ونحن نتهز غرته فوجدناه فی الرحبة مستلقیا علی ظهره ورداءه تحت راسه وواضعا احدی رجلیه علی الاخری فسأله عن الکلام فتکلم به فقال اترویه عن الله او عن کتابه او عن رسوله فقال لا فقال عمن قال عن نفسی قال اما والله لو رویت عن الله تبارک وتعالی او عن کتابه او عن رسوله لضربت عنقک ولو رویته عنی لاوجعتک عقوبة وکنت کاذبا ولکنی سمعت رسول الله صلعم یقول بین یدی الساعة ثلثون کذابا وانت منهم ابو حنیفة عن ابی هند حارث بن عبد الرحمن عن ابی مسلم الخولانی لما نزل معاذ حمصا اتاه رجل شاب فقال ما تری فی رجل وصل الرحم وبر وصدق فی الحدیث وادی الامانة وعف بطنه وفرجه وعمل ما استطاع من خیر غیر انه یشک فی الله ورسوله قال انها تحبط ما کان معها من الاعمال قال فما تری فی رجل رکب المعاصی وسفک الدماء واستحل

الفروج والاموال غير انه تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله مخلصا
قال الرجل له راخاف عليه قال فقال الفتى والله لئن كانت التى احبطت ما منها
من عمل ما ايضرهن ما عمل معها ثم انصرف فقال معاذ ما ازعم ان رجلا انفه
بالسنة من هذا ابو حنيفة عن يحيى بن عبد الحميد بن عبد الصمد بن
وهب القرشى عن عبد الله بن عباس ان رسول الله صلعم سئل عن اولاد المشركين
فقال الله اعلم بما كانوا عاملين ابو حنيفة عن منصور عن ابرهيم عن مسروق عن
عائشة رض قالت لقد كان رسول الله صلعم اذا اتى المريض يدعو له يقول اذهب
الباس رب الناس اشف انت الشافى اكف انت الكافى لا شفاء الا شفاءك شفاء
لا يغادر سقما ابو حنيفة عن الهيثم عن عامر الشعبى عن ابن مسعود قال انشق
القمر على عهد رسول الله صلعم بمكة فلقتين ابو حنيفة عن عبد الله بن
ابى زياد عن ابى نجيح عن عبد الله بن عمر رض انه قال اتت اسماء بنت عميس رسول
الله صلعم فقالت ابنا اخيك هذان اخاف عليهما العين فاسترقى لهما فقال نعم
وانه لو كان شيء يسبق القدر لسبقته العين ابو حنيفة عن اسمعيل بن ابى خالد
وبيان بن بشير عن قيس بن حازم قال سمعت جرير بن عبد الله البجلى يقول
قال رسول الله صلعم سترون ربكم عز وجل كما ترون هذا القمر ليلة البدر
لا تضامون فى رؤيته فلا تغلبوا عن صلوة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها ابو حنيفة
عن موسى بن ابى كثير عن عمر بن عبد العزيز انه قال اية القدر فى كتاب الله علمها
من شاء وجهلها من شاء وهى قوله تعالى إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ حَصَبُ
جَهَنَّمَ أَنتُمْ لَهَا وَارِدُونَ وقوله تعالى فَإِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مَا أَنتُمْ عَلَيْهِ بِفَاتِنِينَ
ابو حنيفة عن اسمعيل بن عبد الملك عن ابى صالح عن ام هانى قالت قال رسول
الله صلعم ان يوم القيمة ذو حسرة وندامة ابو حنيفة عن اسمعيل بن عبد

الملك عن ابی صالح عن ام هانی قالت قال رسول الله صلعم من علم ان الله تبارک
وتعالی یغفر له فهو مغفور له ابو حنیفة عن اسمعیل ابن عبد الملک
عن ابن علی بن الاقمر عن ابیه قال قال رسول الله صلعم ان الله تعالی لم ینزل
داء الا انزل له شفاء فعلیکم بالبان البقر فانها تقم من کل الشجر ابو حنیفة
عن سلمة بن کهیل عن ابی الزبیر من اصحاب عبد الله بن مسعود عن عبد الله
بن مسعود رض قال قال رسول الله صلعم لیخرجن بشفاعتی من اهل الایمان
من النار حتی لا یبقی فیها احد الا اهل هذه الایة ما سلککم فی سقر قالوا لم نک
من المصلین الی قوله فما تنفعهم شفاعة الشفعین ابو حنیفة عن یزید
صهیب الفقیر عن جابر بن عبد الله عن النبی صلعم انه قال یخرج الله تعالی من
النار من اهل الایمان بشفاعة محمد صلعم قال یزید بن صهیب فقلت له ان
الله تعالی یقول وما هم بخارجین من النار فقال جابر اقرا ما قبلها ان الذین
کفروا انما هی للکفار ابو حنیفة عن محمد بن السائب الکلبی عن ابن عباس
ان وحشیا لما قتل حمزة رض مکث زمانا لم وقع فی قلبه الاسلام فارسل الی
رسول الله صلعم یعلمه انه وقع فی قلبه الاسلام وقد سمعتک تقول عن الله تعالی
والذین لا یدعون مع الله الها اخر ولا یقتلون النفس التی حرم الله الا بالحق
الایة وانی قد فعلتهن جمیعا فهل من رخصة قال فنزل جبریل ع فقال یا محمد قل
له الا من تاب وامن وعمل عملا صالحا الایة قال فارسل رسول الله صلعم بهذه الایة فقال
وحشی ان فی هذه الایة شرطا واخشی ان لا اقی بها ولا اطیق ان اعمل عملا صالحا فهل
عندک شیء الین من هذا یا محمد قال فنزل جبریل بهذه الایة ان الله لا یغفر ان
یشرک به ویغفر ما دون ذلک لمن یشاء قال فکتب رسول الله صلعم بهذه
الایة وبعث بها الی وحشی قال فلما قرئت علیه قال انه یقول ویغفر ما دون

ذلك لمن يشاء وانا لا ادری لعلی لا اکون فی مشیته ان یشاء لی المغفرة فلو کانت
الایة ویغفر ما دون ذلك ولو یقل لمن یشاء کان ذلك فهل عندك اوسع من
ذلك یا محمد قال فنزل جبریل بهذه الایة قُلْ یٰعِبَادِیَ الَّذِیْنَ اَسْرَفُوْا عَلٰۤی اَنْفُسِهِمْ
لَا تَقْنَطُوْا مِنْ رَّحْمَةِ اللّٰهِ اِنَّ اللّٰهَ یَغْفِرُ الذُّنُوْبَ جَمِیْعًا اِنَّهٗ هُوَ الْغَفُوْرُ الرَّحِیْمُ
قال فکتب رسول الله صلعم وبعث بها الی وحشی فلما قرئت علیه قال اما هذه فنعم
ثم ارسل الی رسول الله صلعم فقال یا رسول الله انی قد اسلمت فاذن لی فی لقائك ثم
فارسل رسول الله صلعم الیه ان وار وجهك فانی لا استطیع ان املاء عینی من
قاتل عمی حمزة قال فسکت وحشی حتی کتب مسیلمة الی رسول الله صلعم من
مسیلمة رسول الله الی محمد رسول الله اما بعد فقد اشرکت فی الارض فلی نصف
الارض ولقریش نصفها غیر ان قریشا قوم یعتدون قال فقدم بکتابه الی رسول
الله صلی الله علیه وسلم رجلان فلما قرئ الکتاب علی رسول الله صلعم قال
للرسولین لولا انکما رسولان لقتلتکما ثم دعی علیا رض فقال اکتب
بسم الله الرحمن الرحیم من محمد رسول الله الی مسیلمة الکذاب السلام
علی من اتبع الهدی اما بعد فَاِنَّ الْاَرْضَ لِلّٰهِ یُوْرِثُهَا مَنْ یَّشَاۤءُ مِنْ عِبَادِهٖ وَ
الْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِیْنَ ۰ وصلی الله علی محمد فبلغ وحشیا ما کتب مسیلمة الی رسول
الله صلعم فاخرج المزراق الذی قتل به حمزة فصقله وهو یقتل مسیلمة
فلم یزل علی عزمه ذلك حتی قتله یوم الیمامة ابو حنیفة عن عطاء بن السائب
عن ابی الضحی عن ابن عباس رض فی قوله تعالی المر انا الله اعلم وارٰی ابو حنیفة
عن عبد الله بن ابی زیاد عن ابی نجیح عن عبد الله بن عمر ان اسماء بنت عمیس اتت النبی صلعم
بابنین لها من ابی بکر وابن لها من جعفر فقالت یا رسول الله انی لخاف علیهما العین افارقیهما ثم قال
نعم اذ لو کان شئ یسبق القدر لسبقته العین ابو حنیفة عن علقمة بن مرثد عن یحیی بن عامر قال بینما انا

ص ٨٥ تا ٣٢ نیز ٥

اذ بصرنا بعبد الله بن عمر فقلت لصاحبی هل لك ان تاتيه فنسأله عن القدر
قال نعم قلت دعنی حتی اکون انا الذی اساله فانه اعرف بی منك قال فانتهينا الی عبد الله
بن عمر فسلمنا عليه وقعدنا اليه فقلت له يا ابا عبد الرحمن انا ننقلب فی هذه الارض
وربما قدمنا البلدة بها قوم يقولون لا قدر فما نرد عليهم قال ابلغهم انی منهم بری
ولو انی وجدت اعوانا لجاهدتهم ثم انشا يحدثنا قال بينما نحن مع رسول الله صلعم
ومعه رهط من اصحابه اذ اقبل شاب جميل ابيض حسن اللمة طيب الريح عليه ثياب بيض
فقال السلام عليك يا رسول الله السلام عليكم قال فرد عليه رسول الله صلعم ورددنا
معه ثم قال ادنو يا رسول الله قال ادن فدنا دنوة او دنوتين ثم قال ادنو يا رسول
الله قال ادن فدنا حتی الصق ركبتيه بركبتی رسول الله صلعم ثم قال اخبرنی عن الايمان
قال الايمان ان تؤمن بالله وملئكته وكتبه ورسله ولقائه واليوم الاخر والقدر
خيره وشره من الله تعالی فقال صدقت فعجبنا من تصديقه لرسول الله صلعم
وقوله صدقت كانه يعلم ثم قال فاخبرنی عن شرايع الاسلام ما هی قال اقام الصلوة
وايتاء الزكوة وحج البيت وصوم رمضان والاغتسال من الجنابة قال صدقت
فتعجبنا من قوله صدقت قال فاخبرنی عن الاحسان قال ان تعمل لله كانك تراه فان
لم تكن تراه فانه يراك قال فاذا فعلت ذلك فانا محسن قال نعم قال صدقت قال
فاخبرنی عن الساعة متی هی قال ما المسئول عنها باعلم من السائل ولكن لها اشراط
وهی من الخمس التی استاثر الله تعالی بها فقال اِنَّ اللّٰهَ عِنْدَهٗ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ
الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِی الْاَرْحَامِ وَمَا تَدْرِیْ نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِیْ
نَفْسٌۢ بِاَیِّ اَرْضٍ تَمُوْتُ اِنَّ اللّٰهَ عَلِيْمٌ خَبِيْرٌ قال صدقت ثم انصرف ونحن نراه اذ
قال رسول الله صلعم علی بالرجل فقمنا فی اثره فما ندری این توجه ولا رايناه شيئا فذكرنا
ذلك للنبی صلعم فقال هذا جبرئيل اتاكم يعلمكم معالم دينكم والله ما اتانی فی صورة الا

وانا اعرفه الا بهذه الصورة ابو حنيفة عن علقمة بن مرثد عن ابي بريدة عن النبي صلعم انهم تذاكروا الشوم عنده ذات يوم فقال الشوم في ثلاثة الدار والمراة والفرس فشوم الدار ان تكون ضيقة لها جيران سوء وشوم الفرس ان تكون جموحا يمنع ظهره وشوم المراة ان تكون عاقرا ابو حنيفة عن علقمة بن مرثد عن ابي بريدة عن ابيه قال قال رسول الله صلعم اذا مرض العبد وهو على طائفة من الخير قال الله تعالى لملائكته اكتبوا العبدي مثل اجر ما كان يعمل وهو صحيح مع اجر البلاء ابو حنيفة عن علقمة بن مرثد عن ابي بريدة عن ابيه قال قال رسول الله صلعم لاصحابه اترضون ان تكونوا ربع اهل الجنة قالوا نعم قال اترضون ان تكونوا ثلث اهل الجنة قالوا نعم قال اترضون ان تكونوا نصف اهل الجنة قالوا نعم قال ابشروا فان اهل الجنة عشرون ومائة صف امتي من ذلك ثمانون صفا ابو حنيفة عن علقمة بن مرثد عن ابي بريدة عن ابيه قال قال رسول الله صلعم ما من مسلم يموت له ثلثة من الولد الا ادخله الله الجنة فقال عمر رض واثنان فقال النبي صلعم واثنان ابو حنيفة عن علقمة بن مرثد عن رجل عن سعد بن عبادة قال قال رسول الله صلعم اذا وضع المؤمن في قبره اتاه الملك فاجلسه فقال من ربك قال الله قال من نبيك قال محمد قال ما دينك قال الاسلام قال فيفسح له في قبره ويرى مقعده من الجنة واذا كان كافرا اجلسه الملك قال من ربك قال هاه كالمضل شيئا فيقول من نبيك فيقول هاه كالمضل شيئا فقال ما دينك فيقول هاه كالمضل شيئا فضيق عليه قبره ويرى مقعده من النار فيضربه ضربة يسمعه كل شئ الا الثقلين الجن والانس ثم قرا رسول الله صلعم هذه الاية يُثَبِّتُ اللّٰهُ الَّذِيْنَ اٰمَنُوْا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيٰوةِ الدُّنْيَا وَفِي الْاٰخِرَةِ وَيُضِلُّ اللّٰهُ الظّٰلِمِيْنَ وَيَفْعَلُ مَا يَشَاءُ ابو حنيفة قال كنا مع علقمة بن مرثد عند عطاء بن ابي رباح نساله علقمة فقال يا ابا محمد ان ببلادنا اقواما لا يثبتون لانفسهم الايمان ويكرهون ان يقولوا انا مؤمنون فقال

وما هؤلاء يقولون ذلك قال يقولون انا اذا قلنا ذلك واثبتنا لانفسنا الايمان
وجعلنا انفسنا من اهل الجنة فقال سبحان الله هذا من خدع الشيطان وحبائله
وحبائل الجاهلية الى ان دفعوا عن انفسهم اعظم منة الله عليهم وهو الاسلام وخالفوا
سنة رسول الله صلعم رأيت اصحاب رسول الله صلعم يثبتون الايمان لانفسهم
ويذكرون ذلك عن رسول الله صلعم فقل لهم يقولون انا مؤمنون ولا يقولوا انا من
اهل الجنة فان الله تعالى لو عذب اهل سمواته واهل ارضه لعذبهم وهو غير ظالم
لهم فقال له علقمة يا ابا محمد ان الله تعالى لو عذب الملئكة الذين لم يعصوه طرفة
عين عذبهم وهو غير ظالم لهم فقال نعم فقال هذا عندنا عظيم فكيف نعرف هذا فقال يا ابن
اخي من هذا ضل اهل القدر فاياك ان تقول بقولهم فانهم اعداء الله الرادون عليه
اليس يقول الله تبارك لنبيه قل فلله الحجة البالغة فلو شاء لهداكم اجمعين
فقال له علقمة اشرح لنا يا ابا محمد شرحا يذهب عن قلوبنا هذه الشبهة فقال
اليس الله تبارك وتعالى دل الملئكة على تلك الطاعة والهمهم اياها وعزم لهم
عليها وصبرهم على ذلك قال نعم قال وهذه نعم انعم الله تعالى بها عليهم قال نعم قال
فلو طالبهم بشكر هذه ما قدروا عليها وقصروا فكان له ان يعذبهم بتقصير الشكر
وهو غير ظالم لهم ابو حنيفة عن عبد العزيز بن رفيع عن مصعب بن سعد بن ابي
وقاص عن ابيه قال قال رسول الله صلعم ما من نفس الا وقد كتب الله مخرجها
ومدخلها وما هي لاقية فقال رجل من الانصار ففيم العمل يا رسول الله قال
اعملوا فكل ميسر لما خلق له اما اهل الشقاء فيسر للعمل اهل الشقاء واما اهل
السعادة فيسر للعمل اهل السعادة فقال الانصاري الآن حق العمل ابو حنيفة
عن عبد العزيز ابن رفيع عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه قال قال رسول الله صلعم
لا تسبوا الدهر فان الله هو الدهر ابو حنيفة عن عبد العزيز بن رفيع عن

مصعب بن سعد عن ابيه سعد بن ابی وقاص عن النبی صلعم انه قال فی قوله تعالى عسى ان
يبعثك ربك مقاما محمودا قال الشفاعة ابو حنيفة عن عبد الكريم بن ابی
المخارق عن طاوس قال جاء رجل الی ابن عمر فسأله فقال يا ابا عبد الرحمن ارأيت الذين
يكسرون اغلاقنا ويثقبون بيوتنا ويغيرون علی امتعتنا اكفروا قال لا قال ارأيت هؤلاء
الذين يتأولون علينا ويسفكون دماءنا اكفروا قال لا حتى يجعلوا مع الله شيئا وانا
انظر الی اصبعی ابن عمر وهو يحركهما وهو يقول سنة محمد صلعم ابو حنيفة عن الهيثم
الصيرفی عن عامر عن علی بن ابی طالب رض ان رسول الله صلعم قال لا يؤمن عبد حتى يؤمن بالقدر
خيره وشره ابو حنيفة عن ابی مالك الاشجعی عن ربعی بن حراش عن حذيفة بن اليمان انه قال
يدرس الاسلام كما يدرس وشی الثوب ولا يبقى شیء الا شيخ كبير او عجوز فانية تقول قد
كان قبلنا قوم يقولون لا اله الا الله قال فقال صلة بن زفر فما يغنی عنهم يا ابا عبد الله
لا اله الا الله قال فقال صلة يعنی وهو لا يصلون ولا يصومون ولا يحجون ولا يتصدقون
فقال يا صلة ينجون بها من النار ثم قال الثانية يمد بها صوته يا صلة ينجون
بها من النار ابو حنيفة عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج عن ابی هريرة ان رسول الله صلعم
قال كل مولود يولد علی الفطرة وابواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه قيل فمن مات
صغيرا يا رسول الله قال الله اعلم بما كانوا عاملين ابو حنيفة عن عبد الرحمن الاعرج
عن ابی هريرة قال قال رسول الله صلعم يأتی علی الناس زمان يختلفون الی القبور فيضعون
بطونهم عليها ويقولون وددنا انا كنا اصحاب هذا القبر قيل يا رسول الله وكيف يكون
هذا قال لشدة الزمان وكثرة البلايا والفتن ابو حنيفة عن عطية العوفی عن ابی سعيد الخدری
عن النبی صلعم انه قال اتقوا فراسة المؤمن فانه ينظر بنور الله ثم قرأ ان فی ذلك لايات للمتوسمين
ای المتفرسين ابو حنيفة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال قال النبی صلعم
ان الله تعالى جعل الشفاء فی اربعة حبة السوداء والحجامة والعسل وماء السماء

ابو حنيفة عن عبد الملك بن عمير عن عمرو الحريثي عن سعيد بن زيد عن رسول الله
صلعم انه قال الكمأة من المن وماؤها شفاء للعين ابو حنيفة عن يعلى بن عطاء عن عمارة بن
حديد عن صخر الغامدي قال قال رسول الله صلعم اللهم بارك لامتي في بكورها ابو حنيفة
عن شيخ عن ابن عمر رض في قوله تعالى ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون
قال ومن لم يؤمن ابو حنيفة عن زياد بن علاقة عن يزيد بن الحارث عن ابي موسى
الاشعري قال قال رسول الله صلعم فناء امتي بالطعن والطاعون قيل يا رسول الله الطعن
قد عرفناه فما الطاعون قال وخز اعدائكم من الجن وفي كل شهادة ابو حنيفة عن زياد بن
علاقة عن عبد الله بن الحارث عن ابي موسى الاشعري قال قال رسول الله صلعم ان
السقط ليكون محبنطئا على باب الجنة فيقال له ادخل فيقول لا الا والداي معي ابو حنيفة
عن حاتم بن ابي صالح في قوله لابثين فيها احقابا الحقب ثمانون سنة منها سنة
ايام عدة ايام الدنيا كلها ابو حنيفة عن ابي بردة بن ابي موسى عن ابيه ابي موسى
عامر بن عبد الله بن قيس قال قال رسول الله صلعم امتي امة مرحومة عذابها بايديها
في الدنيا

الفصل الثالث في الزهد في الدنيا والتاسي باخلاق النبي صلعم

ابو حنيفة رض عن حماد بن ابي سليمان عن ابرهيم عن الاسود ان عمر بن الخطاب رض
دخل على رسول الله صلعم وهو في شكاة شكاها فاذا هو على عباءة قطوانية ومرفقة
من صوف حشوها الاذخر فقال بابي انت وامي يا رسول الله كسرى وقيصر على الديباج
وانت على هذه فقال يا عمر اما ترضى ان يكون لهم الدنيا ولنا الاخرة ثم ان عمر مسه
فاذا هو شديد الحمى فقال النحيم هكذا وانت رسول الله فقال ان اشد هذه الامة
بلاء نبيها ثم الخير فالخير وكذلك كانت الانبياء قبلكم والامم ابو حنيفة عن حماد
عن ابرهيم عن الاسود عن عائشة قالت ما شبعنا ثلاثة ايام من خبز متتابعا حتى
فارق الدنيا محمد صلعم وما زالت الدنيا علينا مكدرة عسرة حتى فارق محمد صلعم الدنيا

فلما فارق محمد صلعم الدنيا صبت علينا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم عن
علقمة عن عبد الله بن مسعود رض ان رسول الله صلعم كان يعرف بالليل اذا اقبل الى المسجد
بريح الطيب ابو حنيفة عن عطاء بن ابي رباح عن ابي هريرة رض قال كان لرسول الله صلعم
قلنسوة بشامية بيضاء ابو حنيفة عن عاصم بن كليب عن ابيه قال حدثني
رجل من الانصار فقال خرجت مع ابي الى رسول الله صلعم وانا غلام فلقيه رجل
فقال يا رسول الله فلانة تدعوك فمضى معه ابو حنيفة رض عن نافع عن ابن عمر
قال قال رسول الله صلعم الكافر ياكل في سبعة امعاء والمؤمن ياكل في معا واحد ابو حنيفة
قال داود الطائي علم وعمل فاورثه الله علم ما لم يعلم ثم قال حدثني داود عن عمر بن زائدة
عن ابن عمر رض ان رسول الله صلعم قال اعقل الناس اتركهم للدنيا ابو حنيفة عن
عبد الله بن موهب القرشي ان ام سلمة بنت ابي امية زوجة النبي صلعم اتتنا بمشاقة في
من شعر رسول الله صلعم مخضوبا بالحناء ابو حنيفة عن حماد انه قال اول من
ضرب الدنانير تبع وهو اسعد الاكبر واول من ضرب الدراهم تبع الاصغر واول من ضرب
الفلوس وادارها على الناس نمرود بن كنعان ابو حنيفة عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة
عن ابيه عن النبي صلعم انه استاذن في زيارة قبر امه فاذن له فانطلق معه المسلمون
حتى انتهوا الى قريب من القبر فمكث المسلمون ومضى النبي صلعم الى قريب من القبر فمكث
طويلا ثم اشتد بكاؤه حتى ظننا انه لا يسكت فاقبل وهو يبكي فقال له عمر ما ابكاك يا نبي الله بابي
انت وامي قال استاذنت ربي في زيارة قبر امي فاذن لي واستاذنته في الشفاعة فابى
فبكيت رحمة لها وبكى المسلمون رحمة للنبي صلعم ابو حنيفة عن عبد الله بن
دينار عن ابن عمر ان رجلا نادى رسول الله صلعم والنبي في منزله فقال له لبيك ثم ناداه
فقال لبيك ثم ناداه في الثالثة فقال لبيك قد جئتك فخرج اليه ابو حنيفة عن
الزهري عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه عن النبي صلعم انه قال انما الناس كابل

مائة لا تجد فيها راحلة **الفصل الرابع فى الفضائل ابو حنيفة**
عن حماد عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة رض قالت قال رسول الله انه
ليهون على الموت انى رايتك زوجتى فى الجنة **ابو حنيفة** عن الهيثم عن
عامر الشعبى انه قال كان ستة من اصحاب رسول الله صلعم يتذاكرون الفقه منهم على
بن ابى طالب وابو موسى على حدة وابو بكر وعمر وزيد وابن مسعود **ابو حنيفة**
عن حماد عن ابراهيم عن علقمة عن عايشة رض قالت لما اغمى على رسول الله صلعم
قال مروا ابا بكر فليصل بالناس فقيل يا رسول الله ان ابا بكر رجل حصر وهو يكره ان يقوم
مقامك فقال افعلوا ما امركم به **ابو حنيفة** عن ابى جعفر محمد بن على بن الحسين بن على
بن ابى طالب رضوان الله عليهم اجمعين قال اتيته فسلمت عليه وقعدت اليه فقال لا تقعد الينا
يا اخا العراق فانكم قد نهيتم عن القعود الينا قال فقلت له يرحمك الله هل شهد على موت
عمر فقال سبحان الله اوليس القائل ما احد من الناس احب الى من ان القى الله
بصحيفته من هذا المسجى ثم زوجه بنته لولا انه راه اهلا ما كان يزوجها اياه وكانت
اشرف نساء العلمين جدها رسول الله صلعم وابوها على ذو الشرف والمنقبة فى الاسلام
وامها فاطمة بنت رسول الله صلعم واخواها الحسن والحسين سيدا شباب اهل
الجنة وجدتها خديجة قال ابو حنيفة فقلت انك لا تترامنهما وعندنا من يتبرء
منهما فلو كتبت اليهم كتابا فقال انت اقرب الى منهم وقد امرتك ان لا تجلس الينا ثم
تطعنى فكيف يطيعوننى **ابو حنيفة** رح قال سمعت حمادا يقول كنت اذا نظرت الى
ابرهيم وكل من راى هديه كان يهديه هدى عبد الله كان هديه هدى رسول الله صلعم
ابو حنيفة عن ابى جعفر محمد بن على بن الحسين بن على بن ابى طالب رض ان على بن ابى طالب لما
جنازة عمر بن الخطاب قال والله ما احد من الناس احب الى ان القى الله بصحيفته من
هذا المسجى **ابو حنيفة** بلفظ اخر ان امير المؤمنين على بن ابى طالب دخل على عمر

ومن راى هدى عبد الله

المؤمنين عمر رض وهو مسجّى فقال رحمة الله على ابي حفص ورضوانه تالله لقد
اكد من بعده وانتعب من تلاه والله ما احد من خلق الله سبحانه وتعالى احب
الى من ان القى الله بصحيفته من هذا المسجّى ثم خرج ودموعه تحادر ابو حنيفة عن
حماد عن ابرهيم ان ابا موسى الاشعري قال لا تسألوني ما دام هذا الحبر فيكم يعني
عبد الله بن مسعود ابو حنيفة عن سليمن بن ابي سليمن عن ابي اسحق الشيباني
عن الشعبي عن عائشة قالت اعطيت سبعا لم يعطها احد من نساء رسول الله صلعم
كنت من احب الناس اليه نفسا وابا وتزوجني بكرا ولم يتزوج بكرا غيري وكان لي
يومان وليلتان ولنسائه يوم وليلة وانزل عذري من السماء وكاد يهلك في فئام
من الناس قالت وقبض رسول الله صلعم في بيتي وفي يومي وبين سحري ونحري
ابو حنيفة عن يحيى بن سعيد عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلعم بشرت
خديجة ببيت في الجنة لا صخب فيه ولا نصب ابو حنيفة عن يحيى بن سعيد
الحضرمي عن انس بن مالك قال بعث رسول الله صلعم على راس الاربعين فاقام بمكة
عشرا وبالمدينة عشرا ومات عليه السلام وما في راسه عشرون شعرة بيضاء
ابو حنيفة عن عاصم بن ابي النجود عن ذر عن ابن مسعود انه اخذ قملة في المسجد
ندفنها في الحصى ثم تلا قوله تعالى الم نجعل الارض كفاتا احياء وامواتا
ابو حنيفة عن ابرهيم بن محمد بن المنتشر بن الاجدع وهو اخو مسروق بن الاجدع عن ابيه
عن انس بن مالك قال ما اخرج رسول الله صلعم ركبتيه بين يدي جليس
له قط ولا ناول احدا بيده فنزلها فتركها حتى يكون
هو الذي يدعها وما جلس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم احد
قط فقام حتى يقوم وما وجدت شيئا
قط اطيب من ريح رسول الله صلى الله عليه وسلم

ابو حنيفة عن ابراهيم بن محمد بن المنتشر عن ابيه عن مسروق انه سأل عائشة عن خلق رسول الله صلعم فقالت اما تقرء القرآن يقول الله تعالى وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ۝

ابو حنيفة عن ابراهيم بن محمد بن المنتشر عن ابيه عن مسروق قال كان اذا حدث عن عائشة قال حدثتني الصديقة بنت الصديق المبرأة حبيبة حبيب الله تعالى

ابو حنيفة عن يزيد بن عبد الرحمن عن انس بن مالك رض ان ابا بكر رض رأى من رسول الله صلعم خفة فاستاذنه الى امرأته ابنة خارجة وكانت في حوائط الانصار وكان ذلك راحة الموت وهو لا يشعر فاذن له ثم توفي رسول الله صلعم تلك الليلة فاصبح فجعل يرى الناس يترامسون فامر ابو بكر غلاما يستمع ثم يخبره فقال اسمعهم يقولون مات محمد صلعم فيشتد ابو بكر وهو يقول واقطع ظهراه فما بلغ ابو بكر المسجد حتى ظنوا انه لا يبلغ وارجف المنافقون فقالوا لو كان محمد نبيا لم يمت فقال عمر لا اسمع رجلا يقول مات محمد الا ضربته بالسيف فكفوا لذلك فلما جاء ابو بكر والنبي صلعم مسجّى كشف الثوب ثم جعل يلثمه ويقول ما كان الله ليذيقك الموت مرتين انك اكرم على الله من ذلك ثم خرج ابو بكر فقال من كان يعبد محمدا فان محمدا قد مات ومن كان يعبد رب محمد فان رب محمد لا يموت وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ ۚ أَفَإِن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ انقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ ۚ وَمَن يَنقَلِبْ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ فَلَن يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا ۗ وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ ۝ قال عمر رض والله كانه لم تقرأ قبلها قط فقال الناس مثل مقالة ابي بكر من كلامه وقراءته قال ومات ليلة الاثنين ومكث ليلته ويومه وليلة الثلثاء ودفن يوم الثلثاء وكان اسامة بن زيد واوس بن خولي يصبان الماء وعلي بن ابي طالب والفضل بن عباس يغسلانه

ابو حنيفة عن الهيثم عن انس بن مالك وربيعة بن عبد الرحمن عن انس بن مالك ان رسول الله صلعم قبض وهو ابن ثلث وستين وقبض ابو بكر وهو ابن ثلث وستين وقبض عمر وهو ابن ثلث وستين

ابو حنيفة عن عون بن عبد الله عن

... من انس ابن مالك

الشعبی ان عبد الله بن مسعود رض قال لقینی رجل فقال اقرانی عمر بن الخطاب
ایة کذا و اقرانیها غیره بغیر قراته فقلت له اقرا کما اقراک عمر فانه کان اقرانا
لکتاب الله و افقهنا فی دین الله و اعرفنا بالله والله لو ان ذابة احبت عمر لاحببتها
وبالله لقد حفت ربی من محبتی لعمر رض ابو حنیفة عن حماد عن ابرهیم قال لا یتحول
الرجل من قراة الی قراة ابو حنیفة عن حماد عن ابرهیم عن ابن مسعود انه کان
یقری رجلا عجمیا ان شجرة الزقوم طعام الاثیم فجعل الرجل یقول ان شجرة الزقوم
طعام الیتیم فلما اعیاه قال اما تحسن ان تقول طعام الفاجر قال عبد الله بن مسعود
ان الخطاء فی القران لیس ان تقرء بعضه فی بعض تقول الغفور الرحیم العزیز الحکیم العزیز
الرحیم کذلک الله عزوجل ولکن الخطاء ان تقرا ایة العذاب ایة الرحمة وایة الرحمة
ایة العذاب وان تزید فی کتاب الله ما لیس فیه ابو حنیفة عن الهیثم عن عکرمة عن
ابن عباس انه استاذن علی عائشة فارسلت الیه انی اجد غما وکربا فانصرف فقال
للرسول ما انا الذی ینصرف حتی ادخل فرجع الرسول فاخبرها بذلک فاذنت له فقالت
انی اجد غما وکربا وانی مشفقة مما اخاف علیه فقال لها ابن عباس ابشری فوالله لقد
سمعت رسول الله صلعم یقول لعائشة زوجتی فی الجنة وکان رسول الله صلعم اکرم
علی الله ان یزوجه جمرة من جمر جهنم فقالت فرجت عنی فرج الله تعالی عنک
ابو حنیفة عن الهیثم عن الشعبی عن مسروق عن عبد الله قال ما کذبت منذ اسلمت
الا واحدة کنت ارحل لرسول الله صلعم فاتی رجال من الطائف فقال ای الرحل احب
الی رسول الله صلعم فقلت الطائفیة المکیة وکان یکرهها فلما رحلها لرسول الله صلعم
واتی بها قال من رحل لنا هذه الراحلة قالوا رحل لک الذی اتیت به من الطائف
فقال ردوا الراحلة الی ابن مسعود ابو حنیفة عن معن بن عبد الرحمن بن عبد
الله بن مسعود عن ابیه عن عبد الله بن مسعود قال ما کذبت منذ اسلمت الا

ان يأتوا احدة كنت ارحل لرسول الله صلعم فاتى برحال فسالنى اى الرحل احب الى
رسول الله صلعم فقلت الطائفية المكبّبة وكان رسول الله صلعم يكرهها فسال من
رحل لنا هذه فقالوا رحالك فقال ابن ابن ام عبد فلم يرحل لنا **ابو حنيفة**
عن عون بن عبد الله بن عتبة عن عامر الشعبى عن عائشة رض قالت فىّ سبع خصال
ليست فى واحدة من ازواج النبى صلعم تزوجنى وانا بكر ولم يتزوج احدا من نسائه
بكرا غيرى واتانى جبرئيل ولم يره احد من نسائه غيرى ونزل جبرئيل بصورتى ولم
ينزل بصورة احد من نسائه غيرى وكنت من احبهن اليه نفسا وولدا وكان
جبرئيل ينزل عليه بالوحى وانا معه فى شعاره ولم يكن ياتيه وهو مع احد من ازواجه
ونزل فىّ ايات من القرآن كاد يهلك فىّ فئام من الناس ومات فى ليلتى ويومى
وبين سحرى ونحرى صلعم **ابو حنيفة** عن عون بن عبد الله بن عتبة عن
ابيه عن عبد الله انه كان اذا دخل رسول الله صلعم ارسل والدته ام عبد تدخل
على النبى صلعم فى بيته تنظر الى هدى النبى صلعم ودله وسمته فتخبره بذلك فتشبه به
ابو حنيفة عن عون بن عبد الله عن ابيه عن عبد الله بن مسعود انه كان
صاحب حصير رسول الله صلعم **ابو حنيفة** عن جابر بن ابى راشد عن زياد بن
جرير قال لما طعن عمر بن الخطاب امر صهيبا يجمع له المسلمين وان يكون اكثر داخل
على الانصار فلما تكاملوا لديه حمد الله واثنى عليه وصلى على رسول الله صلعم ثم قال
ايها الناس قد جعلت امركم الى ستة قبض رسول الله صلعم وهو عنهم راض وقد
اجلتهم ثلاثا يختارون لانفسهم وللامة فان اجتمع الناس على احدهم وابى احد
منهم ان يبايع فكونوا عليه وان اشتجروا فكونوا فى فئة ابن عوف ثم مات من يومه رح
ابو حنيفة عن عون بن عبد الله عن ابيه عن عبد الله بن مسعود انه كان صاحب
عصا رسول الله صلعم **ابو حنيفة** عن اسمعيل بن عبد الملك عن ابى صالح عن

من اهل الشام عن النبيّ صلعم انه قال اني مكاثر **ابو حنيفة** عن الشعبي عن عائشة رض
قالت لقد كن فيّ خلال سبع لم يكن لاحد من ازواج النبي صلعم كنت احبهن اليه ابا
واحبهن اليه نفسا وتزوجني بكرا وما تزوج بكرا غيري وما تزوجني حتى اتاه جبرئيل
في صورتي ولقد رايت جبرئيل عم وما راه احد من النساء غيري ولقد كان ياتيه جبرئيل
وانا معه في شعاره ولقد نزل في عذري كاد ان يهلك فيّ فئام من الناس ولقد قبض
رسول الله صلعم في ليلي ويومي وبين سحري ونحري **ابو حنيفة** عن عبد الملك
بن عمير قال قالت عائشة رض لنساء النبي صلعم فضلني الله عليكن بعشر خصال ولا فخر
كنت احبّ نسائه اليه وكان ابي احب اصحابه اليه ولم يعرف بكرا غيري وتزوجني
لسبع وبنى بي لتسع ونزل في عذري من السماء وكان يُطاف به في مرضه بين نسائه
فقال ان هذا يشق عليّ ان رايتن ان تاذن لي اكون في بيت عائشة فقالت
ام سلمة اذنا وكان اخر زاده من الدنيا ابي بسواك فقال انكثيه يا عائشة ففعلت
ثم استاك به فجمع الله بين ريقه وريقي وقبضه الله بين سحري ونحري ودفن في
بيتي **ابو حنيفة** عن محارب بن دثار عن ابن عمر قال كان لي على رسول الله صلعم
دين فقضاني وزادني **ابو حنيفة** عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال كنا
اذا اتينا النبي صلعم تقعدنا حيث انتهى بنا المجلس **ابو حنيفة** قال رايت في
النوم كاني انبش قبر النبي صلعم فارسلت الى ابن سيرين اساله فقال هذا رجل ينبش علم رسول
الله صلعم **ابو حنيفة** عن زياد بن علاقة عن عبد الله بن الحارث عن ابي موسى
قال قال رسول الله صلعم اني مكاثر **ابو حنيفة** عن عاصم بن ابي النجود عن زر بن
حبيش عن عبد الله بن مسعود رض انه اخذ قملة في الصلوة فدفنها ثم قال أَلَمْ نَجْعَلِ
الْأَرْضَ كِفَاتًا أَحْيَاءً وَأَمْوَاتًا **ابو حنيفة** عن جامع بن راشد عن المنذر الثوري
عن محمد بن الحنفية عن علي رض انه سئل عن قوله عز وجل أَفَمَنْ كَانَ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّهِ

قال قال رسول الله صلعم بينة من ربه ويتلوه شاهد منه لسانه لسان عربي وهو الشاهد منه الباب الرابع في الطهارة وانه يشتمل على فصول خمسة الفصل الاول في كيفية الوضوء والتيمم الفصل الثاني فيما يوجب الوضوء والتيمم واحكام الحدث الفصل الثالث فيما يوجب الغسل واحكام الجنابة الفصل الرابع في المياه والنجاسات الفصل الخامس في المسح على الخفين وغيره الفصل الاول في كيفية الوضوء والتيمم ابو حنيفة رض عن عطاء بن ابي رباح عن حمران مولى عثمان رض توضأ ثلاثا ثلاثا وقال هكذا رايت النبي صلعم يتوضأ ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم عن الاسود بن يزيد قال رايت عمر بن الخطاب رض توضأ بوضوءه كله مرتين مرتين ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال اغسل مقدم اذنيك مع الوجه وامسح مؤخر اذنيك مع الراس ثم قال محمد قال ابو حنيفة بلغنا ان النبي صلعم قال الاذنان من الراس فيعجبنا ان نمسح مقدمهما ومؤخرهما مع الراس قال محمد وبه ناخذ ابو حنيفة عن عبد الله بن عمر العمري عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رجلا قال يا ابا عبد الرحمن رايتك تتوضأ في النعال السبتية فقال رسول الله صلعم يفعل ذلك ابو حنيفة عن مزاحم بن زفر التيمي الكوفي عن الشعبي انه كان يفتي بالوضوء من المطهرة ابو حنيفة عن محارب بن دثار عن ابن عمر قال قال رسول الله صلعم ويل للعواقيب من النار فاذا غسلتم ارجلكم فبلغوا بالماء اصول العواقيب ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم ان المشركين كانوا على عهد رسول الله صلعم لقوا المسلمين فقالوا ان صاحبكم يعلمكم كيف تاتون الخلاء استهزاء بهم فقال المسلمون نعم امرنا ان لا نستقبل القبلة بفروجنا ولا نستنجي بايماننا ولا نستنجي بعظم ولا برجيع وان نستنجي بثلثة احجار ابو حنيفة عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن ابيه ان النبي صلعم توضأ لمرة

ام هانی قالت قال رسول الله صلعم یا عائشة لیکن بسواکج النعم والقرآن
ابو حنیفة عن اسمعیل بن عبد الملک عن ابی صالح عن ام هانی ان رسول
الله صلعم نظر الی علی ذات یوم فرآه جائعا فقال له یا علی ما اجاعک قال یا رسول
الله انی لم اشبع منذ کذا وکذا فقال رسول الله صلعم ابشر بالجنة ابو حنیفة
عن عبد الاعلی التیمی عن عبد الله بن مسعود ان رسول الله صلعم امره ان یقرأ سورة
الفرائض یعنی سورة النساء ففعل فلما بلغ قوله فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ
وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ شَهِيدًا غلب علیه البکاء وقال له امسک ثم قال له اعد
فلما بلغها اشتد بکاؤه حتی فعل ذلک ثلاثا ابو حنیفة عن سلمة بن کهیل
عن ابی الزعراء عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلعم اقتدوا بالذین
من بعدی ابی بکر وعمر رض ابو حنیفة عن سلمة بن کهیل عن حبة العرنی قال
سمعت علیا رضوان الله علیه یقول انا اول من اسلم وصلی مع رسول الله صلی
الله علیه وسلم ابو حنیفة قال جعفر بن محمد بن علی افقه من رأیت ولقد
بعث الی ابو جعفر المنصور ان الناس قد فتنوا بجعفر بن محمد فهیئ له مسائل شدادا
فلخصت اربعین مسئلة وبعثت بها الی المنصور بالحیرة ثم ادبر الی فوافیته علی سریره
وجعفر بن محمد عن یمینه فدخلنی من جعفر هیبة لا اجدها من المنصور فاجلسنی
ثم التفت الی جعفر قائلا یا ابا عبد الله هذا ابو حنیفة فقال
نعم اعرفه ثم قال المنصور سله ما بدا لک یا ابا حنیفة فجعلت
اسأله ویجیب الاجابة الحسنة ویفحم حتی اجاب عن اربعین
مسئلة فرأیته اعلم الناس باختلاف الفقهاء فلذلک احکم انه افقه من رأیت
ابو حنیفة عن ابراهیم بن محمد بن المنتشر عن ابیه
قال خاتم مسروق بن الاجدع نقشه بسم الله الرحمن الرحیم

ابو حنيفة عن ابرهيم بن محمد المنتشر عن ابيه قال قال عمر رض اقرا البحر قال وليس معك
قال بلى ولكن ليس لي مثل صوتك ابو حنيفة عن ابرهيم بن محمد بن المنتشر عن ابيه
عن مسروق انه قال حدثتني الصديقة بنت الصديق حبيبة رسول الله عن رسول الله
صلعم انه قال الاستغفار جنة من النار ابو حنيفة عن عبد الملك بن عمير عن
ابن مسعود انه خطب الناس بالكوفة حين استعمله عثمان فقال ما الونا عن
اعلاها فوقا ابو حنيفة عن الهيثم وربيعة عن انس بن مالك ان رسول الله صلعم
قبض وهو ابن ثلث وستين وقبض ابو بكر وهو ابن ثلاث وستين وقبض عمر وهو ابن ثلث
وستين ابو حنيفة عن عبد الملك بن اياس عن ابي عمرو الشيباني قال لما خرج ابو
مسعود نحو المدينة قلت اوصني قال عليك بتقوى الله ولزوم الجماعة فان الله تعالى
لن يجمع امة محمد على ضلالة واصبر حتى يستريح بر او تستراح من فاجر ابو حنيفة
عن عبد الملك بن عمير عن عمرو بن حريث عن سعيد بن زيد عن النبي صلعم انه
قال عشرة في الجنة ابو بكر في الجنة وعمر في الجنة وعثمان في الجنة وعلى في الجنة
وطلحة في الجنة والزبير في الجنة وسعد في الجنة وعبد الرحمن بن عوف في الجنة وابو عبيدة
في الجنة فقيل وانت فبكى ابو حنيفة عن عطية العوفي عن ابي سعيد الخدري رض
قال قال رسول الله صلعم ان اهل الدرجات العلى ليراهم من هو اسفل منهم
كما يرى الكوكب الدري في افق السماء وان ابا بكر وعمر منهم وانعما ابو حنيفة
عن موسى بن ابي كثير عمن حدثه ان عمر بن الخطاب رض ابصرهم يهللون ويكبرون
فقال هي ورب الكعبة فقال له ما هي قال كلمة التقوى وكانوا احق بها واهلها
ابو حنيفة عن عبد الملك بن عمير عن ربعي بن حراش عن حذيفة بن اليمان قال
قال رسول الله صلعم اقتدوا بالذين من بعدي ابي بكر وعمر واهتدوا بهدي
عمار وتمسكوا بعهد ابن ام عبد ابو حنيفة عن عبد الملك بن عمير عن رجل

يعني ما قصر بنا في الشورى عن اعلى الخلافة فوقا اى جعلنا الامام عثمان وهو فوق الاحياء الذين كانوا في الزمان ذلك ١٢ منه

مرة ابو حنيفة عن عبد العزيز بن ابى رواد عن نافع عن ابن عمر قال كان تيمم
رسول الله صلعم ضربتين ضربة للوجه وضربة لليدين الى المرفقين ابو حنيفة
عن حماد عن ابرهيم فى التيمم قال تضع راحتيك فى الصعيد فتمسح وجهك ثم تضعهما
الثانية فتنفضهما فتمسح بيديك وذراعيك الى المرفقين ابو حنيفة عن حماد
عن ابرهيم ان سعد بن مالك مر برجل يغسل ذكره فقال ويحك ان هذا ليس عليك
ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم عن عبد الله بن مسعود رض انه قال فى غسل اليدين
بدعة ونعمت البدعة ابو حنيفة عن خالد بن علقمة عن عبد الله بن خير عن على بن
ابى طالب رض انه دعا بماء فغسل كفيه ثلاثا وتمضمض ثلاثا واستنشق ثلاثا وغسل وجهه
ثلاثا وذراعيه ثلاثا ومسح براسه ثلاثا وغسل قدميه ثلاثا ثم قال هذا وضوء
رسول الله صلعم ابو حنيفة عن الحارث بن عبد الرحمن عن الضحاك بن مزاحم
عن على بن ابى طالب رض انه دعا بماء فتوضا فغسل كفيه ثلاثا ثم تمضمض ثلاثا وغسل وجهه
ثلاثا ثم غسل ذراعيه ثلاثا ثلاثا واخذ كفا من الماء فصبه على صلعته حتى تحادر الماء من راسه
وغسل قدميه ثم قال هذا وضوء رسول الله صلعم ابو حنيفة عن منصور بن المعتمر عن مجاهد
عن رجل من ثقيف يقال له الحكم او ابن الحكم عن ابيه قال توضا النبى صلعم فاخذ حفنة
من ماء فنضحه فى مواضع طهوره ابو حنيفة عن ابى الحسن على بن الحسن الزراد عن تمام عن جعفر
بن ابى طالب ان ناسا من اصحاب النبى صلعم دخلوا على النبى صلعم فقال ما لى اراكم قلحا استاكوا
فلولا ان اشق على امتى لامرتهم بالسواك عند كل صلوة ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال ليستاك
المحرم من الرجال والنساء ابو حنيفة عن سفيان بن سعيد الثورى عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار
عن ابن عباس قال رايت رسول الله صلعم توضا مرة مرة ابو حنيفة رض عن حماد عن ابرهيم قال
تمسح المراة على لبنها على الشعر لا يجزيها ان تمسح على خمارها ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم
لا يجزئ المراة ان تمسح على صدغيها حتى تمسح براسها كما يمسح الرجل

عبد خير

ابو حنیفة عن محمد بن یزید العطار عن نجیح بن عتاب عن ابیه انه رای علی بن ابی طالب رض توضا فرش بخاتمه

الفصل الثالث فیما یوجب الوضوء والتیمم

ابو حنیفة رض عن عطاء بن ابی رباح عن ابن عباس انه قال لیس فی القبلة وضوء ابو حنیفة عن ابی الزبیر عن جابر قال اکل النبی صلعم مرقة بلحم فصلی ولم یتوضا ابو حنیفة عن حماد قال سالت ابرهیم عن الرجل یذبح شاة و هو علی وضوء فیصیب الدم یده قال یغسل ما یصیبه ولا یعید الوضوء ابو حنیفة عن حماد عن ابرهیم فی الرجل یتوضا فیمسح وجهه بالثوب قال لا باس به ثم قال ارایت لو اغتسل فی لیلة باردة ایقوم حتی یجف ابو حنیفة عن حماد عن ابرهیم فی الرجل یقص اظفاره او یاخذ من شعره قال یمر علیه الماء ابو حنیفة عن عبد الرحمن بن شرحبیل عن ابی هریرة قال لیس فیما مست النار وضوء ابو حنیفة عن حماد عن ابرهیم قال اذا قئت ملا فیك فاعد وضوءك واذا کان اقل من ملا فلا تعد وضوءك ابو حنیفة عن سلیمان بن یسار عن ام سلمة زوج النبی صلعم انه کان صلعم یقبل نساءه فی رمضان وما یجدد وضوءً ابو حنیفة عن حماد عن ابرهیم فی الرجل یقدم من السفر فیقبل ابنته او عمته او خالته او امراة ممن یحرم علیه نکاحها قال لا یجب علیه الوضوء اذا قبل من یحرم علیه نکاحها فاما اذا قبل من یحل له نکاحها وجب علیه الوضوء وهو بمنزلة الحدث ابو حنیفة عن عطیة ابی روق الهمدانی الکوفی عن ابرهیم بن یزید التیمی عن حفصة زوج النبی صلعم انه کان یتوضا للصلوة ثم یقبلنی ولا یحدث وضوءً ابو حنیفة عن حماد عن ابرهیم وعن سعید بن جبیر ان اصحاب النبی صلعم کان یقرء احدهم جزوة من القران وهو علی غیر وضوء ابو حنیفة عن حماد عن ابرهیم انه قال اربعة لا یقرءون القران الایة ونحوها الجنب والذی علی الغائط والذی یجامع وفی الحمام ابو حنیفة عن هاشم عن الزهری عن عروة عن عائشة رض

روی الترمذی عن معاذ بن جبل قال رایت رسول الله صلعم اذا توضا مسح وجهه بطرف ثوبه ۱۲ الترمذی المشکوة

ان رسول الله صلعم كان يقبل ولا يجدد وضوء ويصلي ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال في الرجل يبول ومعه شيء من الدراهم فيها كتاب يعني القرآن فكرهه قال نكون في هميان او مصرورة احسن ابو حنيفة عن منصور بن زاذان عن الحسن عن معبد بن صبيح عن النبي صلعم انه كان في الصلوة فاقبل اعمى يريد الصلوة فوقع في ركية فضحك بعض القوم حتى قهقهه فلما انصرف رسول الله صلعم قال من قهقه فليعد الوضوء والصلوة ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم في الرجل يقهقه في الصلوة قال يعيد الوضوء والصلوة ويستغفر فانه اشد الحدث ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم في المريض لا يستطيع الغسل من الجنابة او الحائض قال تيمم ابو حنيفة عن ايوب بن عتبة قاضي اليمامة عن قيس بن طلق ان اباه حدثه ان رجلا سال رسول الله صلعم عن مس الذكر فقال هل هو الا بضعة من جسدك ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم عن علي بن ابي طالب انه قال ما ابالي امسسته ام طرف انفي ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم ان عبد الله بن مسعود رض سئل عن الوضوء من مس الذكر فقال ان كان نجسا فاقطعه ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم في الرجل يبول قائما قال انتهى النبي صلعم الى سباطة قوم ومعه اصحابه فتنحى ثم بال قائما فقال بعض اصحابه حتى راينا ان تفحج ما اشفقا من البول ابو حنيفة عن عدي بن ثابت ان رسول الله صلعم شرب لبنا فتمضمض وصلى ولم يتوضا ابو حنيفة عن زيد بن عبد الرحمن بن شرحبيل عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلعم انه اكل عند هو لحما مشويا ثم غسل يديه وفمه ثم صلى ولم يتوضا ابو حنيفة عن ابي علي بن شرحبيل عن ابي سعيد الخدري انه قال دخل رسول الله صلعم في بيتي فاتيته بلحم قليل شوي فطعم منه ثم دعا بماء فغسل كفيه ثم تمضمض وصلى ولم يحدث وضوء ابو حنيفة عن شيبة بن المساور قال كنت قاعدا عند عدي بن ارطاة

ارسل الحسن البصري ايتوضا مما مست النار فقال نعم فقال بكر بن عبد الله المزني دخل النبي صلعم على عمته صفية بنت عبد المطلب فقربت اليه من كتف بارد فطعم منها ولم يحدث وضوء ابو حنيفة عن يحيى بن عبد الله التيمي عن ابي ماجد الحنفي عن عبد الله بن مسعود قال بينما نحن قعود في المسجد مع عبد الله بن مسعود رض اذا اقبلوا بجفنة وقلة من ماء من باب الفيل نحونا فقال ابن مسعود اني لاريكم تراءون بهذه فقام رجل من القوم اجل يا ابا عبد الرحمن مادبة كانت في الحي فوضعت فطعم منها وشرب من الماء ثم صب على يديه فغسلهما ومسح بوجهه وذراعيه ببلل يديه ثم قال هذا وضوء من لم يحدث ابو حنيفة عن عمرو بن مرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رض انه قال لو اتيت بجفنة من خبز ولحم فاكلت منه حتى اشبع ثم اتيت بعس من لبن فشربت منه حتى اتضلع وانا على وضوء لم ابال ان لا امس ماء ابو حنيفة عن ابي روق عطية بن الحارث الهمداني عن ابرهيم بن يزيد التيمي عن حفصة زوج النبي صلعم ان النبي صلعم كان يتوضا للصلوة ثم يقبل ولا يجدد وضوء ابو حنيفة عن محمد بن عبيد الله بن ابي سليمان العرزمي عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن زينب بنت ام سلمة زوج النبي صلعم عن عايشة رض ان رسول الله صلعم توضا ثم خرج الى الصلوة فمر بها فقبلها ثم صلى ولم يتوضا ابو حنيفة عن عبد الرحمن بن زياد وقيل عبد الرحمن بن زاذان وهو الصحيح عن شرحبيل عن ابي سعيد الخدري قال دخل على رسول الله صلعم زائرا فاتيته بلحم مشوي فاكل منه ثم غسل يديه ولم يتوضا ابو حنيفة عن داود بن عبد الرحمن عن شرحبيل عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلعم انه اكل لحما مشويا ثم غسل يديه وفمه وصلى ولم يتوضا ابو حنيفة عن شيبة بن المستورد ويقال بن المساور البصري عن بكر بن عبد الله المزني عن عائشة ان النبي صلعم دخل عندها فطعم من كتف بارد ثم صلى ولم يحدث

وضوء الفصل الثالث فيما يوجب الغسل وفي احكام الجنابة ابو حنيفة
عن عبد الله بن عمر العمري عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رجلا قال يا ابا
عبد الرحمن رأيتك تتوضأ في النعال السبتية فقال رايت رسول الله صلعم
يفعل ذلك ابو حنيفة عن علقمة بن مرثد السمط عن ابن الغريف عن الحسن بن
علي عن علي بن ابي طالب رض ان رسول الله صلعم قال لا يقرأ الجنب من القران حرفا واحدا
ابو حنيفة عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلعم انه قال مما يوجب الغسل
التقاء الختانين وتغيبوبة الحشفة انزل او لم ينزل ابو حنيفة عن عون بن عبيد الله
عن الشعبي عن علي بن ابي طالب رض انه قال يوجب الصداق ويهدم الثلاث ويوجب
العدة ولا يوجب صاعا من الماء ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم انه قال اربعة لا يقرؤن
القران الاية ونحوها الجنب والذي على الغائط والذي يجامع وفي الحمام ابو حنيفة
عن حماد عن ابرهيم قال اذكر الله على كل حال في الحمام وفي غيره اذا عطس ابو حنيفة
عن ابي اسحاق السبيعي عن الاسود عن عائشة قالت كان رسول الله صلعم
يصيب من اهله من اول الليل فينام ولا يصيب ماء فان استيقظ من اخر الليل
اعاد واغتسل ابو حنيفة عن يحيي بن سعيد الانصاري عن عمرة عن عائشة رض
قالت كان اصحاب رسول الله صلعم يعالجون ارضهم بايديهم وكان الرجل
يروح الى الجمعة وقد عرق وتلطخ بالطين فكان يقال من راح الى الجمعة فليغتسل
ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم عن عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يغتسل هو وبعض
ازواجه من اناء واحد يتنازعون الغسل جميعا ابو حنيفة
عن حماد عن ابرهيم عن عمر بن الخطاب رض وعبد الله بن مسعود
انهما قالا في الحائض اذا انقطع دمها فهي حائض ما لم تغتسل

ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم عن الاسود عن عائشة رض قال لها ناولني الخمرة فقالت اني حائض فقال ان حيضتك ليست في يدك ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم عن عائشة انها كانت تغسل راس رسول الله صلعم وهي حائض وهو معتكف يخرج اليها راسه من نافذة المسجد ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم عن رجل عن حذيفة ان رسول الله صلعم مد يده اليه فدفعها عنه فقال رسول الله صلعم مالك فقال اني جنب يا رسول الله فقال له رسول الله صلعم ابرزيدك فان المؤمن لا ينجس ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم عن عائشة رض قالت اذا التقى الختانان وجب الغسل انزل اولم ينزل ابو حنيفة عن نافع عن ابن عمر رض قال قال رسول الله صلعم من جاء الى الجمعة فليغتسل ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم عن الاسود عن عايشة قالت كان رسول الله صلعم اذا اراد ان ينام وهو جنب توضأ وضوءه للصلوة ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم ان قمير امراة مسروق سالت عائشة فامرتها بمثل مقالة رسول الله صلعم في المستحاضة ابو حنيفة عن الاعمش سليمن بن مهران عن حبيب بن ابي ثابت عن عروة عن عائشة ان فاطمة بنت ابي حبيش قالت يا رسول الله اني استحاض فادع الصلوة فقال لها رسول الله صلعم انما ذلك عرق وليس بحيض فاذا اقبلت ايام عادتك فدعي الصلوة ثم اغتسلي ثم توضأى لكل صلوة قلت وان قطر الدم قال نعم وان قطر على الحصير ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال اخبرني من سمع ام سليم انها سالت النبي صلعم عن المراة ترى ما يرى الرجل فقال رسول الله صلعم تغتسل ابو حنيفة رض عن ايوب بن عتبة عن يحيي بن ابي كثير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ام حبيب بنت ابي سفيان قالت سالت رسول الله صلعم عن المستحاضة فقال تغتسل غسلا اذا مضت ايام اقرائها وتتوضأ لكل صلوة وتصلي ابو حنيفة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان فاطمة بنت ابي حبيش قالت يا رسول الله اني احيض الشهر والشهرين فقال

فما انما هو عرق فاذا اقبلت حيضتك فدعي الصلوة واذا ادبرت فاغتسلي للطهرك
ثم توضأي لكل صلوة وصلي **ابو حنيفة** رح عن حماد عن ابرهيم انه قال في المستحاضة
انما تترك الظهر حتى اذا كانت في اخر الوقت اغتسلت ثم صلت الظهر ثم صلت العصر
ثم تمكث حتى اذا دخل وقت المغرب تركت الصلوة حتى اذا كان اخر وقتها اغتسلت
وصلت المغرب والعشاء حتى تفرغ **ابو حنيفة** عن حماد عن ابرهيم قال اذا حاضت
المراة في وقت الصلوة فليس عليها ان تقضي تلك الصلوة وان طهرت في وقت الصلوة
فلتصل **ابو حنيفة** عن حماد عن ابرهيم قال اذا اجنبت المراة ثم حاضت فليس عليها
غسل فان ما بها من الحيض اشد مما بها من الجنابة **ابو حنيفة** عن حماد عن
ابرهيم قال اذا طهرت المرءة في وقت الصلوة فلم تغتسل حتى ذهب الوقت بعد ان
تكون مشغولة في غسلها فليس عليها قضاء **ابو حنيفة** عن عثمان بن راشد
عن عائشة بنت عجرد قالت قال ابن عباس اذا اغتسل الجنب ونسي المضمضة والاستنشاق
ابو حنيفة عن ابان عن ابي نضرة عن جابر بن عبد الله الانصاري عن النبي صلعم
انه قال من اغتسل يوم الجمعة فقد احسن ومن لم يغتسل فبها ونعمت **ابو حنيفة** عن
حماد عن ابرهيم في الغسل يوم الجمعة قال ان اغتسلت فحسن وان تركته فحسن
ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال كنا نأتي العيدين وما نغتسل **ابو حنيفة**
عن حماد عن ابرهيم عن حذيفة انه قال لامراته وهي تغتسل خلليه بالماء يعني
الشعر لا يتخلله نار قليله التقى عليك **ابو حنيفة** عن محمد بن عمرو بن شعيب عن
عبد الله بن عمرو عن النبي صلعم ان سائلا سأله الا يوجب الماء يا رسول الله الا الماء
فقال اذا التقى الختانان وغابت الحشفة وجب الغسل انزل ولم ينزل **ابو حنيفة**
عن محمد بن عبيد الله بن ابي سليمان العرزمي عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان
رجلا قال يا رسول الله ايوجب الغسل غير الماء قال نعم ان التقاء الختانين وتوارى

تكملة العلامة ... الحنفية ... الاستنشاق

فيه ... رد على اهل الظاهر القائلين بوجوب ... بدليل من جاء منكم الجمعة فليغتسل والامر للوجوب والجواب انه منسوخ ومن انتهاء الحكم بانتهاء علته لان ذلك كان ...

... ان ... الختانين ...

الحشفة يوجبان الغسل انزل او لم ينزل ابو حنيفة رض عن اسمعيل بن ابی خالد الاعمش البلخی عن عامر الشعبی عن امراة مسروق عن عائشة رض انها امرت المستحاضة ان تدع الصلوة ايام حيضها وان تتوضا لكل صلوة بعد ان تغتسل لكل طهر ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال النفساء اذا لم يكن لها وقت تعدت وقت نسائها ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال اذا رات الحبلى الدم فليست بحائض فلتصل ولتصم وياتيها زوجها وتصنع ما تصنع الطاهرة ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال الحبلى تصلی ابدا ما لم تضع وان رات الدم لان دم الحبلى لا يكون حيضا وان اوصت وهی تطلق ثم ماتت فوصيتها من الثلث ابو حنيفة عن ابان بن عياش البصری عن ابی نضرة عن جابر بن عبد الله عن النبی صلعم انه قال من اغتسل يوم الجمعة فقد احسن ومن اقتصر علی الوضوء فلا حرج ابو حنيفة عن ابان بن عياش عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلعم من توضا جمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فهو افضل

الفصل الرابع فی المياه و النجاسات

ابو حنيفة عن عطاء عن عائشة قالت قال رسول الله صلعم بئس البيت الحمام بيت لا يستر وماء لا يطهر ابو حنيفة عن ابی الزبير عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلعم لا يبولن احدكم فی الماء الدائم ثم يتوضا منه ابو حنيفة عن الهيثم بن حبيب عن محمد بن سيرين عن ابی هريرة رض قال نهی رسول الله صلعم ان يبال فی الماء الدائم ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال اذا كان الدم قدر الدرهم او البول او غيره فاعد صلاتك وان كان اقل من ذلك فامض علی صلاتك ابو حنيفة عن الشعبی عن مسروق عن عائشة رض ان رسول الله صلعم توضا ذات يوم فجاءت الهرة فشربت من الاناء فتوضا رسول الله صلعم منه وشرب ما بقی ابو حنيفة عن سماك بن حرب البكری عن

عكرمة عن ابن عباس رض ان رسول الله صلعم مر بشاة ميتة منبوذة فقال ما على
اهلها لو انتفعوا باهابها قال فسلخوا جلد تلك الشاة فجعلوه سقاء في البيت حتى
صارت شنة ابو حنيفة عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلعم
قال ايما اهاب دبغ فقد طهر ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم عن ابن عمر انه قال
ذكاة كل مسك دباغه ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم انه رای على حماد قلنسوة
ثعالب وكان لا يرى باسا بجلود النمر ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم انه قال
كل شئ منع الجلد من الفساد فهو دباغ ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم انه قال اذا
اصاب ثوبك من الدم قدر الدرهم او اقل اجزاك ان تصلي فيه وان كان اكثر من
قدر الدرهم لم يجزئك ان تصلي فيه حتى تغتسله ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم عن
همام بن الحارث عن عائشة قالت لقد كنت افركه عن ثوب رسول الله صلعم ابو
حنيفة عن حماد عن ابراهيم في السنور يشرب في الاناء قال هي اهل البيت لا باس بان
يشرب فضلها فسأله امتطهر بفضلها للصلوة فقال ان الله تعالى قد ارخص الماء
ولم يامره ولو ينهه ابو حنيفة رض عن حماد عن ابراهيم انه قال لا خير في سؤر البغل ولا
يتوضأ بسؤر البغل والحمار ويتوضأ بسؤر الفرس والبرذون والشاة وبهذا كله نأخذ
وهو قول ابي حنيفة رض ابو حنيفة عن الهيثم الصراف عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة
قال نهى رسول الله صلعم ان يبال في الماء الدائم ثم يغتسل منه او يتوضأ ابو حنيفة
عن رجل من اهل البصرة عن الحسن البصري انه قال لا باس ببول كل ذات كرش
ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في الرجل يصيب ثوبه بول الصبي قال اذا لم يكن
اكل او شرب اجزاك ان تصب عليه الماء صبا ابو حنيفة عن الهيثم بن حبيب
عن الشعبي عن ابن عباس قال اربع لا ينجسهن شئ الماء والارض والثوب والجسد

الفصل الخامس في المسح على الخفين وغيرهما

ابو حنیفة رض عن عمرو بن دینار عن ابن عمر رض قال رایت رسول الله صلعم یمسح فی السفر علی الخفین ولم یوقت ابو حنیفة عن حکم بن عتیبة عن القاسم بن مخیرة عن شریح بن هانی عن علی بن ابی طالب رض عن النبی صلعم قال یمسح المسافر علی الخفین ثلاثة ایام ولیالیهن والمقیم یوما ولیلة ابو حنیفة رح عن الحکم بن ابی لیلی عن بلال ان النبی صلعم یمسح علی الخفین ابو حنیفة عن حماد عن ابرهیم عن ابی عبد الله الجدلی عن خزیمة بن ثابت عن النبی صلعم انه قال فی المسح علی الخفین للمقیم یوم ولیلة و للمسافر ثلاثة ایام ولیالیهن لاینزع خفین ان شاء اذا لبسهما وهو متوضی ابو حنیفة عن حماد عن ابرهیم عن همام بن الحرث انه رای جریر بن عبد الله البجلی توضا ومسح علی خفیه فسأله عن ذلك فقال انی رایت رسول الله صلعم یصنعه وانا صحبته بعد نزول سورة المائدة ابو حنیفة عن حماد عن الشعبی عن المغیرة بن شعبة قال رایت علی رسول الله صلعم جبة شامیة ضیقة الکمین فاخرج یدیه من تحتها فتوضا ومسح علی خفیه ابو حنیفة عن الهیثم بن حبیب الصیرفی عن عامر الشعبی عن المغیرة بن شعبة عن النبی صلعم انه مسح علی الخفین وعلیه جبة شامیة ضیقة الکمین فاخرج یدیه من اسفل جبته ابو حنیفة عن حماد عن ابرهیم عن ابی عبد الله الجدلی عن خزیمة بن ثابت الانصاری عن رسول الله صلعم انه قال فی المسح علی الخفین للمقیم یوما ولیلة والمسافر ثلثة ایام ولیالیهن ابو حنیفة عن حماد عن الشعبی عن ابرهیم بن ابی موسی الاشعری عن المغیرة بن شعبة انه خرج مع رسول الله صلعم فی سفر فتوضا ومسح علی خفیه ولم ینزعهما ثم قام فصلی ابو حنیفة عن حماد عن سالم بن عبد الله بن عمر قال اختلف عبد الله بن عمر وسعد بن ابی وقاص فی المسح علی الخفین فقال سعد امسح وقال عبد الله ما یعجبنی فقال سعد امسح فاجتمعا عند عمر فقال عمر عمك افقه منك سنة ابو حنیفة عن حماد عن ابرهیم عن محمد بن عمرو بن الحارث

ان عمرو بن الحارث بن ابي ضرار قال صحبت عبد الله بن مسعود في سفر فاتت
عليه ثلاثة ايام ولياليهن لا ينزع خفيه ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم
انه كان يمسح على الخفين ابو حنيفة رض عن ابي بكر عبد الله بن ابي الجهم القرشي
الكوفي عن عبيد الله بن عمر انه قال رايت سعدا يمسح فقلت ما هذا فقال سل عمر
فسألته فقال رايت رسول الله صلعم فعل ذلك ابو حنيفة عن علقمة بن مرثد
عن سليمن بن بريدة عن ابيه ان رسول الله صلعم توضا ومسح على الخفين وصلى
خمس صلوات ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اذا توضا الرجل فمسح على خفيه ثم خلعهما
فانما يغسل رجليه ابو حنيفة عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن ابيه ان رسول
الله صلعم يوم فتح مكة صلى خمس صلوات بوضوء واحد ومسح على خفيه فقال له
عمر ما رايناك صنعت هذا قبل اليوم فقال النبي صلعم عمدا صنعته يا عمر ابو حنيفة
عن حماد عن ابراهيم في الرجل اذا اغتسل من الجنابة قال يمسح على الجبائر ابو حنيفة
عن عبد الكريم بن ابي المخارق عن ابراهيم قال حدثني من سمع جرير بن عبد الله البجلي
يقول رايت رسول الله صلعم يمسح على الخفين بعد ما انزلت سورة المائدة ابو حنيفة
عن الهيثم الصيرفي عن الزهري عن عروة عن المغيرة بن شعبة ان النبي صلعم مسح على الخفين
ابو حنيفة عن سعيد بن مسروق الثوري عن ابراهيم التيمي عن عمرو بن ميمون عن
ابي عبد الله الجدلي عن خزيمة بن ثابت ان رسول الله صلعم سئل عن المسح على الخفين فقال
للمسافر ثلاثة ايام ولياليهن وللمقيم يوم وليلة ابو حنيفة عن هشام بن عائذ بن نصير
الاسدي الكوفي عن ابراهيم انه كان يدخل الحمام وعليه خفاه ثم يخرج فيمسح عليهما ابو
حنيفة عن ابي بكر ابن ابي الجهم عن ابن عمر رض قال قدمت على غزو العراق فاذا سعد بن
ملك يمسح على الخفين فقلنا له ما هذا فقال يا ابن عمر اذا قدمت على ابيك فسأله
عن ذلك قال ابن عمر فاتيته فسألته فقال رايت رسول الله صلعم يمسح فمسحنا

الباب الخامس في الصلوة وانه يشتمل على سبعة فصول الفصل الاول في مواقيت الصلوة وفي القبلة وفي الاذان الفصل الثاني في القراة والقنوت واخفاء البسملة الفصل الثالث في ترك رفع اليدين عند الركوع ورفع الراس منه وما يفسد الصلوة وستر العورة الفصل الرابع في الجمعة والعيدين والسنن والنوافل الفصل الخامس في هيئتها والشك فيها وشرائط وجوبها الفصل السادس في الجماعة وآداب الامام وما يكره في المسجد الفصل السابع في الجنائز الفصل الاول في مواقيت الصلوة والقبلة والاذان ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم ان رجلا اتى النبي صلعم فسال عن وقت الصلوة فامره ان يحضر الصلوة مع رسول الله صلعم ثم امر بلالا ان يبكر بالصلوات كلهن ثم امره في اليوم الثاني ان يؤخر الصلوات كلها ثم قال اين السائل عن الوقت وقت الصلوة ما بين هذين الوقتين ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم عن عمر بن الخطاب انه قال ابردوا بالظهر فان شدة الحر من فيح جهنم ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم عن عبد الله بن مسعود انه نظر الى الشمس حين غربت فقال هذا حين دلكت ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم عن ابي عبد الله الجدلي عن عبد الله بن مسعود قال كنا نصلي العصر والشمس في مقدار ليلتين من الهلال ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم انه قال لم يجتمع اصحاب رسول الله صلعم على شئ كاجتماعهم على التنوير في الفجر والتعجيل في المغرب ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم عن عبد الله بن مسعود انه ام اصحابه في بيته فصلى بهم بغير اذان ولا اقامة وقال اقامة الناس تجزئ ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم انه قال لا باس ان يؤذن المؤذن وهو على غير وضوء ابو حنيفة في المؤذن يتكلم في اذانه قال لا آمره ولا انهاه قال محمد واما نحن نرى ان لا يفعل فان فعل لم ينقض ذلك اذانه ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال سالته

عن التثويب فقال هو مما احدثه الناس وهو حسن مما احدثوا وذكران تثويبهم كان حين يفرغ المؤذن من اذانه ان الصلوة خير من النوم مرتين ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال الاذان والاقامة مثنى مثنى ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال ليس على النساء اذان ولا اقامة ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال كان اخر اذان بلال الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله ابو حنيفة عن عبد الملك بن عمير عن ابى العالية عن عمر بن الخطاب رض انه كان يضرب على الصلوة بعد العصر ابو حنيفة قال قال على بن ابى طالب رض ما ندمت على شئ ما ندمت على الحسن والحسين ان لا اكون سألت لهما النبى صلعم الاذان قال ولحوم المؤذنين حرام على النار وقال لو ان الملئكة كانت فى الارض لغلبوا الناس على اذان ابو حنيفة عن ابى سفيان طلحة بن نافع عن جابر بن عبد الله قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم اى العمل افضل قال الصلوة فى مواقيتها ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال عرس رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة فقال من يحرسنا الليلة فقال رجل من الانصار شاب انا يا رسول الله احرسكم فحرسهم حتى اذا كان من الصبح غلبته عيناه فما استيقظ الا بحر الشمس فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فتوضا وتوضا اصحابه وامر المؤذن فاذن فصلى ركعتين ثم اقيمت الصلوة فصلى الفجر ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال ما يسرنى فى صلاة الرجل حين تحمر الشمس ابو حنيفة عن شيبان عن يحيى بن ابى كثير عن ابن بريدة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من فاتته العصر فكانما وتر اهله وماله ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال ادركت اصحاب ابن مسعود رضى الله عنه يؤخرون العصر الى اخر الوقت

ابو حنيفة عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن ابيه ان رجلا من الانصار مر
برسول الله صلعم فرأه حزينا وكان الرجل ذا طعام يجتمع اليه فانطلق حزينا لما رأى
من حزن رسول الله صلعم وترك طعامه كان يجتمع اليه ودخل مسجده يصلي فبينا هو
كذلك اذ نعس فاتاه آت في النوم فقال هل علمت ما حزن رسول الله صلعم قال لا قال
هو لهذا الناقوس نائه فمره ان يأمر بلالا ان يؤذن فعلمه الاذان الله اكبر الله اكبر
مرتين اشهد ان لا اله الا الله مرتين اشهد ان محمدا رسول الله مرتين حي على الصلوة
مرتين حي على الفلاح مرتين الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله ثم علمه الاقامة مثل ذلك
وقال في آخره قد قامت الصلوة قد قامت الصلوة الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله كاذان
الناس واقامتهم فاقبل الانصاري فقعد على باب رسول الله صلعم فمر ابو بكر فقال له
استأذن لي فدخل ابو بكر وقد رأى مثل ذلك فاخبر به النبي صلعم ثم استأذن الانصاري
فدخل واخبر بالذي رأى فقال النبي صلعم قد اخبرنا ابو بكر بمثل ذلك فامر بلالا يؤذن
بذلك ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم عن ابي عبد الله الجدلي عن ابن مسعود الانصاري
انه قال اوتر رسول الله صلعم اول الليل ووسطه وآخره لكي يكون واسعا على المسلمين اي
ذلك اخذ رأيه كان صوابا غير ان من طمع في قيام الليل فليجعل وتره آخر الليل ابو
حنيفة عن حماد عن ابراهيم انه قال في رجل عليه صلوات قال لا يصلي حتى
يقضي ما عليه ابو حنيفة رض عن حماد قال سألت ابراهيم عن الصلوة قبل المغرب
فنهاني عنها وقال ان النبي صلعم وابا بكر وعمر لم يصلوها ابو حنيفة رض عن
عبد الله بن دينار قال سمعت ابن عمر يقول كان النبي صلعم اذا اذن المؤذن
قال مثل ما يقول المؤذن ابو حنيفة عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن
عمر قال سمعت رسول الله صلعم يقول الوتر اول الليل مسخطة للشيطن واكل
السحور مرضات الرحمن ابو حنيفة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رض

قال قال رسول الله صلعم اسفروا بصلوة الفجر فانه اعظم للثواب ابو حنيفة عن ابي اسحق السبيعي عن عبد الله بن يزيد الخطمي عن ابي ايوب الانصاري ان رسول الله صلعم صلى المغرب والعشاء جمع باذان واقامة واحدة ابو حنيفة عن ابي اسحق السبيعي عن الاسود عن عائشة رض قالت لم يكن بين اذان بلال وابن ام مكتوم الا قدر ما ينزل هذا ويصعد هذا ابو حنيفة عن ابي عبد الله جابر بن زيد الجعفي الكوفي عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلعم كان يجعل وتره اخر صلاته ليلا و يقنت فيه ابو حنيفة عن حماد عن سعيد بن جبير انه قال اذا جعلت المشرق عن يسارك والمغرب عن يمينك فما بينهما قبلة اهل العراق ابو حنيفة عن عبد الملك بن عمير عن قزعة عن ابي سعيد الخدري رض قال قال رسول الله صلعم لا صلوة بعد الغداة حتى تطلع الشمس ولا صلوة بعد العصر حتى تغيب الشمس ولا يصام هذين اليومين الاضحى والفطر ولا تشد الرحال الا الى ثلثة مساجد المسجد الحرام والمسجد الاقصى ومسجدي هذا ولا تسافر امراة تؤمن بالله الا مع ذي محرم

الفصل الثاني في القراة والقنوت واخفاء البسملة

ابو حنيفة رح عن عطاء بن ابي رباح عن ابي هريرة رض نادى منادي رسول الله صلعم بالمدينة لا صلوة الا بقراة ولو بفاتحة الكتاب ابو حنيفة عن ابرهيم بن محمد بن المنتشر عن ابيه عن زياد الحنظلي عن عمر بن الخطاب قال لا صلوة الا بفاتحة الكتاب وسورة من القران بعدها ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم عن عمر الخطاب رض ان ناسا من اهل البصرة اتوا عمر بن الخطاب رض لم ياتوه الا ليسالوه عن افتتاح الصلوة فقام عمر رض فافتتح الصلوة وهو خلفه ثم جهر فقال سُبْحَانَكَ اللّٰهُمَّ وَبِحَمْدِكَ وَتَبَارَكَ اسْمُكَ وَتَعَالٰى جَدُّكَ وَلَا اِلٰهَ غَيْرُكَ ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم انه قال لم يقرء علقمة خلف الامام حرفا لا فيما يجهر فيه القراة ولا فيما لا يجهر

الحنظلي

عمر بن عبد العزيز المسلم ... ابو حنيفة رح ... اذا قام الى الصلوة ...

عن ... جهر بالتعليم ... من النخعي ... كراهة ...

فيه ولا قرا في الاخريين بام الكتاب ولا غيرها خلف الامام ولا اصحاب عبد الله
جميعا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال لا يزاد في الركعتين الاخريين على فاتحة
الكتاب ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم ان عبد الله بن مسعود لم يقرا خلف
الامام لا في الركعتين الاوليين ولا في غيرهما ابو حنيفة رض عن حماد عن ابرهيم
انه قال ما قنت ابو بكر ولا عمر ولا عثمان ولا علي حتى حارب اهل الشام فكان يقنت
ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال حدثني من صلى الى جانب عبد الله بن مسعود
من حرصه على ان يسمع صوته فلم يسمعه غير انه يسمعه يقول رب زدني علما
يرددها فرايت ان الرجل انه يقرا في طه ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم عن علقمة
عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده
لقد هممت ان امر بجمع حزم من حطب واقدم رجلا يصلي بالناس ثم اتتبع الذين
يخالفون ولا يحضرون الجماعة فاحرق عليهم بيوتهم ابو حنيفة عن ميمون بن سياه
عن الحسن البصري انه ساله سائل اقرا خمسمائة اية في ركعة فتعجب وقال سبحان الله
من يطيق هذا قال الرجل انا اطيقه قال ان احب الصلوة الى الله تعالى طول القنوت
ابو حنيفة عن محمد عن عبد الله بن مسعود انه قال من قرا القران في اقل من ثلث
فكانه لم يقرء ابو حنيفة عن نافع عن ابن عمر قال رمقت النبي صلعم اربعين
يوما او شهرا فسمعته يقرا في ركعتي الفجر بقل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون
ابو حنيفة عن ابي سفيان طريف بن شهاب عن ابي نضرة عن ابي سعيد الخدري
ان النبي صلعم قال الوضوء مفتاح الصلوة والتكبير تحريمها والتسليم تحليلها
وفي كل ركعتين تسليم ولا يجزئ صلوة الا بفاتحة الكتاب ومعها غيرها ابو
حنيفة عن ابان بن عياش عن ابرهيم عن علقمة عن عبد الله بن مسعود عن ام
عبد الله قال رايت رسول الله صلعم يقنت في الوتر قبل الركوع ابو حنيفة عن ابي

سفیان طریق بن شہاب عن ابی نضرۃ عن عبد اللہ بن یزید بن المغفل عن ابیہ
انہ صلی خلف امام فجہر بسم اللہ الرحمن الرحیم فلما انصرف قال یا عبد اللہ
احبس عنا نغمتک ہذہ فانی صلیت خلف رسول اللہ صلعم وخلف ابی بکر
وعمر وعثمان فلم اسمعہم یجہرون بہا ابو حنیفۃ عن رجل عن انس رض انہ قال
لم یجہر رسول اللہ صلعم ولا ابو بکر ولا عمر ولا عثمان رض یعنی بالتسمیۃ ابو
حنیفۃ عن حماد عن ابرہیم قال قال عبد اللہ بن مسعود رض فی الرجل یجہر
بسم اللہ الرحمن الرحیم انہا اعرابیۃ وکان لا یجہر بہا ہو ولا اصحابہ ابو حنیفۃ
عن حماد عن ابرہیم قال اربع خصلۃ یخافت بہن الامام سبحانک اللہم وبحمدک والتعوذ
من الشیطن الرجیم وبسم اللہ الرحمن الرحیم وامین ابو حنیفۃ عن حماد عن
انس بن مالک قال کان النبی صلعم وابو بکر وعمر لا یجہرون ببسم اللہ الرحمن الرحیم
ابو حنیفۃ عن ابان بن ابی عیاش عن ابرہیم عن عبد اللہ بن مسعود رض قال
رمقت رسول اللہ صلعم فی الوتر فرایتہ قنت قبل الرکوع ابو حنیفۃ عن
حماد عن ابرہیم ان عمر بن الخطاب رض ام اصحابہ فی صلوۃ الصبح فقرا فی الرکعۃ
الاولی بقل یایہا الکفرون وفی الثانیۃ بلایلف قریش ابو حنیفۃ عن
عدی بن ثابت عن البراء بن عازب رض قال صلیت مع رسول اللہ صلی اللہ
علیہ وسلم صلوۃ العشاء فقرا بالتین والزیتون ابو حنیفۃ
عن یزید بن عبد اللہ عن ابیہ عبد اللہ بن مغفل انہ صلی خلف
امام فجہر بسم اللہ الرحمن الرحیم فلما انصرف قال یا عبد اللہ انی صلیت
خلف رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وابی بکر وعمر فلم اسمعہم یجہرون ببسم اللہ
الرحمن الرحیم ابو حنیفۃ عن الصلت بن بہرام عن خوط عن ابی الشعثاء عن ابن عمر قال
انبئت ان امامکم یقوم فی اخر رکعۃ من الفجر لا تالی للقراءۃ ولا براکع فلا یفعل

ابو حنيفة عن ابان بن ابی عياش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله بن مسعود قال لو يقنت رسول الله صلعم فی الفجر قط الا شهرا واحدا لانه حارب حيا من المشركين فيقنت يدعو عليهم ابو حنيفة عن بلال بن ابی بلال مرداس الفزاری عن وهب بن كيسان عن جابر بن عبد الله ان النبی صلعم كان يعلمهم التشهد والتكبير ركوعا وسجودا كما يعلمهم السورة من القران ابو حنيفة عن سليمان بن مهران الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله بن مسعود رض انه قال علمنی رسول الله صلعم التشهد التحيات لله والصلوات والطيبات الی عبده ورسوله ثم تدعو بما احببت ابو حنيفة عن بلال عن وهب بن كيسان عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلعم كان يقول كبروا كلما ركعتم وسجدتم وكان يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القران ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال قلت اقول بسم الله الرحمن الرحيم التحيات قال قل التحيات لله والصلوات ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال كانوا يتشهدون علی عهد رسول الله صلعم فيقولون فی تشهدهم السلام علی الله فانصرف رسول الله صلعم ذات يوم فاقبل عليهم بوجهه فقال لهم لا تقولوا السلام علی الله فان الله هو السلام ولكن قولوا السلام علينا وعلی عباد الله الصالحين ابو حنيفة عن الحسن بن الحر عن القاسم بن مخيمرة عن علقمة عن عبد الله بن مسعود رض ان رسول الله صلعم اخذ بيده فعلمه التشهد التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك ايها النبی ورحمة الله وبركاته السلام علينا الی قوله عبده ورسوله ثم قال له اذا فعلت ذلك فقد تمت صلاتك فان شئت ان تقوم فقم والا فاقعد ابو حنيفة عن عاصم بن ابی الاحوص عن عبد الله قال قال رسول الله صلعم يعطی قاری القران بكل حرف عشر حسنات فالالف حرف واللام حرف والميم حرف ابو حنيفة عن سماك بن حرب عن عياض الاشعری عن ابی موسی ان النبی صلعم سجد فی ص ابو حنيفة عن زياد بن علاقة عن قطبة بن مالك قال سمعت النبی صلعم يقرء فی احدی ركعتی الفجر

قال الامام ابن ... وذكر ... ان يقنت بعد الركوع ١٢

و النخل مبسقت لها طلع نضيد ابو حنيفة رض عن حماد عن ابراهيم عن
الاسود قال صحبت عمر بن الخطاب رض سنتين فلم اره قانتا فی الفجر ابو حنیفة عن
عطیة العوفی عن ابی سعید الخدری عن النبی صلعم انه لو قنت الاربعین یوما
یدعو علی عصیة و ذکوان لم یقنت الی ان مات ابو حنیفة عن حماد عن ابراهیم
عن علقمة قال ما قنت ابو بکر رض فی الفجر حتی لحق بالله عز و جل ابو حنیفة عن عبد
الله بن میسرة عن زید بن وهب ان عمر رض کان یقنت اذا حارب و یترکه اذا
لم یحارب ابو حنیفة عن حماد عن ابراهیم عن عبد الله بن مسعود انه کان
یقنت السنة کلها فی الوتر قبل ان یرکع ابو حنیفة عن عطیة العوفی عن عبد الله
بن عمر انه قرا علی النبی صلعم قوله تعالی اللّٰهُ الَّذِی خَلَقَکُمْ مِّنْ ضُعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ
مِنْ بَعْدِ ضُعْفٍ قُوَّةً ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ ضُعْفًا وَّ شَیْبَةً فرد علیه و قال قل
من بعد ضعف ابو حنیفة عن موسی بن ابی عایشة عن عبد الله بن شداد بن
الهاد عن جابر بن عبد الله الانصاری رض انه قال من کان له امام فقراءة الامام
له قراءة ابو حنیفة رض عن موسی بن ابی عائشة عن عبد الله بن شداد بن الهاد عن
جابر بن عبد الله ان رجلا قرا خلف النبی صلعم فی الظهر او فی العصر و اومی الیه رجل
فنهاه فلما انصرف قال تنهانی ان اقرا خلف النبی صلعم فتذاکرا ذلک حتی سمع
النبی صلعم فقال رسول الله صلعم من صلی خلف الامام فقراءة الامام له قراءة ابو
حنیفة عن موسی بن ابی عایشة عن شداد بن الهاد عن جابر بن عبد الله قال صلی
رسول الله صلعم بالناس فقرا رجل خلفه فلما قضی الصلوة قال ایکم قرا خلفی ثلاث
مرات فقال رجل انا یا رسول الله فقال من صلی خلف امام فان قراءة الامام له قراءة
ابو حنیفة عن حماد عن سعید بن جبیر قال اقرا خلف الامام فی الظهر و العصر
و لا تقرا فیما سوی ذلک ابو حنیفة عن حماد عن ابراهیم فی الامام یغلط بآیة

وقال فی النهایة شرح الهدایة و منع القراءة خلف الامام مروی عن ثمانین نفرا من اکابر الصحابة و قد جمع اصحاب الحدیث اسمائهم و قال فخر الدین الرازی فی تفسیر الکبیر ان جماعة من اهل المدینة جاءوا الی ابی حنیفة لیناظروه فی القراءة خلف الامام و سکوته و تشنیعوا علیه فقال لهم لا یمکننی مناظرة الجمیع ففوضوا امر المناظرة الی اعلمکم لاناظره فاشاروا الی واحد فقال ...

منهم سعید بن جبیر کفیهم محمد بن الحسن الفقیه ... ... عن النبی صلعم ...

فقال يقرأ التي بعدها قال فان لم يفعل قرأ سورة غيرها فان لم يفعل فليركع اذا
كان قد قرأ ثلاث آيات او نحوها فان لم يفعل فانه فهو مسيء **ابو حنيفة**
عن الصلت بن بهرام عن خوط عن ابي الشعثاء عن ابن عمر انه قال لابي الشعثاء
ان اماما مكم في القراءة يقوم في آخر ركعة من الفجر لا يقرأ الا يركع **ابو حنيفة** عن
ابي الحسن موسى بن ابي عائشة عن ابي الوليد عبد الله بن شداد عن شداد بن
جابر بن عبد الله رض قال انصرف النبي صلعم من صلوة الظهر او العصر فقال من
قرأ منكم بسبح اسم ربك الاعلى فسكت القوم حتى سأل عن ذلك مرارا فقال رجل
من القوم انا يا رسول الله فقال لقد رأيتكم تنازعني او تخالجني القراءة **ابو حنيفة**
عن حماد عن ابرهيم عن عبيد الله بن نضيلة عن ابي ذر انه صلى صلوة فخففها
واكثر الركوع والسجود فلما انصرف قال له رجل انت صاحب النبي صلعم تصلي هذه
الصلوة فقال ابوذر الم اتم الركوع والسجود قال بلى قال فاني سمعت النبي صلعم
يقول من سجد سجدة رفعه الله تعالى بها درجة في الجنة فاحببت ان يرفع
لي درجات **ابو حنيفة** عن حماد عن ابرهيم عن ابي وائل قال كان عبد الله بن
مسعود وحذيفة وابو موسى الاشعري وغيرهم من اصحاب النبي صلعم اجتمعوا
في منزل واقيمت الصلوة فجعلوا يقولون تقدم يا فلان لصاحب المنزل
فيابى فقالوا تقدم انت يا ابا عبد الرحمن فتقدم فصلى بهم صلوة خفيفة
وجيزة اتم الركوع والسجود فلما انصرف قال القوم لقد حفظ ابو عبد الرحمن صلوة
رسول الله صلعم **ابو حنيفة** عن الهيثم عن رجل عن عبد الله بن مسعود
ان ابا بكر وعمر سمرا عند رسول الله صلعم ذات ليلة فلما فرغا وخرج مرّوا
بابن مسعود وهو يقرأ فقال رسول الله صلعم من سره ان يقرأ القرآن كما انزل
فليقرأ على قراءة ابن ام عبد وجعل يقول له سل تعطه فاتاه ابو بكر وعمر رض

او يكتب لي درجات نسخه

يبشر انه فسبق ابو بكر عمر اليه فبشره واخبره انه قد دعى له فقال ابن مسعود في دعائه اللهم اني اسالك ايمانا لا يرتد ونعيما لا ينفد ومرافقة نبيك محمد في اعلى جنة الخلد ابو حنيفة عن القسم بن عبد الرحمن عن عبد الله بن مسعود رض قال علمنا رسول الله صلعم خطبة النكاح يعني التشهد ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم عن علقمة عن ابن مسعود قال لم يقنت رسول الله صلعم في الفجر الا شهرا حارب حيا من المشركين فقنت يدعو ابو حنيفة عن عمر بن ذر الهمداني عن ابيه عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان رسول الله صلعم قال في سجدة ص سجدها داود توبة ونسجدها شكرا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود قال كنا اذا صلينا خلف النبي صلعم نقول السلام على الله السلام على جبرئيل وميكائيل فاقبل النبي صلعم بوجهه فقال ان الله هو السلام فاذا تشهد احدكم فليقل التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله ابو حنيفة عن ابرهيم بن محمد بن المنتشر عن ابيه عن عبد الرحمن بن زياد الحنظلي عن عمر بن الخطاب رض انه قال لا صلوة الا بفاتحة الكتاب ومعها شيء ابو حنيفة عن ابرهيم بن محمد بن المنتشر عن ابيه قال كان نقش خاتم مسروق بسم الله الرحمن الرحيم ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم عن علقمة عن عبد الله بن مسعود ان رسول الله صلعم لم يقنت في الفجر قط الا شهرا واحدا لم ير قبل ذلك ولا بعده وانما قنت في ذلك الشهر يدعو على ناس من المشركين ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم عن علقمة انه قال لو اخبرتك اني رايت عمر بن الخطاب رض وعبد الله بن مسعود يسجدان في اذا السماء انشقت لما اتيقن فاخذهما ابو حنيفة عن ابي اسحق السبيعي عن البراء قال كان رسول الله صلعم يخفي بسم الله الرحمن الرحيم ابو حنيفة عن ابي اسحق عن البراء بن عازب ان النبي صلعم كان يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القران

ابو حنیفة عن زید بن انیسة عن بلال عن وهب بن کیسان عن جابر بن عبد الله عن النبی صلعم انه کان یعلمنا التکبیر کما سجدنا ورفعنا کما یعلمنا السورة من القران ابو حنیفة عن حماد عن ابرهیم قال کنت مع علقمة فافتتحت بسورة الفرقان وانا معه فی المسجد فتلوت السجدة التی فیها فنهیات للنزول فقال الی این یا ابن الاخ قلت انزل فاسجد قال الایماء یجزئك الفصل الثالث فی ترك رفع الیدین

عند الرکوع ورفع الراس وما یفسد الصلوة وستر العورة

ابو حنیفة عن عطاء عن جابر انه امهم فی قمیص ومعه فضل ثیابه یعرفنا سنة النبی صلعم ابو حنیفة عن عطاء بن یسار عن جابر انه امهم فی قمیص له لیس علیه ازار ولا رداء لیعلمنا انه لا باس بالصلوة فی ثوب واحد ابو حنیفة رض عن ابی الزبیر عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلعم صلی فی ثوب واحد متوشحا به فقال بعض القوم لابی الزبیر غیر المکتوبة قال المکتوبة وغیر المکتوبة ابو حنیفة عن ابی الزبیر عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلعم قال لا یحل لرجل یؤمن بالله والیوم الاخر ان یدخل الحمام الا بمیزر ومن لم یستر عورته من الناس کان فی لعنة الله والملئکة والخلق اجمعین ابو حنیفة عن حماد عن ابرهیم انه قال اذا قامت المراة الی جنب رجل وهما یصلیان صلاة واحدة فسدت علیه صلاته ابو حنیفة عن حماد عن ابرهیم فی الرجل یصلی العصر فتذکر انه لم یصل الظهر قال صلوته فاسدة یبدء بالظهر ثم یصلی العصر ابو حنیفة رض عن عاصم بن ابی النجود عن زر عن عبد الله بن مسعود انه اخذ قملة فی الصلوة فدفنها فقال الم نجعل الارض کفاتا احیاء وامواتا ابو حنیفة عن حماد عن ابرهیم عن ابی زرعة عن عمرو بن جریر بن عبد الله عن ابی هریرة فی الرجل یجد البلل فی طرف ذکره وهو فی الصلوة قال یضع کفیه علی الارض والحصی فیمسح وجهه ویدیه ثم یصلی فی احماد

قلت لابراهيم كيف تفعل انت قال اذا وجدت ذلك فانى اعيد الوضوء والصلوة
وهو اوثق فى نفسى ابو حنيفة عن حماد عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رض قال اذا
وجدت شيئا من البلة فانضحه وما يليه من ثوبك بالماء ثم قل هو من الماء
ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم لا بأس ان يغطى الرجل راسه فى الصلوة مالم يغط
فاه ويكره ان يغطى فاه ويكره ايضا ان يغطى انفه اخرجه الامام محمد بن الحسن فى الاثار قراءة عن ابى حنيفة
عن سفيان بن عيينة قال اجتمع ابو حنيفة والاوزاعى فى دار الحناطين بمكة فقال الاوزاعى
لابى حنيفة ما بالكم لا ترفعون ايديكم فى الصلوة عند الركوع وعند الرفع منه
فقال ابو حنيفة انه لم يصح عن رسول الله صلعم فى ذلك شئ فقال كيف لم يصح
وقد حدثنى الزهرى عن سالم عن ابيه عن رسول الله صلعم انه كان يرفع يديه اذا
افتتح الصلوة وعند الركوع وعند الرفع منه فقال له ابو حنيفة وحدثنا حماد
عن ابراهيم عن علقمة والاسود عن عبد الله بن مسعود ان رسول الله صلعم كان
لا يرفع يديه الا عند افتتاح الصلوة ثم لا يعود لشئ من ذلك فقال الاوزاعى
احدثك عن الزهرى عن سالم عن ابيه عن النبى صلعم وتقول حدثنى حماد عن ابراهيم
فقال له ابو حنيفة كان حماد افقه من الزهرى وكان ابراهيم افقه من سالم وعلقمة
ليس بدون ابن عمر فى الفقه وان كانت لابن عمر صحبة وله فضل الصحبة والاسود
فضل كثير وعبد الله بن مسعود له فضل كثير فى الفقه والقراءة وحق الصحبة
من صغره عند النبى صلعم على عبد الله بن عمر فسكت الاوزاعى ابو حنيفة عن
طلحة بن مصرف اليامى عن ابراهيم انه قال لا ترفع الايدى الا فى سبع مواطن
فى افتتاح الصلوة وفى العيدين وعند استلام الحجر وعلى الصفا والمروة وبجمع
وعند المقامين فى الجمار ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم لا ترفع الايدى فى شئ من صلوتك
بعد المرة الاولى ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم انه قال فى الرجل يدخل

على صاحبه نسلم وهو يصلي قال الیس یقول اذا تشهد السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فقد رد عليه **ابو حنيفة** عن حماد عن ابرهيم في الرجل يجلس خلف الامام قدر التشهد ثم ينصرف قبل ان يسلم الامام قال لا يجزئه وقال عطاء بن ابي رباح اذا جلس قدر التشهد اجزأه قال ابو حنيفة قولي هو قول عطاء **ابو حنيفة** عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رض قال سال رجل رسول الله صلعم فقال يصلي الرجل في الثوب الواحد فقال اوكلكم يجد ثوبين **ابو حنيفة** عن ابي العطوف عن المنهال بن الجراح الشامي عن الزهري عن سعيد بن المسيب ان رجلا سال رسول الله صلعم ايصلي في ثوب واحد قال اوكلكم يجد ثوبين **ابو حنيفة** عن حماد عن ابرهيم عن الاسود ان عبد الله بن مسعود كان يرفع يديه في اول التكبير ثم لا يعود الى شئ من ذلك ويأثر ذلك عن رسول الله صلعم **ابو حنيفة** عن حماد عن ابرهيم عن الاسود بن يزيد انه سال عائشة رض عما يقطع الصلوة فقالت اما انكم يا اهل العراق تزعمون ان الحمار والمراة والكلب والسنور يقطعون الصلوة فقرنتمونا بهم ادرأ ما استطعت فانك لا يقطع صلاتك شئ كان النبي صلعم يصلي وانا نائمة الى جنبه عليه ثوب جانبه عليها **ابو حنيفة** عن حماد قال سالت ابرهيم عن الرجل يصلي في جانب المسجد الشرقي والمراة في الجانب الغربي فكره ذلك الا ان يكون في مكان يكون بينها وبينه قدر مؤخرة الرحل **ابو حنيفة** عن حماد عن ابرهيم قال عبد الله قال رسول الله صلعم ما بين السرة والركبة عورة **ابو حنيفة** عن حماد عن ابرهيم عن الاسود عن عائشة رض انها قالت كان النبي صلعم يصلي وانا نائمة الى جنبه وعليه ثوب جانبه علي **ابو حنيفة** عن حماد عن ابرهيم انه قال في وائل بن حجر اعرابي لم يصل مع النبي صلعم صلوة اري قبلها قط نهو اعلم من عبد الله واصحابه حفظ ولم يحفظوا يعني رفع اليدين عند الركوع

ابو حنيفة رضـ عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رجلا قال
يا رسول الله صلعم يصلي الرجل في الثوب الواحد فقال النبي صلعم ما كلكم يجد
ثوبين ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم ان جابر بن عبد الله ام القوم في ثوب واحد
قد خالف بين طرفيه وثيابه على المشجب لو شاء لتناول منها ثوبا ابو حنيفة
عن ابي اسحاق السبيعي عن عاصم بن ضمرة عن علي رضـ انه كان علق في بيت النبي صلعم
ستر فيه تماثيل وابطا جبريل عليه السلام ثم اتاه فقال ما ابطاك قال انا لا ندخل بيتا
فيه كلب ولا تماثيل فامط الستر واقطع رؤس التماثيل واخرجوا هذا الجرو
ابو حنيفة عن ابي اسحاق السبيعي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه علق
في بيته ستر فيه تماثيل فابطا عليه جبريل ثم اتاه فقال له يا جبريل ما الذي
ابطاك عني فقال انا لا ندخل بيتا فيه كلب ولا تمثال فامط الستر واقطع رؤس
التماثيل التي فيه واخرج هذا الجرو من منزلك ففعل النبي صلعم كل ذلك ابو حنيفة
عن عطاء بن يسار ان جابر امهم في قميص واحد ليس عليه غيره قال ولا اراه اراد
بذلك الا انه لا باس بالصلوة في الثوب الواحد **الفصل الرابع** في صلوة
العيدين والجمعة والسنن والنوافل ابو حنيفة عن عبد الملك
بن عمير قال رايت المغيرة بن شعبة يخطب على راحلته بعد الصلوة
يوم العيد ابو حنيفة عن عطاء بن ابي رباح عن عبيد بن عمير عن عائشة
قالت ما كان رسول الله صلعم على شيء من النوافل اشد معاهدة منه على ركعتي
الفجر ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
انه كان يكبر في الصلوات ايام التشريق يبدا بالتكبير في دبر صلوة الغداة
يوم عرفة الى صلوة العصر من الغد يوم النحر ثم يقطع وكان تكبيره
الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والله اكبر الله اكبر ولله الحمد

ابو حنیفۃ عن ایوب بن عائذ عن محمد بن کعب القرظی عن النبی صلعم انہ قال اربعۃ لا جمعۃ علیہم المراۃ والعبد والمریض والمسافر ابو حنیفۃ عن نافع عن ابن عمر ان رسول اللہ صلعم قال الغسل یوم الجمعۃ واجب علی من اتی الجمعۃ ابو حنیفۃ عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول اللہ صلعم صلوا فی بیوتکم ولا تجعلوها قبورا ابو حنیفۃ عن نافع عن ابن عمر قال سالت بلالا این صلی رسول اللہ صلعم فی الکعبۃ وکم صلی قال رکعتین مما یلی العمود ابو حنیفۃ عن حماد عن ابراہیم انہ قال السکوت فی العیدین اذا خطب الامام مثل یوم الجمعۃ ابو حنیفۃ عن حماد عن ابراہیم عن ابن مسعود ان رجلا استقراہ یوم الجمعۃ والامام یخطب فسکت عنہ فلما انصرف من الجمعۃ قال لہ ابن مسعود اما ان حظک من الجمعۃ ما سالت عنہ ابو حنیفۃ عن عطاء بن السائب عن ابیہ عن عبد اللہ بن عمرو قال انکسفت الشمس یوم مات ابراہیم ابن النبی صلعم فقال الناس انکسفت لموت ابراہیم فقام صلعم فاطال القیام حتی ظنوا انہ لا یرکع ثم رکع وکان رکوعہ قدر قیامہ ثم سجد وکان جلوسہ بین السجدتین قدر سجودہ ثم صلی الرکعۃ الثانیۃ ففعل مثل ذلک حتی اذا کانت السجدۃ الاخیرۃ بکی فاشتد بکاؤہ فسمعناہ وہو یقول اللہم الم تعدنی الا تعذبہم وانا فیہم ثم جلس فتشہد ثم انصرف علیہم بوجہہ ثم قال ان الشمس والقمر ایتان من ایات اللہ لا ینکسفان لموت احد ولا لحیاتہ فاذا کان ذلک فعلیکم بالصلوۃ ولقد رایتنی ادنیت الجنۃ حتی لو شئت لان اتناول غصنا من اغصانہا لفعلت ولقد رایتنی ادنیت من النار حتی جعلت انفی لہبہا علی وعلیکم ولقد رایت فیہا سارق بدنتی رسول اللہ صلعم یعذب بالنار ولقد رایت فیہا عبد بنی دعدع سارق الحاج بمحجنہ ولقد رایت فیہا امراۃ طویلۃ ادمی حمیرۃ تعذب فی ہرۃ ربطتہا فلم تطعمہا ولم تسقہا ولم تدعہا تاکل من خشاش الارض ابو حنیفۃ عن حماد عن ابراہیم

ابو حنیفۃ عن حماد عن ابراہیم قال السلام یقطع ما بین الصلاتین

خشرات الارض ۱۲

عن عبد الله بن مسعود انه كان في مسجد الكوفة ومعه حذيفة وابو موسى حتى
خرج عليهم الوليد بن عقبة وهو امير الكوفة فقال غدا عيدكم كيف اصنع فقالوا
اخبره يا ابا عبد الرحمن فامره عبد الله بن مسعود ان يصلي بغير اذان ولا اقامة وان
يكبر في الاولى خمسا وفي الآخرة اربعا ويوالي بين القراءتين ويخطب بعد الصلوة على راحلته
ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال كانت الصلوة في العيدين قبل الخطبة ثم يقف الامام على راحلته
بعد الصلوة ويصلي بغير اذان ولا اقامة ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم عن علقمة
عن عبد الله بن مسعود قال انكسفت الشمس يوم مات ابرهيم ابن رسول الله صلعم فقام
رسول الله صلعم فخطب فقال ان الشمس والقمر ايتان من ايات الله لا ينكسفان
لموت احد ولا لحياته فاذا رايتم ذلك فصلوا واحمدوا الله وكبروا وسبحوه حتى
تنجلي ثم نزل رسول الله صلعم وصلى ركعتين ابو حنيفة عن عدي بن سعد عن سعيد
بن جبير عن ابن عباس ان النبي صلعم خرج يوم العيد الى المصلى فلم يصل قبل العيد
ولا بعدها ابو حنيفة عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة رض عن النبي صلعم
انه قال من كان مصليا يوم الجمعة فليصل اربعا ابو حنيفة عن عبد الكريم
عن ام عطية انها قالت كان يرخص النساء في الخروج يوم عيد الفطر والاضحى ابو
حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال ردوا السلام وشمتوا العاطس والامام يخطب
يوم الجمعة ابو حنيفة عن مخول بن راشد النهدي عن مسلم البطين عن سعيد بن
جبير عن ابن عباس ان النبي صلعم كان يقرا في الجمعة سورة الجمعة والمنافقين
ابو حنيفة عن ناصح بن عجلان عن يحيي بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال
كان النبي صلعم يعلمنا الاستخارة في الامور كلها كما يعلمنا السورة من القران
ابو حنيفة عن ابي عبيدة بن المعتب الضبي عن ابرهيم عن قرعة عن رجل من
اصحابه يقال له عبد الوهاب انه سمع ابا ذر يقول كان رسول الله صلعم يصلي

اربع ركعات قبل الظهر لا يفصل بينها بتسليم ابو حنيفة رض عن حماد عن
ابرهيم انه قال ما كان اصحاب رسول الله صلعم على شئ من التطوع اشد مثابرة (اى معاهدة)
منهم على ركعتين قبل الفجر واربع قبل الظهر ابو حنيفة عن زياد بن علاقة عن
المغيرة بن شعبة قال كان رسول الله صلعم يقوم عامة الليل فقال له اصحابه اليس قد
غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تاخر قال افلا اكون عبدا شكورا ابو حنيفة
عن ابرهيم بن محمد بن المنتشر عن حبيب بن سالم عن النعمان بن بشير ان النبي صلعم كان
يقرا يوم الجمعة الم تنزيل ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم في الرجل ياتي المسجد يوم الجمعة
والامام قد جلس اخر صلاته قال يكبر تكبيرة يدخل معهم فيتشهد فاذا سلم الامام
قام فركع ركعتين ابو حنيفة عن ابرهيم بن محمد بن المنتشر عن ابيه عن حبيب بن
سالم عن النعمان بن بشير عن النبي صلعم انه كان يقرا في العيدين ويوم الجمعة بسبح اسم
ربك الاعلى وهل اتاك حديث الغاشية ابو حنيفة عن ابرهيم بن محمد بن المنتشر
عن ابيه عن حبيب بن سالم عن النعمان بن بشير عن النبي صلعم انه كان يقرا في العيدين
والجمعة هل اتاك حديث الغاشية وسبح اسم ربك الاعلى واذا جمع في العيدين
في يوم قراهما جميعا ابو حنيفة عن عطية العوفي عن عبد الله بن عمر رض قال
كان رسول الله صلعم اذا صعد المنبر يوم الجمعة جلس قبل الخطبة جلسة خفيفة
ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم عن ابن عمر انه قال ما احب اني تركت الوتر وان لي مثل
حمر النعم ابو حنيفة عن ابي هند الحارث بن عبد الرحمن عن ام هانئ بنت ابي
طالب عن النبي صلعم انه اغتسل يوم فتح مكة من جفنة فيها اثر العجين ثم صلى
اربع ركعات ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم ان رجلا حدثه انه سال عبد الله
بن مسعود عن خطبة النبي صلعم يوم الجمعة فقال اما تقرا سورة الجمعة قال بلى ولكن
لا اعلم قال فاقرا واذا راوا تجارة او لهوا انفضوا اليها وتركوك قائما قال الخطبة

يوم الجمعة قائما ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم عمن سمع ام عطية تقول رخص للنساء في الخروج الى العيدين حتى لقد كانت البكران تخرجان في الثوب الواحد لقد كانت الحائض لتخرج فتجلس في عرض الناس يرخلون ولا يصلين ابو حنيفة عن عبد الكريم بن ابي المخارق عن ام عطية انها قالت كان يرخص للنساء في الخروج في العيدين الفطر والاضحى ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم في قول الله تعالى واذكروا الله في ايام معدودات قال الايام المعدودات ايام العشر والمعلومات ايام النحر ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال اربع قبل الظهر و اربع قبل الجمعة لا يفصل بينهن بالتسليم ابو حنيفة عن الحارث بن دثار او محارب بن دثار شك محمد رح في الآثار عن عبد الله بن عمر قال من صلى اربع ركعات بعد العشاء الاخرة قبل ان يخرج من المسجد فانهن يعدلن اربع ركعات من ليلة القدر ابو حنيفة عن معن بن عبد الرحمن عن القاسم بن عبد الرحمن عن ابيه عن عبد الله بن مسعود قال وقروا التلاوة يعني السكوت فيها ابو حنيفة عن محمد بن راشد عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان النبي صلعم كان يقرا في الجمعة سورة الجمعة والمنافقين ابو حنيفة عن عبد الكريم ابي امية عن ام عطية قالت كان يرخص للنساء في الخروج الى العيدين الفطر و الاضحى ابو حنيفة عن الهيثم عن رجل عن عائشة رض ان النبي صلعم كان اذا دخل شهر رمضان نام وقام فاذا دخل العشر الاخير شد المئزر واحيى الليل ابو حنيفة عن خوات التيمي ان رجلا سأل ابا موسى اني خفت ان اكون منافقا قال هل صليت وحدك قط قال نعم قال ما صلى منافق وحده قط ابو حنيفة عن الحارث بن عبد الرحمن عن ابي صالح عن ام هانى ان النبي صلعم يوم فتح مكة وضع لامته ودعا بماء فصبته عليه ثم دعى بثوب واحد فصلى فيه ابو حنيفة عن حماد عن

ابراهیم عن علقمه عن عبد الله بن مسعود رضه قال کان رسول الله صلعم یعلمنا الاستخارة
فی الامر کما یعلمنا السورة من القرآن ابو حنیفة رضه عن ابی الهذیل حصین بن عبد
الرحمن عن مجاهد قال صحبت عبد الله بن عمر الی مکة فکان یصلی التطوع علی راحلته
حیث توجهت به فاذا کانت فریضة او وتر نزل فصلاهما ابو حنیفة عن
حماد عن سعید بن جبیر عن ابن عمر ان رجلا ساله عن صلوة النبی صلعم فی
الکعبة فقال صلی النبی صلعم فی الکعبة اربع رکعات فقلت له ارنی المکان
الذی صلی فیه فبعث معی ابنه فقال تعال ثم ذهب الی تحت الاسطوانة بحیال مقابل
الجزعة ابو حنیفة عن حماد عن مجاهد انه صحب ابن عمر من مکة الی ان دخل
المدینة یصلی علی راحلته قبل المدینة یومی ایماء الا المکتوبة والوتر فانه کان
ینزل لهما فسالته عن صلاته علی راحلته ووجهه قبل المدینة فقال لی کان
رسول الله صلعم یصلی علی راحلته تطوعا حیث کان وجهه یومی ایماء ابو حنیفة
عن علی بن الاقمر عن ابی الاغر عن ابی سعید الخدری رض عن رسول الله صلعم انه
قال من استیقظ من اللیل وایقظ اهله وصلی کتبهم الله من الذاکرین الله کثیرا
والذاکرات ابو حنیفة رض عن ابی جعفر محمد بن علی بن الحسین بن علی بن ابی طالب رض
عن امیر المؤمنین علی بن ابی طالب ان صلوة النبی صلعم کانت ثلاث عشرة
رکعة منهن ثلث رکعات الوتر ورکعتا الفجر ابو حنیفة عن حصین قال
کان عبد الله بن عمر رض یصلی التطوع علی راحلته ایماء ایما توجهت فاذا
کانت الفریضة او الوتر نزل فصلی ابو حنیفة عن ابان عن انس بن مالک رض
انه قال قال رسول الله صلعم من توضا یوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فالغسل
افضل ابو حنیفة عن یحیی بن سعید الانصاری عن عمرة عن عائشة قالت
کانوا یروحون الی الجمعة وقد عرقوا وتلطخوا بالطین فقیل من راح الی الجمعة

ابو حنيفة عن حماد ابن اسحق السبيعي عن البراء قال كان رسول الله صلعم يخفي بسم الله الرحمن الرحيم ابو حنيفة عن ابي اسحق السبيعي عن عاصم بن ضمرة قال سألت عليا رض عن الوتر احق هو فقال اما كحق الصلوة فلا ولكن سنة عن رسول الله صلعم فلا ينبغي لاحد ان يتركه ابو حنيفة عن الحاكم عن مجاهد عن ابن عباس قال كان النبي صلعم يصلي بعد الظهر ركعتين ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم انه كان لا يرى التكبير على احد الا على من صلى في جماعة في ايام التشريق ابو حنيفة عن محارب بن دثار عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلعم من صلى اربعا بعد العشاء لا يفصل بينهن بسلام يقرأ في ركعة واحدة بفاتحة الكتاب وتنزيل السجدة وفي الركعة الثانية بفاتحة الكتاب وحم الدخان وفي الركعة الثالثة بفاتحة الكتاب ويس وفي الركعة الرابعة بفاتحة الكتاب وتبارك الذي بيده الملك كتب له كمن قام ليلة القدر وشفع في اهل بيته ممن وجبت لهم النار واجير من عذاب القبر

الفصل الخامس في هيئة الصلوة والشك فيها وشرائط وجوبها

ابو حنيفة رض عن عطاء بن ابي رباح عن ابن عباس رض ان النبي صلعم صلى قائما وقاعدا ومحتبيا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال لا باس بالسجود على العمامة ابو حنيفة عن عثمان بن عبد الله بن موهب انه صلى خلف ابي هريرة وكان يكبر كلما ركع وكلما سجد ابو حنيفة عن عطاء وقد سأله عن شأنه اذا قال سمع الله لمن حمده ايقول ربنا لك الحمد قال ما عليه ان يقول ذلك ابو حنيفة عن عبد الله بن عمر قال نصلي بنا رسول الله صلعم فلما رفع راسه من الركوع قال رجل ربنا لك الحمد حمدا كثيرا طيبا مباركا فلما انصرف النبي صلعم قال من ذا المتكلم قالها ثلاث مرات قال رجل انا يا رسول الله قال والذي بعثني بالحق لقد رأيت

بضعة عشر ملكا يبتدرون ايهم يكتبها لك ابو حنيفة رح عن طاؤس عن ابن عباس وغيره من اصحاب النبي صلعم انه قال اوحى الله الى رسول الله صلعم ان يسجد على سبعة اعظم ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم انه سأله عن الرجل المريض يغمى عليه افيدع الصلوة قال اذا كان يوم الواحد فاني احب ان يقضيه فان كان اكثر من ذلك فهو في عذر ان شاء الله تعالى ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم عن ابن عمر في المغمى عليه يوم وليلة فلم يقض قال محمد وبه ناخذ ابو حنيفة رح عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلعم امرت ان اسجد على سبعة اعظم وان لا اكف شعرا ولا ثوبا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في الرجل يشك في السجدة والتشهد ونحو ذلك من صلاته ما لم تكن ركعة تامة يقضي ما شك فيه من ذلك ويقضي سجدتي السهو لذلك ايضا فانهما تصلحان باذن الله تعالى ما كان قبلهما من النسيان وكان يقال انهما المرغمتان للشيطان وانه قال لان اسجد لذلك سجدتي السهو فيما لم يجب علي احب الي من ان ادعهما ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم فيمن نسي الفريضة فلا يدري اربعا صلى ام ثلثا قال اذا كان اول نسيانه اعاد الصلوة وان كان يكثر النسيان تحرى الصواب فان كان اكبر رايه انه اتم الصلوة سجد سجدتي السهو وان كان اكبر ظنه انه صلى ثلاثا اضاف اليها رابعة ثم سجد سجدتي السهو ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم ان عمر بن الخطاب رض كان يضرب الرجل اذا راه يتابع بين السجود في غير سهو ابو حنيفة عن حماد عن شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود قال اذا شك احدكم في صلاته فلم يدر اثلاثا صلى ام اربعا فليتحر فلينظر افضل ظنه فان كان اكبر ظنه انها ثلث قام فاضاف اليها رابعة ثم تشهد ثم سلم وسجد سجدتي السهو وان كان افضل ظنه انه صلى اربعا تشهد ثم سلم ثم سجد سجدتي السهو ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اذا تخالجك امران فظن ان اقربهما

الى الحق او سهوا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم انه قال فی رجل سجد ثلث سجدات ناسیا انه علیه سجد فی السهو ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال اذا انصرفت من صلاتك تعرض لك شك فی وضوء او صلوة او قرءة فلا تلتفت ابو حنيفة عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلعم نهی عن المجثمة ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم عن ابن عمر انه كان يوتر اول الليل ثم ينام فاذا قام فی اخر الليل صلى ركعتين ثم سلم ثم اوتر فی اخر صلوته فبلغ ذلك عائشة رض فقالت يرحم الله ابن عمر ما علمه بالوتر اما انه يريد يلعب بصلاته فاذا اوتر احدكم اول الليل ثم قام يصلی يصلی مثنی مثنی حتى يسحر قال حماد وسالت عبد الله بن عبد الله بن عمر عن فعل ابيه فی الوتر فقال راى راه فلم نال عن الخبر ابو حنيفة عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلعم سن فی الصلوة اذا نابهم فيها شیء ان التسبيح للرجال والتصفيق للنساء ابو حنيفة عن نافع عن ابن عمر رض انه سئل كيف كن النساء يصلين على عهد رسول الله صلعم قال كن يتربعن ثم امرن ان يحتفزن ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم فی الرجل يصلی فی يوم غيم ثم تطلع الشمس وقد بقی عليه بعض صلوته فاذا هو قد كان يصلی الى غير قبلة قال يتحول الى القبلة ويحتسب بما مضى و يصلی ما بقی ابو حنيفة عن ابی سفيان طريف بن شهاب عن ابی نضرة عن ابی سعيد الخدری قال قال رسول الله صلعم الانسان يسجد على سبعة اعظم جبهته ويديه وركبتيه وصدور قدميه فاذا سجد احدكم فليضع كل عضو موضعه فاذا ركع فلا يدبح تدبيح الحمار ابو حنيفة عن ابی الضحی عن مسروق انه قال كان ابو بكر الصديق رض اذا سلم كانه على الرضف حتى يقبل ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم انه قال فی الرجل فی المكان الضيق لا يستطيع ان يجلس على جانبه الايسر او تكون به علة قال فليجلس على جانبه الايمن وان كان يستطيع الجلوس على جانبه الايسر فليجلس

ابو حنیفۃ عن حماد عن ابراھیم قال اذا کان للرجل علۃ جلس فی ای صلوۃ کیف شاء ابو حنیفۃ عن ابی سفیان طریف بن شھاب عن ابی نضرۃ عن ابی سعید الخدری رض قال قال رسول اللہ صلعم لا فصل فی الوتر ابو حنیفۃ عن ابی سفیان طلحۃ بن نافع عن جابر بن عبد اللہ عن ابی سعید الخدری رض انہ دخل علی رسول اللہ صلعم فوجدہ یصلی علی حصیر یسجد علیہ ابو حنیفۃ عن حماد عن ابراھیم انہ قال کان عمر بن الخطاب رض یضع یدیہ علی رکبتیہ اذا رکع وان عبد اللہ بن مسعود کان یطبق یدیہ بین رکبتیہ اذا رکع قال ابراھیم الذی کان صنع عبد اللہ کان شیئ یصنع فترک والذی صنع عمر احب الی ابو حنیفۃ عن ابی سفیان طلحۃ بن نافع عن نافع عن الحسن ان رسول اللہ صلعم محتبیا من رمد کان بعینیہ ابو حنیفۃ عن موسی بن مسلم عن مجاھد عن عمر وابن عباس رض قال اذا اھممت باقامۃ عشرۃ ایام فاتم الصلوۃ ابو حنیفۃ عن حماد عن ابراھیم عن علقمۃ عن عبد اللہ بن مسعود قال کان النبی صلعم یصلی فی السفر رکعتین وابو بکر وعمر رض لا یزیدون علیہ ابو حنیفۃ رض عن موسی بن مسلم عن مجاھد عن ابن عمر رض قال اذا کنت مسافرا فوطنت نفسک علی اقامۃ خمسۃ عشر یوما فاتم الصلوۃ وان کنت لا تدری فاقصر ابو حنیفۃ عن حماد عن ابراھیم عن عمر بن الخطاب رض انہ صلی بالناس بمکۃ الظھر رکعتین ثم انصرف وقال یا اھل مکۃ انا سفر فمن کان منکم من اھل البلد فلیکمل فاکمل اھل البلد ابو حنیفۃ عن حماد عن ابراھیم قال اذا دخل المسافر فی صلوۃ المقیم اکمل ابو حنیفۃ عن حماد عن ابراھیم عن عبد اللہ بن مسعود قال لا یغرنکم حضرکم ھذا عن صلاتکم یغیب الرجل منکم فی ضیعتہ فیقصر ویقول انا مسافر ابو حنیفۃ عن حماد عن ابراھیم عن الاسود عن عائشۃ رض قالت لما مرض رسول اللہ صلعم

المرض الذي قبض فيه خف من الوجع فلما حضرت الصلوة قال لعائشة مري ابابكر
فليصل بالناس فارسلت الى ابي بكر ان رسول الله صلعم يامرك ان تصلي بالناس
فارسل اليها يا بنتاه اني شيخ كبير رقيق فاني متى لا ارى رسول الله صلعم في مقامه
ارق لذلك فاجتمعي انت وحفصة عند رسول الله صلعم فيرسل الى عمر ففعلت
فقال رسول الله صلعم انتن صواحب يوسف مروا ابابكر فليصل بالناس فلما
نودي بالصلوة سمع النبي صلعم المؤذن وهو يقول حي على الصلوة فقال رسول
الله صلعم ارفعوني فقالت عائشة قد امرت ابابكر ان يصلي بالناس وانت في عذر
فقال ارفعوني فانه جعلت قرة عيني في الصلوة قالت عائشة فرفع بين اثنين
وقدماه تخطان في الارض فلما سمع ابوبكر بحس رسول الله صلعم تاخر فاومى اليه
رسول الله صلعم فجلس النبي صلعم عن يسار ابي بكر وكان النبي صلعم حذاءه يكبر
ويكبر ابوبكر بتكبير النبي صلعم ويكبر الناس بتكبير ابي بكر حتى فرغ من الصلوة
ولم يصل بالناس غير تلك الصلوة حتى قبض النبي صلعم **ابو حنيفة** عن حماد عن
ابرهيم عن الاسود عن عائشة رض قالت كان النبي صلعم يوتر بثلث يقرا في الاولى
بسبح اسم ربك الاعلى وفي الثانية بقل يا ايها الكفرون وفي الثالثة بقل هو الله احد **ابو
حنيفة** عن حماد عن ابرهيم انه قال من لم يكبر حين يفتتح الصلوة فليس في صلوة
ابو حنيفة عن يزيد بن ابي زياد عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن البراء بن عازب ان رسول
الله صلعم كان اذا افتتح الصلوة رفع يديه حذو منكبيه او حذو اذنيه **ابو حنيفة**
عن مخول بن راشد عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان النبي صلعم
كان يوتر بثلث ركعات يقرا في الاولى بسبح اسم ربك وفي الثانية بقل يا ايها الكفرون
وفي الثالثة بقل هو الله احد **ابو حنيفة** عن ابي يعفور عن حدثه عن سعد بن مالك
قال كنا نطبق ثم امرنا بالركب **ابو حنيفة** عن عبد الملك بن ميسرة ان سعد بن ابي

وقاص قال كنا نطبق ثم امرنا بالركب ابو حنيفة عن ادم بن علي البكري عن ابن عبد
الله بن عمر قال لي اذا سجدت فلا تفترش ذراعيك افتراش السبع وادعم على
راحتيك وابد ضبعيك فان بذلك يسجد كل عضو منك فان رسول الله صلعم
امرني بذلك ابو حنيفة عن ايوب بن عائذ عن بكير بن الاخنس عن مجاهد عن
ابن عباس رض ان رسول الله صلعم قال ان الله تعالى فرض الصلوة على لسان نبيكم
على المقيم اربعا وعلى المسافر شطرها وعلى الخائف ركعة واحدة ابو حنيفة عن عاصم
بن كليب عن وائل بن حجر ان النبي صلعم كان يرفع يديه يحاذي بهما شحمة اذنيه
ابو حنيفة عن عاصم بن كليب عن ابيه عن وائل بن حجر قال كان النبي صلعم اذا سجد وضع
ركبتيه قبل يديه واذا قام رفع يديه قبل ركبتيه ابو حنيفة عن عاصم بن كليب
عن ابيه عن وائل بن حجر قال كان النبي صلعم اذا جلس في الصلوة اضجع رجله اليسرى
ونصب رجله اليمنى ابو حنيفة عن عاصم الاحول عن ابن سيرين قال سالت سالم
بن عبد الله بن عمر اتجعل المسك في حنوط الميت قال اليس هو من اطيب طيبكم
ابو حنيفة عن جبلة بن سحيم عن عبد الله بن عمر رض قال قال رسول الله صلعم
من صلى فلا يفترش ذراعيه كافتراش الكلب ابو حنيفة عن زبيد بن الحارث
اليامي عن ذر عن عبد الرحمن بن ابزى عن عبد الله بن مسعود ان النبي صلعم كان
يوتر بثلث ركعات ابو حنيفة عن زبيد بن الحارث اليامي عن ذر ابن عمرو
عن عبد الرحمن بن ابزى قال كان رسول الله صلعم يقول في وتره سبح اسم ربك
الاعلى وقل يا ايها الكفرون وقل هو الله احد ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم
عن عمر بن الخطاب انه قال ما احب اني تركت الوتر وان لي حمر النعم ابو حنيفة
عن حماد عن ابرهيم انه قال اذا اصبحت ولم توتر فلا توتر ابو حنيفة عن حماد عن
ابرهيم قال لا يصلي احد عن احد ولا يصوم احد عن احد ابو حنيفة دخل على زيد

بن علی بن الحسین بن علی بن ابی طالب ابی الحسن الشهید رض فقیل له هذا فقیه اهل الکوفة فقال
له زید یا مفتاح الصلوة وما افتتاحها وما استفتاحها فقال مفتاح الصلوة الطهور وافتتاحها التکبیر
واستفتاحها مختلف فیه فمنهم من یقول وجهت وجهی ونحن نختار سبحانک
اللهم وبحمدک تبارک اسمک وتعالی جدک ولا اله غیرک ابو حنیفة عن
علی بن الاقمر عن ابی جحیفة ان النبی صلعم مر برجل سادل ثوبه فقطعه علیه
ابو حنیفة عن الهیثم عن مسلم بن صبیح ان ابن عباس رض قال لا تقولوا انصرفنا
عن الصلوة فان قوما انصرفوا عنها فصرف الله قلوبهم ولکن قولوا قضینا الصلوة
ابو حنیفة عن حماد عن ابرهیم ان رسول الله صلعم کان یعتمد بیمینه علی یساره
ویتواضع بذلک عز وجل ابو حنیفة عن حماد عن ابرهیم قال رأیته یعنی ابرهیم
یصلی فی المکان فیه الرمل والتراب الکثیر فیمسح عن وجهه قبل ان ینصرف ابو حنیفة عن حماد
عن سعید بن جبیر قال صلوة القاعد علی النصف من صلوة الرجل قائما ابو حنیفة عن حماد عن ابرهیم
قال لا یجزئ الرجل ان یعرض بین یدیه سوطا ولا قصبة حتی ینصبها نصبا ابو حنیفة عن حماد
عن ابرهیم ان عبد الله بن عمر کان اذا سجد اعتمد بمرفقیه علی فخذیه ابو حنیفة عن حماد عن
ابرهیم ان رسول الله صلعم کان یعتمد باحدی یدیه علی الاخری فی الصلوة یتواضع لله ابو حنیفة
عن القاسم بن عبد الرحمن عن ابیه عن عبد الله بن مسعود رض قال کان رسول الله صلعم یسلم
عن یمینه ویساره بتسلیمتین ابو حنیفة عن عطاء بن ابی رباح قال کان النبی صلعم ینصرف
عن یمینه وعن شماله ابو حنیفة عن حماد عن ابرهیم ان مسروق بن الاجدع وجندبا الازدی
انتهیا الی الامام وقد صلی رکعتین من المغرب فقاما یقضیا فاما مسروق فجلس فی الرکعتین واما
جندب فقام فی الاولی وجلس فی الثانیة فلما فرغا انکر کل منهما علی صاحبه فانطلقا
الی ابن مسعود فذکرا له الذی صنعا فقال کلاکما قد احسن وانا اصنع کما صنع مسروق
احب الی ابو حنیفة عن حماد عن ابرهیم فی رجل سبقه الامام ایتشهد فیما سبقه الامام قال نعم قال النبی علیه السلام

اذا سلم الامام فی الثالثة من صلاته رد السلام

ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم عن علقمة عن عبد الله بن مسعود قال كان رسول
الله صلعم يسلم عن يمينه السلام عليكم ورحمة الله حتى ترى شق وجهه وعن يساره
مثل ذلك ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم عن علقمة انه صلى باصحابه الظهر خمس
ركعات فلما انصرف وانحرف قيل له انك قد صليت خمس ركعات فقال لابرهيم ما
تقول يا اعور قال له نعم فسجد بهم سجدتي السهو ثم سلم عن يمينه وعن يساره ابو
حنيفة عن حماد عن ابرهيم عن علقمة عن عبد الله بن مسعود ان رسول الله صلعم
صلى صلوة اما الظهر واما العصر فزاد او نقص فلما فرغ وسلم قيل له احدث في الصلوة
شيء ام نقصت قال اني انسى كما تنسون لاني من البشر فاذا نسيت فذكروني ابو حنيفة
عن حماد عن ابرهيم عن عمر بن الخطاب انه قال احدث الحدث الحديث بعد صلوة
العشاء الا في صلوة او قراة قران ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال يجزئه
يعني البناء في الرعاف والحدث والاستيناف احب الينا ابو حنيفة عن حماد عن
ابرهيم في الرجل يرعف في الصلوة او يحدث قال يخرج ولا يتكلم الا ان يذكر الله
ثم يتوضا ثم يرجع الى مكانه ويقضي ما عليه من صلوته ويعتد بما صلى وان
تكلم استقبل ابو حنيفة عن وائل عن عبد الله بن مسعود انه لما قدم من
ارض الحبشة سلم على رسول الله صلعم وهو يصلي فلم يرد عليه فلما انصرف النبي
قال ابن مسعود اعوذ بالله من سخطه قال النبي صلعم وما ذلك قال سلمت عليك
فلم ترد علي السلام قال ان في الصلوة شغلا من رد السلام فلم يرد السلام منذ
ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم انه كان يكره ان يفرقع الرجل اصابعه او يلقي رداء
كان على منكبيه او يضع يده على خاصرته او يدفن كباره الحصى او يقعي على عقبيه
او يعبث بلحيته ابو حنيفة عن محمد بن المنكدر عن انس بن مالك رض قال صلينا
مع رسول الله صلعم الظهر اربعا والعصر بذي الحليفة ركعتين ابو حنيفة عن

محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال مرضت فعادني رسول الله صلعم ومعه
ابو بكر وعمر رض يمشيان وقد اغمي علي في مرضي وجاءت الصلوة فتوضأ رسول
الله صلعم وصب علي وجهي وقال كيف انت يا جابر ثم قال صلعم صل ما استطعت
ولو ان تومي ابو حنيفة عن المبارك بن فضالة عن الحسن البصري عن ابي بكرة
انه ركع دون الصف ثم مشى حتى وصل الى الصف فلما فرغ ذكر ذلك لرسول الله صلعم
فقال زادك الله حرصا ولا تعد ابو حنيفة عن حماد عن شقيق بن سلمة عن عبد الله
بن مسعود انه قال اذا شك احدكم في الصلوة فلم يدر اثلاثا صلى ام اربعا فليتحر
ولينظر افضل ظنه فان كان افضل ظنه انه صلى ثلاثا اضاف اليها رابعة وسجد
سجدتي السهو وان كان افضل ظنه انه صلى اربعا سلم ثم سجد سجدتي السهو

الفصل السادس في الجماعة وآداب الامام وما يكره في المسجد

ابو حنيفة عن عطاء انه قال عن ابن عباس عن رسول الله صلعم انه قال من
داوم اربعين يوما على صلوة الغداة والعشاء في جماعة كتب له براءة من النفاق
وبراءة من الشرك ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم انه قال ام رجل من اصحاب
النبي صلعم قوما واطال بهم فانتهى اليهم رجل على بعير فاناخه فعقله ثم دخل في
الصلوة فانبعث بعيره فجعل الرجل ينظر الى البعير فلا يزداد منه الا بعدا والامام
على قراءته فلما راى الرجل ذلك صلى في جانب المسجد ثم انصرف في طلب بعيره فبلغ ذلك
النبي صلعم فقال ما بال اقوام ينفرون من هذا الدين من ام قوما فليخفف بهم فان
فيهم الضعيف والكبير وذا الحاجة كونوا مؤلفين ولا تكونوا منفرين ابو حنيفة
عن عطاء عن ابن عباس قال قال رسول الله صلعم من شهد الفجر والعشاء في جماعة
كانت له براءتان براءة من النفاق وبراءة من الشرك ابو حنيفة عن حماد عن
ابرهيم قال سألت ابرهيم عن الصف الاول ام فضل على الصف الثاني فقال الا تقدم

فی الصف الثانی حتی یتکامل الصف الاول ابو حنیفة عن حماد عن ابرھیم
قال یؤم القوم اقرؤھم لکتاب اللہ تعالی وان کانوا فی القراءة سواء فاقدمہم
ھجرة فان کانوا فی الھجرة سواء فاقدمہم سنا ابو حنیفة عن حماد عن ابرھیم
قال لا باس ان یوم الاعرابی والعبد وولد الزنا اذا قرأ القران ابو حنیفة عن حماد
عن ابرھیم فی الرجلین یؤم احدھما صاحبہ قال یقوم الامام فی جانب الایسر
ابو حنیفة عن حماد عن ابرھیم قال اذا زاد علی الواحد فی الصلوة فھی جماعة ابو
حنیفة عن حماد عن ابرھیم ان حذیفة بن الیمان ذھب یؤم الناس بالمدائن
فذھب لیقوم علی دکان من جص مرتفع فجذبہ السلمان الفارسی رض وقال انما
انت رجل من القوم یقوم مقامہم ابو حنیفة عن حماد عن ابرھیم انہ کان یؤمہم
فیقوم عن یسار الطاق او عن یمینہ ابو حنیفة عن حماد عن ابرھیم انہ قال
اذا سلم الامام فلا یتحول الرجل حتی ینفتل الامام الا ان یکون الامام لا یفقہ
امر الصلوة ابو حنیفة عن حماد عن سعید بن جبیر عن ابن عباس رض انہ ام اصحابہ
فی بیتہ علی بساط قد طبق البیت ابو حنیفة عن تمیم بن سلمة ان شبیب
بن ربعی قام یصلی فبصق الی القبلة فلما انصرف قال لہ حذیفة انہ لیس
من عبد یقوم فی الصلوة الا اقبل اللہ عز وجل بوجھہ مستقبل القبلة
حتی ینصرف ابو حنیفة عن عطاء بن ابی یسار عن ابی سعید الخدری رض
قال قال رسول اللہ صلعم ان اللہ وملئکتہ یصلون علی الذین یصلون فی الصفوف
ابو حنیفة رض عن حماد عن ابرھیم عن علقمة والاسود قال کنا عند عبد اللہ
فی بیتہ فحضرت الصلوة فقام یصلی فقمنا خلفہ احدنا عن یمینہ والاخر
عن شمالہ ثم قام بیننا وقال ھکذا فاصنعوا اذا کنتم ثلثة ابو حنیفة
عن ھیثم عن قتادة عن انس بن مالک قال قال رسول اللہ صلعم البزاق فی

ے بن سلمہ ... ابو حنیفہ ... الجندی ... رضہ ...

المسجد خطیئة وکفارته دفنه ابو حنیفة عن طلحة بن مصرف الیامی الکوفی
عن ابرهیم انه کان یکبر اذا قال المؤذن قد قامت الصلوة ابو حنیفة عن یحیی بن
عبد الحمید عن ابیه عن ابی هریرة رض قال صلی بنا رسول الله صلعم فخفف فسألته
عن ذلک فقال سمعت بکاء صبی فکرهت ان اشق علی امه فایکم صلی بالناس
فلیخفف ولیتم فان فیهم الضعیف والکبیر وذا الحاجة ابو حنیفة عن یحیی بن
عبد الله عن ابیه عن ابی هریرة انه قال رسول الله صلعم من ام قوما فلیخفف فان
فیهم الشیخ والضعیف وذا الحاجة ابو حنیفة عن اسمعیل بن عبد الملک عن مجاهد
وعطاء عن ابن عباس رض قال لان اصلی العشاء منفردا قبل النوم احب الی من صلاتها
بجماعة بعد النوم ابو حنیفة عن حماد عن ابرهیم قال اذا دخلت فی صلوة القوم وانت
لا تنوی صلاتهم لم یجزئک وان صلی الامام صلاته ونوی الذی خلفه غیرها اجزأت
الامام ولم تجزئهم ابو حنیفة رض عن ثوبة بن عبد ربه عن عکرمة عن ابن عباس رض
ان رسول الله صلعم قال الصلوة فی جماعة افضل من الفرد بسبع وعشرین درجة ابو
حنیفة عن حماد عن ابرهیم قال اذا دخل المسجد والقوم رکوع فلیرکع من غیر ان یشتد
ابو حنیفة عن خلف بن یاسین بن معاذ الزیات عن ابیه عن حبیب بن ابی ثابت
ان الجنب اذا صلی بقوم علیه ان یعید ویعیدوا معه ابو حنیفة عن حماد عن ابرهیم
ان عمر بن الخطاب رض صلی باصحابه المغرب فلم یقرأ فی شیء منها حتی انصرف فقال له اصحابه ما منعک
ان تقرأ یا امیر المؤمنین فقال او ما فعلت انی جهزت عیرا الی الشام فلم ازل ارحلها منقلة حتی وردت الشام
فاعاد واعاد اصحابه ابو حنیفة عن سماک بن حرب عن جابر بن سمرة قال کان النبی صلعم اذا صلی صلوة الصبح
لم یبرح من مصلاه حتی تطلع الشمس وتبیض ابو حنیفة عن حماد عن ابرهیم عن عمر بن الخطاب رض انه قال سووا
صفوفکم تستووا مناکبکم تراصوا التراص ولیتخللکم الشیطان کاولاد الحذف فان الله وملئکته یصلون علی
مقیمی الصفوف ابو حنیفة عن حماد عن ابرهیم عن الشعبی عن ابن عمر ان النبی صلعم رخص فی الخروج

صلوة الغداة والعشاء الاخيرة للنساء فقال رجل لابن عمر افحدثه عنك فقال ابن عمر اخبرك عن رسول الله صلعم ابو حنيفة عن حماد قال سالت ابراهيم عن المؤذنين يؤذنون فوق المسجد ثم يصلون فوق المسجد قال يجزيهم ابو حنيفة عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن ابيه ان النبي صلعم سمع رجلا ينشد ضالة في المسجد فقال لا وجدت ابو حنيفة عن حماد عن سعيد بن جبير قال صلوة الرجل في جماعة تفضل صلوة الرجل وحده خمسا وعشرين صلوة ابو حنيفة عن الهيثم عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلعم صلى برجل وصلى خلفه امراة خلف ذلك صلى بهم جماعة ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم انه قال من صلى بين يدي الامام وخلفه وعن يمينه وعن يساره ويأتمون بالامام قال اما الذين خلفه وعن يمينه وعن يساره فصلاتهم تامة واما الذين امامه فليست صلوتهم تامة ابو حنيفة عن الهيثم عن جابر بن الاسود او الاسود بن جابر عن ابيه ان رجلين صليا الظهر في بيوتهما على عهد النبي صلعم وهما يريان ان الناس قد صلوا ثم اتيا المسجد فاذا رسول الله صلعم في الصلوة فقعدا في ناحية المسجد وهما يريان ان الصلوة لا يحل لهما فلما انصرف النبي صلعم راهما فارسل اليهما فجئ بهما ترعد فرائصهما مخافة ان يكون قد حدث في امرهما شئ فاخبراه الخبر فقال اذا فعلتما ذلك فصليا مع الناس واجعلا الاولى هي الفريضة ابو حنيفة عن ملك بن انس عن نافع عن ابن عمر قال اذا صليت الفجر والمغرب ثم ادركتهما فلا تعدهما ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم انه قال اذا سهى الامام فلم يسجد سجدتي السهو فليس عليك ان تسجدها ابو حنيفة عن حميد الطويل عن انس بن مالك ان رسول الله صلعم حين قام الى الصلوة راى في قبلة المسجد نخامة فحكه بيده ورؤى في وجهه كراهة وشدة عليه وقال ان احدكم اذا قام الى الصلوة يناجي ربه عز وجل وربه بينه وبين قبلته

فلا يبصق فى قبلته ولكن عن يساره او تحت قدمه اليسرى ثم اخذ طرف
ردائه وبصق فيه ورد بعضه على بعض ثم قال او يفعل هكذا ابو حنيفة
عن حماد عن ابرهيم قال ثلثة لا يؤمون ولد الزنا والاعرابى والعبد وان قرؤا
القران ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم عن الاسود عن عائشة رض قالت كانى
انظر الى بياض قدمى رسول الله صلعم حين خرج الى الصلوة فى مرضه ابو حنيفة
عن عبد الملك بن عمير عن معبد بن صبيح ان رجلا من اصحاب رسول الله صلعم
صلى خلف عثمان بن عفان واحدث الرجل فانصرف ولم يتكلم حتى توضأ ثم
اقبل وهو يقول ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون ابو حنيفة عن علقمة
بن مرثد عن ابن بريدة عن ابيه عن النبى صلعم انه راى رجلا ينشد بعيرا فى
المسجد فقال لا وجدت ان المسجد لما بنى له ابو حنيفة عن الزهرى عن
انس بن مالك قال قال رسول الله صلعم اذا نودى بالعشاء واذن المؤذن فابدؤا
بالعشاء ابو حنيفة عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن ابى هريرة
عن النبى صلعم انه قال اذا اقيمت الصلوة فلا صلوة الا المكتوبة ابو حنيفة
عن حماد عن ابرهيم فى صلوة الخوف قال اذا صلى الامام باصحابه يقوم
طائفة منهم مع الامام وطائفة بازاء العدو فليصل الامام بالطائفة
التى معه ركعة ثم ينصرف الطائفة الذين صلوا مع الامام من غير ان يتكلموا
بشئ فتقوم مقام اصحابهم ثم ياتى الطائفة الاخرى فليصلوا ركعة مع الامام
ثم ينصرفوا من غير ان يتكلموا بشئ حتى يقوموا مقام اصحابهم ثم ياتى الطائفة
الاخرى حتى يصلوا ركعة وحدانا ثم ينصرفوا حتى يقوموا مقام اصحابهم وياتى
الطائفة الاخرى حتى يقضوا الركعة التى بقيت عليهم وحدانا ابو حنيفة
عن الحارث بن عبد الرحمن عن ابن عباس رض مثل الحديث الاول سواء ابو حنيفة

الاولى من هذا القول الامامة الكبرى وهى الخلافة ۱۲

هذا الحديث يدل على ان ركعتى الفجر بعد الاقامة لا يجوز لكن روى فى بعض الرواية عن ابى حنيفة فى هذا الحديث الا ركعتى الفجر وكذا روى غيره وهو موجود فى تبويب جمع الجوامع ۱۲ مح

عن حماد عن ابراهيم قال الرجل يصلي في الخوف وحده قال يصلي قائما مستقبل القبلة
فان لم يستطع فيومي ايماء ويجعل السجود اخفض من الركوع الفصل التاسع في الجنائز
ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم عن عائشة رض انها رأت ميتا يسرح راسه فقالت علام
تنصون ميتكم ابو حنيفة عن الهيثم عن ابي يحيى عمير بن سعيد النخعي عن علي بن ابي طالب
انه صلى على يزيد بن المكفف فكبر اربع تكبيرات وهو اخر شيء كبره على الجنائز ابو حنيفة
عن حماد عن ابراهيم ان النبي صلعم كان يكبر على الجنائز اربعا او خمسا او اكثر وكان الناس
في ولاية ابي بكر على ذلك فلما ولي عمر رض فرأى اختلافهم فجمع اصحاب محمد صلعم فقال
يا اصحاب محمد متى تختلفون يختلف من بعدكم فاجمعوا على شيء يأخذ به من بعدكم
فاجمع اصحاب محمد صلعم ان ينظر الى اخر جنازة صلى عليها رسول الله صلعم حتى قبض
فياخذون بذلك ويرفضون ما سوى ذلك فنظروا اخر جنازة كبر عليها رسول الله صلعم
حتى قبض اربع تكبيرات فاخذوا باربع وتركوا ما سواه ابو حنيفة عن الهيثم بن حبيب
الصيرفي عن محمد بن سيرين عن علي رض انه كان يعني النبي صلعم يكبر على الجنائز ستا وخمسا
واربعا فلما قبض الحديث الى اخره ابو حنيفة عن ابي سفيان طريف بن شهاب عن ابي
نضرة عن ابي سعيد الخدري رض ان رسول الله صلعم كبر على ابنه اربعا ابو حنيفة رض عن
ايوب السختياني انه دنا من قبر النبي صلعم مستدبر القبلة متوجها الى التربة ثم صلى
ثم غلبه البكاء حتى كاد ان يغشى عليه ابو حنيفة عن سفيان عن يحيى بن ابي كثير
عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان النبي صلعم كان يقول اذا صلى على الميت اللهم اغفر لحينا
وميتنا وشاهدنا وغائبنا وذكرنا وانثانا وصغيرنا وكبيرنا ابو حنيفة عن علي بن
الاقمر عن ابي عطية الوداعي ان رسول الله صلعم خرج في جنازة فرأى امرأة فامر
بها فطردت ثم لم يكبر حتى لم يرها ابو حنيفة رض عن سعيد بن المرزبان عن جد
بن اليمان عن عبد الله بن ابي اوفى انه كبر على ولده اربعا ابو حنيفة رض عن حماد عن

ابرهيم عن غير واحد ان عمر بن الخطاب رض جمع اصحاب النبی صلعم فسئالهم عن التكبير على الجنازة فقال لهم انظروا اخر جنازة كبّر عليها النبی صلعم فوجدوه قد كبر عليها اربعا حتى قبض قال عمر فكبروا اربعا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم انه قال اجعل فی حنوط الميت كل شیء الا الورس والزعفران ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم انه قال لا بأس بان يمشی امام الجنازة او عن يمينها او عن يسارها او خلفها ما لم يكن راكبا ويكره للراكب ان يتقدمها ابو حنيفة عن حماد قال رايت ابرهيم يتقدم الجنازة ويتباعد عنها من غير ان يتوارى ابو حنيفة عن حماد قال سالت ابرهيم عن المشی امام الجنازة قال امش حيث شئت انما يكره ان ينطلق القوم فيجلسون عند القبر ويتركون الجنازة ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال كنت اجالس اصحاب عبد الله بن مسعود علقمة والاسود وغيرهم فتمر عليهم الجنازة وهم محتبون فلا يحل احد منهم حبوته ابو حنيفة عن حماد قال سالت ابرهيم متى يجلس القوم قال اذا وضعت الجنازة عن مناكب الرجال قال ارايت لو انتهوا الى القبر ولم يضرب فيهم بفأس اكنت قائما حتى يحفر القبر ابو حنيفة عن علقمة بن مرثد عن على بن الاقمر عن حمران قال ما لقی ابن عمر قط الا واقرب اليه مجلسا فيه حمران فقال له ذات يوم يا حمران ما اراك لزمتنا الا وانت تريد لنفسك خيرا فقال اجل يا ابا عبد الرحمن قال اما اثنتان فانی انهاك عنهما واما واحدة فانی آمرك بها قال ما هن يا ابا عبد الرحمن قال لا تموتن وعليك دين الا دينا تدع له وفاء ولا تنتفين من ولدك ابدا فانه يسمع بك يوم القيمة كما سمعت به فی الدنيا قصاصا ولا يظلم ربك احدا واما الذی آمرك به كما امرنی النبی صلعم فركعتا الفجر فلا تدعهما فان فيهما الرغائب ابو حنيفة عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن ابيه قال الحد للنبی صلعم واخذ من قبل القبلة ونصب عليه اللبن نصبا

وقال الشافعی المشی قدامها افضل لما روی ان ابا بكر وعمر كانا يمشيان خلف جنازة سعد بن ابی وقاص ومعاذ وكان علی رض يمشی خلف جنازة فقيل له ان ابا بكر وعمر كانا يمشيان امام الجنازة فقال يرحمهما الله قد علما ان المشی خلف الجنازة افضل ولكنهما ارادا ان تيسر الامر على الناس ومعناه ان الناس يحترزون عن المشی امامها لو اختارا المشی خلفها لضاق الطريق على من يتبعها وقال ابن مسعود رض فضل المشی خلف الجنازة على المشی امامها كفضل المكتوبة على النافلة ولان المشی خلفها اوعظ فانه ينظر اليها ويتفكر فی حال نفسه كذا فی الهداية ١٢ مستصفى

ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم انه قال اذا سبق الرجل ببعض التكبير من
الجنازة يكبر مع الامام ما ادرك ويقضي ما سبق به ابو حنيفة عن ابي حمزة
ميمون الاعور عن ابراهيم انه كره الاذان بالمیت فقال ابو عبد الله بن مسعود
هو من نعي الجاهلية ابو حنيفة عن منصور بن المعتمر عن سالم بن ابي الجعد عن
عبيد بن نسطاس عن عبد الله بن مسعود رض انه قال من السنة ان تحمل بجوانب
السرير الاربع فما زدت على ذلك فهو نافلة ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم
قال لا قراءة على الجنازة ولا ركوع ولا سجود ولكن يسلم عن يمينه وعن شماله اذا
فرغ من التكبير ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم انه قال ليس في الصلوة على الميت
شيء موقت ولكن تبدأ فتحمد الله تعالى وتصلي على النبي صلعم وتدعو لنفسك وللميت
بما احببت ابو حنيفة عن حماد في الصلوة على الجنازة قال يصلي عليها ائمة المساجد
وقال ابراهيم ترضون بهم في صلوتكم المكتوبة ولا ترضون بهم على الموتى ابو حنيفة
عن حماد عن ابراهيم انه قال اذا حضرت الجنازة وكان احد من القوم على غير وضوء
تيمم ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال حدثني من رأى قبر النبي صلعم وابي بكر و
عمر مسنمة وعلى قبر رسول الله صلعم مدر ابيض ابو حنيفة عن سليمان الاعمش
عن عامر الشعبي قال صلى عبد الله بن عمر على ام كلثوم بنت علي رض وعلى ابنها زيد بن
عمر فجعل ام كلثوم تلقاء القبلة وجعل زيدا مما يلي الامام ابو حنيفة عن سعيد بن
ابي سعيد بن المرزبان البقال عن عبد الله بن ابي اوفى انه كبر على ابنه اربعا وقال
هكذا رسول الله صلعم يفعل ابو حنيفة عن الهيثم بن حبيب الصيرفي عن يحيى بن سعيد
الانصاري ان ابن عمر رض صلى على امرأة وولدها ماتت في نفاسها من الزنا ابو حنيفة
عن سليمان الشيباني عن عامر الشعبي قال صلى ابن عمر على ام كلثوم بنت علي تلقاء القبلة وجعل زيد
يلي الامام ابو حنيفة عن عثمان بن موهب عن عبد الله بن موهب قال رأيت ابا هريرة

ومن زيد بن عمر فجعل ام كلثوم

يصلى على جنازة الرجال والنساء فجعل الرجال يلونه والنساء يلين القبلة
ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم فى الجنائز اذا اجتمعت قال نصف صفا بعضهم
امام بعض ونصفهم اجميعا يقوم الامام فى وسطها فاذا كانوا رجالا ونساء جعل
الرجال يلون الامام والنساء امام ذلك يلين القبلة ابو حنيفة عن حماد عن
ابرهيم وعن عون بن عبد الله عن الشعبى انهما قالا الزوج احق بالصلوة على الميتة
من الاب ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم انه قال فى السقط اذا استهل صلى عليه
وورث فاذا لم يستهل لم يصل عليه ولم يرث ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم فى
الصبى يقع ميتا قد كمل خلقه قال لا يحجب ولا يرث ولا يصلى عليه ولكنه يغسل
ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم انه قال اخبرنى من راى قبر النبى صلعم وقبر ابى بكر وعمر
مسنمة ناشزة من الارض عليها مدر ابيض ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم كان يقال
ارفعوا القبر حتى يقال هذا قبر فلان ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم عن ام عطية
قالت لحدنا لرسول الله صلعم واخبرنى من راى قبره مسنما عليه مدر ابيض ابو
حنيفة قال حدثنا شيخ لنا يرفعه الى النبى صلعم انه نهى عن تربيع القبور
وتجصيصها ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال ابن مسعود يقول لان اطاء
على جمرة احب الى من ان اطاء على قبر متعمدا ابو حنيفة عن حماد قال سالت
ابرهيم من اين يدخل الميت قال مما يلى القبلة من حيث يصلى عليه قال ابرهيم
حدثنى من راى اهل المدينة يدخلون موتاهم فى الزمان الاول من قبل
القبلة وانما السل شئ ابتدعه اهل المدينة ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم
انه قال يدخل القبر ان شاء شفعا وان شاء وترا كل ذلك حسن قال محمد و
به ناخذ وهو قول ابى حنيفة رح ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم فى الرجل
يستشهد فيموت مكانه الذى قتل فيه قال ينزع عنه خفاه وسراويله

وقلنسوته ويكفن في ثيابه التي كانت عليه ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في الرجل يقتل في المعركة فانه لا يغسل والذي يضرب فيحمل الى اهله ثم مات يغسل

الباب السادس في الزكوة ويشتمل على اربعة فصول الفصل الاول في نصاب الزكوة ومصارفها الفصل الثاني في العشر والخراج والكنز الفصل الثالث في زكوة الحلي ومال اليتيم الفصل الرابع في صدقة الفطر الفصل الاول

في نصاب الزكوة ومصارفها ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم انه قال ليس في اقل من عشرين مثقالا من الذهب زكوة فاذا كان الذهب عشرين مثقالا ففيها نصف مثقال فاذا زاد فبحساب ذلك وليس فيما دون مائتي درهم صدقة فان بلغت الورق مائتي درهم ففيها خمسة دراهم فما زاد فبحساب ذلك ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم انه قال في الخيل السائمة التي يلتمس نسلها اذا حال عليها الحول ان المصدق بالخيار ان شاء اخذ من كل فرس دينارا او عشرة دراهم وان شاء بالقيمة يقومها ثم ياخذ من كل مائتي درهم خمسة دراهم ابو حنيفة عن ابي الهيثم نافع بن درهم العبدي الكوفي عن ابراهيم التيمي انه كان يتصدق على الرهبان وكانوا يتعاهدونه ابو حنيفة عن خيثم بن عراك بن مالك قال سمعت ابي يقول سمعت اباهريرة يقول سمعت رسول الله صلعم يقول ليس على المسلم في فرسه وعبده صدقة ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم انه كان يقول ليس فيما دون ثلاثين من البقر صدقة فاذا بلغت ثلاثين ففيها تبيع او تبيعة جذعة الى تسع وثلثين فاذا بلغت اربعين ففيها مسنة فاذا زادت على الاربعين فبحساب ذلك ابو حنيفة عن الهيثم عن محمد بن سيرين عن علي بن ابي طالب رض ان رسول الله صلعم قال ليس في العوامل والحوامل صدقة ابو حنيفة عن حكيم بن جبير عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد عن ابيه عن عبد الله بن مسعود ان النبي صلعم قال من سال وله ما يغنيه فهو كدوح

محمد قال اخبرنا ابن دينار عن سليمان بن يسار عن عراك بن مالك عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلعم ليس على المسلم في عبده ولا في فرسه صدقة قال محمد وبه ناخذ ليس في الخيل صدقة سائمة كانت او غير سائمة واما في قول ابي حنيفة فاذا كانت سائمة يطلب نسلها ففيها الزكوة ان شئت في كل فرس دينار وان شئت فالقيمة ثم في كل مائتي درهم خمسة دراهم وهو قول ابراهيم النخعي

خدوش فی وجهہ یوم القیمۃ قال وما غناً قال خمسون درهما وحسابها من الذهب

الفصل الثانی فی العشر والخراج والکنز ابو حنیفۃ رض عن عطاء عن ابن عمر قال قال رسول الله صلعم الرکاز الذی ینبت من الارض ابو حنیفۃ عن حماد عن ابرهیم ان رسول الله صلعم قال فی الرکاز الخمس ابو حنیفۃ عن عطاء بن عجلان البصری عن الحسن ان عمر بن الخطاب رض بعث سبعین ساعیا ابو حنیفۃ عن حماد عن ابرهیم انه قال فیما اخرجت الارض العشر من کل شئ مما سقته السماء و شئ سیحا او الا ففیه نصف العشر وان لم تخرج الا دستجۃ بقلۃ ابو حنیفۃ عن حماد عن ابرهیم عن علقمۃ عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلعم لا یجمع علی مسلم عشر وخراج فی ارض ابو حنیفۃ عن علقمۃ بن مرثد عن ابن بریدۃ عن ابیه قال قال رسول الله صلعم من لم یقبل عذر مسلم بعتذر الیه فوزره کوزر صاحب مکس فقیل یا رسول الله وما صاحب مکس قال عشار ابو حنیفۃ عن حماد عن ابرهیم انه قال لو لم یخرج الارض الا دستجۃ بقلۃ کان فیها العشر ابو حنیفۃ عن ابان بن ابی عیاش عن انس بن مالک رضی الله عنه عن النبی صلی الله علیه وسلم انه قال فی کل شئ اخرجت الارض العشر او نصف العشر قال ابو حنیفۃ ولم یذکر صاعا کم ابو حنیفۃ عن الهیثم بن حبیب الصیرفی عن محمد بن سیرین واخیه ان انس بن مالک بعث علی صدقۃ الفطر قال فقال لی انس ابعثک علی ما بعثنی علیه عمر بن الخطاب فقلت لا اعمل لک حتی تکتب لی عهد عمر بن خطاب فکتب ان خذ من اموال المسلمین ربع العشر ومن اموال اهل الذمۃ اذا جاؤا بها للتجارۃ نصف العشر ومن اهل الحرب العشر

ابو حنيفة عن ابي صخرة المحاربي المكي عن زياد بن حدير قال بعثني عمر بن الخطاب
مصدقا فامرني ان اخذ من المسلم ربع العشر ومن المعاهد مثلي ذلك ومن الحربي العشر
كملا ومن النصراني الحربي التغلبي مما قيمته عشرون دينارا او مائتا درهم العشر
فعرض علي نصراني تغلبي فرسا قيمته عشرون الف درهم قال فقلت له اما ان
تعطيني الفين وتمضي بفرسك او اعطيك ثمانية عشر الف درهم واخذ فرسك
فقال جزاك الله خيرا بهذا قام الحق وبه جاء عيسى عم **الفصل الثالث في**
زكوة الحلي ومال اليتيم والمديون ابو حنيفة عن حماد عن
ابرهيم عن عبد الله بن مسعود ان امراته قالت ان لي حليا فهل علي فيه زكوة
فقال لها ابن مسعود نعم فقالت ان لي ابني اخ يتيمين في حجري افتجزئ عني ان اجعل
زكوتي لهما قال نعم ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال لا زكوة في الجواهر
اللؤلؤ اذا لم يكن للتجارة ابو حنيفة عن ابي بكر عن عثمان بن عفان انه قال
اذا حضر شهر رمضان ايها الناس ان هذا شهر زكوتكم وقد حضر فمن كان
عليه دين فليقضه ثم ليزك ما بقي ابو حنيفة عن ليث بن ابي سليم الاموي
الكوفي عن مجاهد عن ابن مسعود ان رسول الله صلعم قال ليس في مال اليتيم
زكوة حتى يحتلم ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال ليس في مال اليتيم زكوة
ولا يجب عليه الزكوة حتى يجب عليه الصلوة ابو حنيفة عن الهيثم عن ابن سيرين
عن علي ابن ابي طالب رض قال اذا كان لك دين على الناس فتقاضيه فزكه لما مضى
ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم في رجل اقرض رجلا الف درهم قال زكوتها على
الذي يستغلها وينتفع بها **الفصل الرابع في صدقة الفطر** ابو حنيفة
عن حماد عن ابرهيم انه قال في صدقة الفطر على كل مملوك او حر صغير او كبير
نصف صاع من بر او صاع من تمر او صاع من شعير ابو حنيفة عن حماد

عن ابرهيم قال ليس فی المملوكين الذين يؤدون الفريبة زكوٰة ولكن اذا كانوا للتجارة كان الزكوٰة فی القيمة ابو حنيفة عن منصور بن دينار عن عمر بن محمد عن سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر كان يخرج عن مكاتبيه صدقة الفطر

الباب السابع فی الصوم وانه يشتمل علی خمسة فصول

الفصل الاول فی فضل الصوم وشرائط صحته الفصل الثانی فيما لا باس به من القبلة والحجامة والجنابة والصوم فی السفر الفصل الثالث فيما يوجب القضاء الفصل الرابع فيما يوجب الكفارة الفصل الخامس فی النذور

الفصل الاول فی فضل الصوم وشرائط صحته

ابو حنيفة رض عن عطاء عن ابی صالح الزيات عن ابی هريرة رض قال قال رسول الله صلعم كل عمل ابن ادم له الا الصيام فهو لی وانا اجزی به ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم عن عاصم بن ابی النجود عن زر بن حبيش عن ابی بن كعب قال ليلة القدر ليلة سبع وعشرين وذلك ان الشمس تصبح صبيحة ذلك اليوم ليس لها شعاع كانها الطست ترقرق ابو حنيفة عن عبد الملك بن عمير عن قزعة عن ابی سعيد الخدری قال قال رسول الله صلعم لا يصامان هذان اليومان يوم الفطر ويوم الاضحی ابو حنيفة عن الهيثم الصيرفی عن موسی بن طلحة عن ابی الحوتكية عن عمر بن الخطاب رض قال اوتی رسول الله صلعم ارنبا فامر من كان حضر باكلها فقالوا للذی جاء بها ما لك لا تاكل فقال انی صائم قالوا فما صومك قال تطوع فقال رسول الله صلعم فهلا جعلت صومك البيض ابو حنيفة عن عبد الملك بن عمير عن قزعة عن ابی سعيد الخدری رض ان رسول الله صلعم نهی عن صيام ثلثة ايام التشريق ابو حنيفة عن موسی بن طلحة بن عبيد الله التيمی القرشی عن الحوتكية عن عمار بن ياسر قال اهدی اعرابی الی رسول الله صلعم

اربنا مشويّة فامرنا باكلها واعتزل رجل فلم ياكل فقال له لولا تاكل قال انى صائم قال صوم ماذا قال صوم ثلثة ايام من كل شهر فقال له رسول الله صلعم فهلا جعلت هن البيض ابو حنيفة عن عبد الملك بن عمير عن قزعة عن ابى سعيد الخدرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صيام اليوم الذى يشك فيه انه من رمضان ابو حنيفة عن الحجاج بن ارطاة الكوفى عن عطاء عن ابن عباس رض قال قال رسول الله صلعم عمرة فى رمضان تعدل حجة ابو حنيفة عن ابراهيم بن محمد بن المنتشر عن ابيه عن حميد بن عبد الرحمن الحميرى عن رسول الله صلعم انه قال لرجل من اصحابه يوم عاشورا مر قومك فليصوموا هذا اليوم فقال انهم قد طعموا فقال وان كانوا قد طعموا ابو حنيفة عن شيبان عن يحيى بن ابى كثير عن المهاجر بن عكرمة عن ابى هريرة قال نهى النبى صلعم عن صوم الصمت وصوم الوصال ابو حنيفة عن نافع عن ابن عمر ان النبى صلعم كان يصل شعبان برمضان ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم عن عبد الله بن مسعود قال تذاكرنا ونحن مع رسول الله صلعم ليلة القدر فقلنا تحفظون ليلة كذا كذا البقاء كذا وكذا ليلة كذا وكذا الليلة كان القمر كانه فلقة الصحفة فانها كانت ليلة القدر قال وطلبنا تلك الليلة فلم نقدر عليها ابو حنيفة عن ابى بكر عاصم بن ابى النجود عن زر بن حبيش عن ابى بن كعب انه حلف لا يستثنى ان ليلة القدر ليلة سبع وعشرين واية ذلك طلوع الشمس صبيحتها بغير نور ولا شعاع كانها طست ترقرق ابو حنيفة عن منذر بن عبد الله وجرير بن سعد الكرنى عن الضحاك بن مزاحم عن النزال بن سبرة قال سمعت رسول الله صلعم يقول لا وصال فى صوم ولا صمت يوم الى الليل ابو حنيفة عن شيبان عن يحيى بن ابى كثير عن المهاجر بن عكرمة عن ابى هريرة قال نهى رسول الله صلعم عن صوم الوصال ابو حنيفة عن حماد

عن ابرهيم عن عائشة رض انها كانت تغتسل راس رسول الله صلعم وهي حائض و
هو معتكف يخرج راسه اليها من المسجد **ابو حنيفة** عن علي بن الاقمر قال كان النبي صلعم
يظل صائما ويبيت طاويا فاذا كان في وجه السحر انصرف الى شربة من لبن اعدت
له فشربها الى مثلها فشربها ليلة ابو ذر فجهد لحقه وطلبها النبي صلعم فلم يجدها
فارسل الى ازواجه واكبر اصحابه فلم يجد شيئا فقال من يطعمني اطعمه الله ثلاثا
فنظر الى عنز حافل فحلب وشرب النبي صلعم **ابو حنيفة** عن حماد عن سعيد بن
جبير قال صوم عاشورا يعدل صيام سنة وصوم يوم عرفة يعدل صوم سنتين سنة قبلها
وسنة بعدها **ابو حنيفة** عن الهيثم عن موسى بن طلحة عن ابي الحوتكية عن
عمر بن الخطاب رض قال اتي رسول الله صلعم بارنب فامر اصحابه فاكلوا فقال الذي
جاء بها مالك لا تاكل منها فقال اني صائم قال وما صومك قال تطوع قال فهلا
البيض **ابو حنيفة** عن موسى بن طلحة عن ابن الحوتكية عن عمر بن الخطاب رض انه سئل
عن اكل الارنب فقال ما يمنعني ان احدثكم الا مخافة ان ازيد او انقص ولكن سأتيكم
برجل يشهد ذلك المجلس فبعث الى عمار بن ياسر فقال حدثهم بما شهدت من رسول
الله صلعم فقال اهدى اعرابي الى النبي صلعم الحديث الى اخره **ابو حنيفة** عن عدي
بن ثابت عن ابي حازم عن ابي الشعثاء عن ابي هريرة ان رسول الله صلعم نهى
عن صوم الوصال وصوم الصمت

الفصل الثاني فيما لا باس به من القبلة والحجامة والجنابة والصوم في السفر

ابو حنيفة رضي الله عنه عن عطاء عن عائشة رضي الله عنها
قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبح جنبا من غير
احتلام ثم يتم صومه **ابو حنيفة** عن ابرهيم بن
مهاجر البجلي الكوفي عن رجل من بني سراة

قال خرجت اريد مكة حتى اذا كنت بالقادسية وذلك في شهر رمضان فاذا انا برفقة
فيها حذيفة ورفقة اخرى فيها ابو موسى الاشعري يريدان مكة قال فصحبت حذيفة
فلم يزل هو واصحابه صياما ولم يزل ابو موسى واصحابه صياما **ابو حنيفة** عن سليمان
بن يسار عن ام سلمة زوج النبي صلعم انها قالت خرج النبي صلعم الى الفجر وراسه يقطر
من جماع غير احتلام ويظل صائما **ابو حنيفة** عن فرات بن ابي فرات عبد الرحمن
الكوفي عن قيس مولى ام سلمة انها احتجمت وهي صائمة **ابو حنيفة** عن
الزهري عن انس بن مالك رض ان رسول الله صلعم احتجم وهو صائم **ابو حنيفة**
عن ابان بن ابي عياش عن انس بن مالك قال سئل رسول الله عن الحجامة
فقال اذا هاج الدم باحدكم فليحتجم فانه ربما يتبيغ صاحبه فيقتله **ابو حنيفة**
عن ابي العطوف منهال بن الجراح الشامي الزهري عن سعيد بن المسيب عن سعد
بن ابي وقاص وزيد بن ثابت انهما احتجما وهما صائمان **ابو حنيفة** عن عبد الله
بن دينار عن ابن عمر قال سمعت رسول الله صلعم يقول ان بلالا ينادي بليل
فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن ام مكتوم فانه يؤذن وقد حلت الصلوة **ابو
حنيفة** عن زياد بن علاقة عن عمرو بن ميمون عن عائشة ان النبي صلعم كان يقبل
وهو صائم **ابو حنيفة** عن ابي السوار قال ابو محمد البخاري الصواب عن ابي السوار
عن ابي حاضر عن ابن عباس ان النبي صلعم احتجم بالقاحه وهو صائم **ابو حنيفة**
عن ابرهيم بن مسلم الهجري عن رجل من بني سراة بن عامر قال خرجت حاجا فرايت
حذيفة وابا موسى الاشعري ومع كل واحد منهما رفقة وصحبت حذيفة فلم
يزالا ورفقاؤهما صائمين حتى قدمنا مكة **ابو حنيفة** عن هشام بن عروة
عن ابيه ان حمزة الاسلمي سال رسول الله صلعم عن الصوم في السفر فقال ان شئت
فصم وان شئت فافطر **ابو حنيفة** عن الاعمش ابي محمد سليمان بن مهران الكوفي

عن حبيب بن ابي ثابت عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت كان النبي صلعم
يصبح صائما ثم يتوضا للصلوة فيلقى المرأة من نسائه فيقبلها ثم يصلي فقا
لها عروة فليبست غيرك فضحكت ابو حنيفة عن زياد بن علاقة عن عمرو بن
ميمون عن عائشة رض ان رسول الله صلعم كان يقبلها وهو صائم ابو حنيفة
عن علي بن الاقمر عن مسروق قال دخلت على عائشة رض في يوم عرفة فقالت اسقوا
مسروقا واكثروا حلواه قالت اني لم يمنعني من صوم يومي الا خوفا ان يكون يوم
النحر فقالت سبحان الله يوم النحر يوم ينحر فيه الناس ويوم الفطر يوم يفطر فيه الناس
ابو حنيفة عن ابي سفيان طلحة بن نافع عن انس بن مالك قال احتجم النبي صلعم
بعد ما قال افطر الحاجم والمحجوم ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم عن الاسود
عن عائشة رض ان النبي صلعم كان يباشر بعض ازواجه وهو صائم ابو حنيفة
عن حماد عن ابرهيم عن عائشة انه بلغها ان اباهريرة انه بلغها ان اباهريرة كان
يفتي في مسجد رسول الله صلعم انه من اصبح جنبا في رمضان فلا يصوم من
ذلك اليوم فقالت يرحم الله اباهريرة انه لم يحفظ لقد رايت رسول الله صلعم
يخرج الى صلوة الفجر وراسه يقطر من ماء غسله من الجنابة ثم يصبح صائما
فبلغ ذلك اباهريرة فرجع عن قوله وقال هي اعلم ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم
عن الاسود عن عائشة قالت كان رسول الله صلعم يخرج الى الفجر او الى صلوة الفجر
وراسه يقطر من غسل جنابة من جماع ثم يظل صائما ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم
ان النبي صلعم كان يقبل وهو صائم ابو حنيفة عن ابرهيم ان النبي صلعم باشر و
هو صائم ابو حنيفة عن حماد عن عامر الشعبي عن مسروق عن عائشة رض قالت
كان رسول الله صلعم يصيب من وجهها وهو صائم ابو حنيفة عن الهيثم
بن حبيب الصيرفي عن انس بن مالك رض قال خرج النبي صلعم لليلتين خلتا

من شهر رمضان من المدينة الى مكة فصام حتى اتى قديد فشكى اليه الناس من الجهد فافطر فلم يزل مفطرا حتى اتى مكة ابو حنيفة عن الهيثم بن حبيب الصيرفي عن عامر الشعبي عن مسروق عن عائشة تصيب من وجهي وهو صائم ابو حنيفة عن ابي الصباح موسى بن ابي بكر عن مجاهد في قوله تعالى وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ قال هو الشيخ الكبير يطعم عنه ولا يصوم ابو حنيفة عن ابي عبد الله مسلم بن كيسان الملائي عن انس بن مالك رض قال سافر النبي صلعم في رمضان يريد مكة فصام وصام الناس معه ابو حنيفة عن فرات عن قيس مولى ام سلمة انها احتجمت وهي صائمة

الفصل الثالث

فيما يوجب القضاء ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم انه قال افطر عمر بن الخطاب واصحابه في يوم غيم ظنوا ان الشمس قد غابت فطلعت الشمس فقال عمر بن الخطاب رض ما تعرضنا لجنف نتم هذا اليوم ثم نقضي يوما ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم انه قال في المراة يكون عليها صوم شهرين متتابعين انها لا تصوم حتى تياس من حيضها ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم انه قال في الرجل يتمضمض او يستنشق وهو صائم فيسبقه الماء فيدخل حلقه قال يتم صومه ثم يقضيه ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال في القيء لا قضاء عليه الا ان يكون تعمده فيتم صومه ثم يقضيه

الفصل الرابع فيما يوجب الكفارة

ابو حنيفة عن عطاء بن ابي رباح عن سعيد بن المسيب عن النبي صلعم ان رجلا اتاه فقال يا رسول الله صلعم اني جامعت اهلي في رمضان قال فهل تقدر على تحرير رقبة قال لا قال فعلي ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فعلي ان تطعم ستين مسكينا قال لا قال فامر له بخمسة عشر صاعا من تمر ثم قال له اذهب فتصدق به على ستين مسكينا قال يا رسول الله والله ما بين لابتيها اهل بيت احوج اليه مني ولا من عيالي

فقال له اذهب فكل واطعم ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم فی الرجل يصيب من اهله وهو صائم ثم قال يتم صومه ويقضي ما افطر ويتقرب الى الله بما استطاع ولو علم بالايام عزره الفصل الخامس فی النذور ابو حنيفة رض عن نافع عن ابن عمر قال قال عمر رض نذرت فی الجاهلية ان اعتكف فی المسجد الحرام فلما اسلمت سالت رسول الله صلعم فقال اوف بنذرك الباب الثامن فی الحج وانه يشتمل على ثلثة فصول الفصل الاول فی فضائل الحج والعمرة ومكة الفصل الثانی فی التلبية وسائر افعال الحج الفصل الثالث فيما هو من محظورات الاحرام وفيما ليس منها وفی الاجزية الفصل الاول فی فضائل الحج والعمرة ومكة ابو حنيفة عن عطاء بن ابی رباح عن ابن عباس عن النبی صلی الله عليه وسلم انه قال عمرة فی رمضان تعدل حجة ابو حنيفة عن سالم الافطس قال ما من نبی يهرب من قومه الا هرب الى الكعبة يعبد ربه وان حولها القبور ثلثمائة نبی ابو حنيفة عن عطاء بن السائب قال قبر هود وصالح وشعيب فی المسجد الحرام ابو حنيفة قال بلغنا ان الله تعالى يبعث الركن والمقام لهما عينان ولسانان وشفتان يشهدان لمن وافاهما بالوفاء ابو حنيفة عن محمد بن مالك الهمدانی عن ابيه قال خرجنا نريد الحج فراينا اباذر بالربذة فسلمنا عليه فرد السلام ثم قال من اين اهل القوم قلنا من الفج العميق قال فاين تؤمون قلنا البيت العتيق قال الله الذی لا اله الا هو ما اشخصكم غيره قلنا نعم قال فان رسول الله صلی الله عليه وسلم قال من خرج حاجا واخلص وقضا نسكه العمل فان الله تعالى قد غفر له ما تقدم من ذنبه ابو حنيفة عن زيد بن عبد الرحمن عن عجوز من العتيك عن عائشة رضی الله عنها انها قالت لا باس بالعمرة فی ای السنة شئت ما خلا خمسة ايام يوم عرفة ويوم النحر وايام التشريق

سه علم ان القبر اذا وقع فی مسجد من المساجد يجب ازالته وهو المعمول من سنن الانبياء والصالحين ١٢ ح

الاشخاص البعث ١٢

اصل او الله ١٢

ابو حنيفة عن الحجاج بن ارطاة عن عطاء عن ابن عباس رض عن النبي صلعم
انه قال عمرة في رمضان تعدل حجة ابو حنيفة عن ابي الزبير عن جابر قال
لما امر النبي صلعم بالعمرة في حجة الوداع قال سراقة بن ملك يا نبي الله اخبرنا
عن عمرتنا هذه لسنتنا خاصة ام للابد قال بل هي للابد ابو حنيفة
عن عبد الله بن ابي زياد عن ابي نجيح عن عبد الله بن عمر عن النبي صلعم انه قال
من اكل من اجر بيوت مكة فانما ياكل نارا لان الله تعالى حرمها فحرام بيع رباعها
واكل ثمنها ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم عن عمر بن الخطاب انه قال يا اهل
مكة ما لي ارى الناس شعثا غبرا وانتم مدهنون اذا رايتم الهلال فاهلوا
يعني هلال ذي الحجة واحرموا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم عن عائشة
انها سئلت عن المحرم اذا مات كيف يصنع به قالت كما تصنعون بموتاكم
فانه حين مات ذهب عنه الاحرام ابو حنيفة عن عطية عن ابي سعيد
الخدري عن النبي صلعم انه قال من اراد الحج فليتعجل ابو حنيفة عن ابرهيم
عن الصبي بن معبد قال اقبلت من الجزيرة حاجا قارنا فمررت بسلمان
بن ربيعة وزيد بن صوحان وهما شيخان بالعذيب فسمعاني اقول لبيك
بعمرة وحجة فقال احدهما هذا اضل من ناقته وقال الاخر هذا اضل من كذا
وكذا قال فمضيت حتى قضيت نسكي ومررت بامير المؤمنين عمر فاخبرته
وقلت يا امير المؤمنين كنت رجلا بعيد الشقة قاصي الدار اذن الله تعالى
الوجه فاحببت ان اصنع عمرة الى حجة فاهللت بهما جميعا ولو اشعر ثم مررت
بسلمان بن ربيعة وزيد بن صوحان فسمعاني اقول لبيك بحج وعمرة فقال
احدهما هذا اضل من ناقته وقال الاخر هذا اضل كذا وكذا قال فصنعت ماذا
قلت مضيت فطفت طوافا لعمرتي وسعيت سعيا لعمرتي ثم عدت ففعلت

ذلك لحجتي ثم اقمنا حراما اصنع ما يصنع الحاج حتى قضيت نسكي قال هديت لسنة نبيك صلعم انه قال الحاج مغفور له ولمن استغفر له الى انسلاخ المحرم ابو حنيفة عن عبيد الله بن زياد عن ابي نجيح عن عبد الله بن عمر عن النبي صلعم قال مكة حرام لا تباع رباعها ولا تؤجر بيوتها ابو حنيفة رح عن عبيد الله بن ابي زياد عن ابي نجيح عن عبد الله بن عمر رض عن النبي صلعم انه قال من اكل من اجر بيوت مكة فانما ياكل نارا ابو حنيفة عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلعم افضل الحج العج والثج فاما العج فالعج بالتلبية واما الثج فنحر البدن او قال فنحر الدم

الفصل الثاني في التلبية و سائر افعال الحج ودم المتعة والقران

ابو حنيفة عن عطاء عن الفضل بن عباس ان النبي صلعم لبى حتى رمى الجمرة ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال يقطع المحرم بالعمرة التلبية اذا استلم الحجر ويقطع التلبية المحرم بالحج اذا رمى اول حصاة من جمرة العقبة ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم في الرجل يشترط في الحج قال شرطه ليس بشئ ابو حنيفة عن عطاء بن ابي رباح عن ابن عباس ان النبي صلعم رمل من الحجر الى الحجر ابو حنيفة عن الحسن بن سعد مولى حسن بن علي بن ابي طالب رض عن ابيه ان عليا رض اتى بعمرة وحجة جميعا وطاف لهما طوافين وسعى لهما سعيين ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم في الرجل اذا اهل بالعمرة في غير اشهر الحج ثم اقام حتى يحج او يرجع الى اهله ثم يحج فليس بمتمتع واذا اهل بالعمرة في اشهر الحج ثم يرجع الى اهله ثم يحج فليس بمتمتع واذا اعتمر في اشهر الحج ثم اقام حتى يحج فهو متمتع ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم في رجل من اهل مكة اعتمر في اشهر الحج ثم اقام حتى يحج فهو متمتع ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم في رجل من اهل مكة اعتمر في اشهر الحج ثم حج من عامه ذلك فليس عليه هدي ابو حنيفة عن ابي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلعم اذا اتى احد

منكم بريح طيب فليصب منه ابو حنيفة عن ابي بكر عن ابي فلان قال رايت
ابن عمر طاف بالبيت سبعا بعد صلوة العصر ثم انصرف فلم يركع حتى غابت الشمس
ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال المتمتع اذا نحر الهدي يوم النحر فقد حل
ابو حنيفة عن ابي معبد مولى ابن عباس عن ابن عباس ان رسول الله صلعم قال
لا تسافر المراة الا مع محرم او زوج ابو حنيفة عن ابرهيم انه قال التقصير من
اخذ الراس من النساء فهو افضل والحلق للرجال افضل يعني في الاحرام ابو حنيفة
عن ابي اسحاق السبيعي عن عبد الله بن يزيد عن ابي ايوب الانصاري ان النبي صلعم
صلى المغرب والعشاء بجمع باذان واقامة ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم
ان رجلا قدم على النبي صلعم يوم النحر وهو مهل بالحج فامره النبي صلعم ان يحل
من الحج بعمرة وان يحج من قابل ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم انه قال اذا
جعل الرجل على نفسه المشي الى بيت الله تعالى فمشى بعضا وركب بعضا قال يعود
فيمشي ما ركب ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم انه قال انما نهى عمر بن الخطاب رض
عن المتعة ولم ينه عن القران ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم في قوله تعالى الحج
اشهر معلومت قال هو شوال وذو القعدة وعشر من ذي الحجة ابو حنيفة
عن حماد عن طاوس انه قال لو حججت الف حجة لوادع ان اقرن بين الحج والعمرة
حتى انا ندعوه الحج الاكبر ونرى ان حج من لم يقرن ليس بكامل ابو حنيفة عن حماد
عن ابرهيم انه قال قرن رسول الله صلعم بين حجة وعمرة جميعا ابو حنيفة
عن حماد عن ابرهيم ان النبي صلعم حج واعتمر اربع عمر فقرن احدى عمرة الاربع
مع حجه ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم انه قال اذا اردت الحج فلا تدع ان
تقرن بين الحج والعمرة جميعا فانك ان افردت العمرة كانت عمرتك كوفية
وحجتك كوفية ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم انه قال اذا فاتت الظهر

من الرجل ... ان التقصير ... للرجال ... او المراد مختص بالاستيصال في البيان والتوسيب والاصلاح بالاعتماد ...

والعصر مع الامام يوم عرفة فصل كل واحدة منهما باذان واقامة ابو حنيفة
عن حماد عن ابرهيم قال اذا صليت يوم عرفة في رحل فصل كل واحدة من الصلاتين
لوقتها وكره ترتحل من منزلك حتى تفرغ من الصلاة ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم
في الصلوة بجمع قال اذا صليتهما بجمع صلهما باذان واقامة فان تطوعت بينهما
فاجعل لكل واحدة اقامة ابو حنيفة قال التعريف الذي يصنعه الناس ليس بشئ
انما التعريف بعرفات ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم عن علقمة والاسود انهما
افاضا مع عمر بن الخطاب من عرفات الى جمع فسمعاه يقول ايها الناس عليكم بالسكينة
والوقار فان البر ليس في عدو الابل وان بعيره لم يزل يقصع بجرته حتى اتى جمعا
ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم ان النبي صلعم لما قدم ضعفة اهله الى مكة جعل يوصي
الى كل انسان منهم ان لا يرمي الجمرة حتى تطلع الشمس ابو حنيفة عن حماد عن
ابرهيم عن عبد الله بن مسعود انه خرج من مسجد الخيف يوم النحر وهو يلبي فتعجب
الناس منه فزاد في تلبيته لبيك عدد التراب ثم لم يعدها ابو حنيفة عن حماد
عن ابرهيم ان النبي صلعم امر صفية ان تنفر قالت اني حائض فقال عقرى
حلقى فقال اما كنت طفت بالبيت قالت بلى قال فاصدري ابو حنيفة
عن عبد الله بن سعيد بن ابي سعيد المقبري ان رجلا قال لعبد الله بن عمر
رايتك اذا طفت بالبيت لم تجاوز الركن اليماني حتى تستلمه قال رايت
رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل ذلك ففعلته ابو حنيفة عن عبد الله بن
سعد بن ابي سعيد المقبري ان رجلا قال لعبد الله بن عمر رايتك حين اردت ان تحرم
ركبت راحلتك ثم استقبلت القبلة ثم احرمت فقال اني رايت رسول الله صلعم يفعل ذلك ابو
حنيفة عن عبد الله بن سعد بن ابي سعيد المقبري ان رجلا قال لابن عمر رايتك حين
اردت ان تحرم ركبت راحلتك ثم استقبلت القبلة ثم احرمت حين انبعثت بك بعيرك

وقد رايتك تتوضا في هذه النعال السبتية الحديث بطوله فقال رايت رسول
الله صلعم يفعل ذلك **ابو حنيفة** عن حماد عن ابرهيم عن عمر بن الخطاب رض
انه بين هو واقف بجمع اذ اتاه رجل فقال يا امير المومنين قدمت الساعة وانا مهل
بالحج فقال له اتهتدي الى عرفات قال لا فارسل معه رجلا وقال انطلق به الى عرفات
فليقف بها ثم اعجل علي فاني حابس الناس عليك فلما اصبح عمر رض وقف بالناس فقال
هل جاء الرجل هل جاء الرجل فلم يزل واقفا بالناس حتى جاء الرجل وافاض الرجل
وافاض الناس معه **ابو حنيفة** عن حماد عن ابرهيم ان رسول الله صلعم رمل في
طوافه بالبيت من الحجر الاسود الى الحجر الاسود ثلاثة اشواط البيت كله ومشى الاربعة
على هينته **ابو حنيفة** عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال رايت رسول
الله صلعم اذا طاف بالبيت لم يجاوز الركن اليماني حتى يستلمه **ابو حنيفة** عن
نافع عن ابن عمر قال ما تركت استلام الحجر منذ رايت رسول الله صلعم يستلم **ابو حنيفة**
عن حماد انه سعى بالصفا والمروة مع عكرمة فجعل حماد يصعد الصفا ولا يصعد
عكرمة ويصعد حماد المروة ولا يصعدها عكرمة فقلت له يا ابا عبد الرحمن لا
تصعد الصفا والمروة فقال هكذا طاف رسول الله صلعم على راحلته وهو شاك
يستلم الاركان بمحجنه وطاف بالصفا والمروة على راحلته فمن اجل ذلك لم يصعد
ابو حنيفة عن حماد عن سعيد بن جبير انه قرا في الكعبة في الركعة الاولى بالقران
وفي الركعة الثانية بقل هو الله احد **ابو حنيفة** قال قرات على ميمون بن مهران في
قراءة ابي اِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللّٰهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ اَوِ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ
اَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا **ابو حنيفة** عن نافع عن ابن عمر قال من السنة ان تاتي
قبر النبي صلعم من قبل القبلة وتجعل ظهرك الى القبلة وتستقبل القبر بوجهك ثم تقول
السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته **ابو حنيفة** عن يحيى بن سعيد

الانصاری ان نافعا اخبرہ قال سمعت عبد اللہ بن عمر یقول قام رجل فقال یا رسول اللہ من
این المهل فقال مهل اهل المدینة من العقیق ومهل اهل الشام من الجحفة ومهل اهل نجد من قرن
ابو حنیفة عن موسی بن ابی کثیر ابی الصباح عمن حدثه عن عمر بن الخطاب رض انه رآهم یهلون
ویکبرون عند الجمرة فقال هی والله هی فسئل عن قصده بذلك فقال کلمة التقوی وکانوا احق
بها واهلها ابو حنیفة عن منصور بن المعتمر عن ابرهیم عن ابی نصر البلخی عن علی بن
ابی طالب رض انه قال اذا اهللت بالحج والعمرة فطف لهما طوافین واسع لهما سعیین بین
الصفا والمروة ابو حنیفة عن عبد اللہ بن دینار عن عبد اللہ بن عمر ان النبی صلعم
کان یقول بین الرکن الیمانی والحجر الاسود اَللّٰهُمَّ اِنِّیْ اَعُوْذُ بِكَ مِنَ الْکُفْرِ وَالْفَقْرِ
وَالذُّلِّ وَمَوَاقِفِ الْخِزْیِ فِی الدُّنْیَا وَالْاٰخِرَةِ ابو حنیفة عن حماد عن ابرهیم عن
عایشة انها قالت لقد کنت افتل قلائد الهدی لمحمد صلعم ثم یقیم ما یحرم منا
امراة ابو حنیفة عن الاعمش سلیمان بن مهران عن ابرهیم عن الاسود عن
عائشة رض ان رسول اللہ صلعم اهدی غنما وقلد الهدی ابو حنیفة عن حماد
عن ابرهیم ان رسول اللہ صلعم وقت ذات عرق لاهل العراق ابو حنیفة عن حماد
عن ابرهیم عن علقمة عن ابن مسعود ان رسول اللہ صلعم قال ما انتهیت الی الرکن
الیمانی الا لقیت عنده جبرئیل علیه السلام ابو حنیفة عن عبد اللہ بن سعد بن ابی سعید المقبری
ان رجلا قال لابن عمر انك تستلم الرکن الیمانی قال رایت رسول اللہ صلعم یفعل ذلك
ابو حنیفة عن حماد عن ابرهیم عن الاسود بن یزید عن عمر بن الخطاب رض انه خطب
الناس وقال من اراد منکم الحج فلا یحرمن الا من میقات والمواقیت التی وقتها لکم
رسول اللہ لاهل المدینة ومن مر بها من غیر اهلها ذا الحلیفة ولاهل الشام ومن مر
بها من غیر اهلها قرن ولاهل الیمن یلملم ولاهل العراق وسائر الناس ذات عرق
ابو حنیفة عن عمرو بن مرة عن عبد اللہ بن سلمة عن علی قال من تمام الحج والعمرة

ان يحرم بهما من دويرة اهله ابو حنيفة عن حماد عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال بعث رسول الله صلعم ضعفة اهله من جمع بليل وقال لهم لا ترموا جمرة العقبة حتى تطلع الشمس ابو حنيفة عن حماد عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال طاف النبى صلعم بالبيت وهو شاكى على راحلته يستلم الاركان بمحجنه ابو حنيفة عن ابى اسحاق السبيعى عن عبد الله بن يزيد الخطمى عن ابى ايوب الانصارى ان رسول الله صلعم صلى المغرب والعشاء بجمع باذان واقامة واحدة ابو حنيفة عن حماد عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان النبى صلعم طاف بين الصفا والمروة وهو شاكى على راحلته ابو حنيفة عن عبد الله بن سعيد بن ابى سعيد المقبرى ان رجلا قال لعبد الله بن عمر يا ابا عبد الرحمن انك تلون لحيتك بالصفرة فقال رسول الله صلعم فعله قال رايتك تتوضا فى النعال السبتية واذا اردت ان تحرم ركبت ثم استقبلت القبلة ثم احرمت فقال رايت رسول الله صلعم يفعلها ابو حنيفة هذا الحديث ايضا عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر انه قال له رجل يا ابا عبد الرحمن رايتك تصنع اربع خصال قال ما هن قال رايتك حين اردت ان تحرم ركبت راحلتك واستقبلت القبلة ثم احرمت حين انبعث بك بعيرك ورايتك حتى تطوف بالبيت لم تجاوز الركن اليمانى حتى تستلمه ورايتك تلون لحيتك بالصفرة ورايتك تتوضا فى النعال السبتية فقال انى رايت رسول الله صلعم يصنع ذلك كله ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم عن الاسود عن عائشة انها قالت يا نبى الله يصدر الناس بحج وعمرة واصدر بحجة فامر النبى صلعم عبد الرحمن بن ابى بكر رضه فقال انطلق بها الى التنعيم فلتهل بعمرة ثم لتفرغ منها ثم تعجل على فانى انتظرها ببطن العقبة ابو حنيفة عن عبيد الله بن عمر العمرى عن سعيد بن ابى سعيد عن ابن عمر قال رايت النبى صلعم يهل اذا استوت به راحلته ابو حنيفة عن ابرهيم عن علقمة عن عبد الله انه قيل له صلى عثمان

اربعا فقال انا لله وانا اليه راجعون صليت مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم ركعتين ومع ابي بكر وعمر رضي الله عنهما ركعتين ثم حضر
الصلوة مع عثمان فصلى معه اربع ركعات فقيل له استرجعت
ثم صليت اربعا فقال الخلاف شر قال وكان عثمان اول من
اتمها. ابو حنيفة عن عدي بن ثابت عن عبد الله بن يزيد عن ابي ايوب
الانصاري قال صليت مع رسول الله صلعم المغرب والعشاء بالمزدلفة
ابو حنيفة عن سلمة بن كهيل عن الحسن المقرئ عن ابن عباس رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه عجل ضعفة اهله من المزدلفة وقال لهم
لا ترموا جمرة العقبة حتى تطلع الشمس ابو حنيفة عن يزيد الرشك
البصري عن عبد الرحمن عن امة الله بنت عامر العتكية عن عائشة رض ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال لا باس بالعمرة في سائر السنة ما خلا يوم
عرفة ويوم النحر وايام التشريق ابو حنيفة عن ابي جناب عن يحيى بن
ابي حية عن هانئ بن يزيد عن عبد الله بن عمر قال افضنا معه
من عرفات فلما نزلنا جمعا اقام فصلينا المغرب معه ثم تقدم فصلى
بنا ركعتين ثم دعا بماء فصبه عليه ثم اوى الى فراشه فقعدنا ننتظر
طويلا ثم قال ثم قلنا يا ابا عبد الرحمن الصلوة فقال اي الصلوة تعنون قلنا
العشاء الاخرة فقال اما كما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد صليت

الفصل الثالث فيما هو من محظورات الاحرام وفيما ليس منها

وفي الاجزية ابو حنيفة عن عطاء بن يسار عن كبير بن جمهان قال بينا عبيد
الله بن عمير في المشعر وعليه ثوبان هرويان اذ قال له رجل تلبس
المصبغ وانت محرم فقال سبحان الله فلنا صبغنا بمدر

قول ابن مسعود في شرح يدل على ان الخلاف على الخليفة الراشد ولو كان من مجتهد آخر شر في العلم شر يجتنب ولذلك لم يرفع الشافعي اليدين في غير الافتتاح ولم يقنت في الفجر عند اصحاب ابي حنيفة في البغداد

ابو حنیفۃ عن ابی الزبیر عن جابر بن عبد اللہ ان النبی صلعم امر اصحابہ ان یجعلوا
من احرامہم بالحج ویجعلوھا عمرۃ ابو حنیفۃ رض عن حماد عن ابراھیم فی الرجل
یقدم متمتعا فی شہر رمضان فلا یطوف حتی یدخل شوال قال فہو متمتع لانہ طاف
فی اشہر الحج ابو حنیفۃ عن حماد عن ابراھیم فی الرجل یفوتہ صوم ثلثۃ ایام فی الحج
قال علیہ الھدی لا بد منہ ولو انہ یبیع ثوبہ ابو حنیفۃ رض قال رایت سفیان
الثوری یطوف بالکعبۃ وعلیہ خفان مقطوعان ابو حنیفۃ عن حماد عن ابراھیم
فی المحرم قال یبط الجرح ویعصر القرحۃ ویقص الظفر اذا انکسر ویجبر الکسر ابو حنیفۃ
عن عمرو بن دینار عن جابر بن زید عن ابن عباس قال قال رسول اللہ صلعم
من لم یکن لہ ازار فلیلبس السراویل ومن لم یکن لہ نعلان فلیلبس الخفین ابو
حنیفۃ عن ابی السوار عن ابی حاضر ان رسول اللہ صلعم احتجم وھو صائم
محرم ابو حنیفۃ عن سالم بن عجلان الاموی الجزری الافطس عن سعید
بن جبیر عن ابن عمر انہ رای حداۃ علی دبرۃ بعیر فرماہ وھو محرم ابو حنیفۃ
عن حماد عن ابراھیم انہ قال فی الشقاق اذا احرم قال ادھنہ بالسمن والودک وقال
سعید بن جبیر بکل شئ تاکلہ ابو حنیفۃ عن حماد عن ابراھیم انہ قال فی ظفر
المحرم ینکسر قال یکسرہ وقال سعید بن جبیر یقطعہ ابو حنیفۃ عن حماد عن ابراھیم
قال یستاک المحرم من الرجال والنساء ابو حنیفۃ عن نافع عن ابن عمر عن رسول
اللہ صلعم انہ قال یقتل المحرم الفارۃ والحیۃ والکلب العقور والحداۃ والعقرب
ابو حنیفۃ عن عطاء بن السائب عن ابن عباس فی الرجل یواقع امراتہ بعد ما
وقف بعرفۃ قال علیہ بدنۃ وتم حجہ ابو حنیفۃ عن حماد عن سعید بن جبیر
عن عبد اللہ بن عمر قال اذا جامع بعد ما یفیض من عرفات فعلیہ دم ویقضی
ما بقی من حجہ وعلیہ الحج من قابل ابو حنیفۃ عن حماد عن ابراھیم انہ قال

بينما عمر بن الخطاب رض واقف بعرفات اذ ابصر برجل يقطر راسه طيبا فقال ويلك المحرم اشعث اغبر فقال اهللت بالعمرة مفردة ثم قدمت مكة ومعي اهلي فحللت من عمرتي واغتسلت من الطيب ومن اهلي حتى اذا كان غداة التروية اهللت بالحج فظن عمر ان الرجل صدقه فكف عنه وانما كان الم بالنساء والطيب بالامس فنهى عمر رض عن متعة الحج ثم قال والله لو اني خليت بينكم وبين متعة الحج لاوشكتم ان تضاجعوهن تحت الاراك بعرفات ثم تروحون حجاجا ابو حنيفة عن عبد العزيز بن رفيع عن مجاهد عن ابن عباس ان رجلا قال له اني قبلت اهلي واني محرم فاذ فقت فقال اهرق دما وتم حجك ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم في المحرم اذا قبل فانزل عليه الدم ابو حنيفة عن زياد بن علاقة عن عمرو بن ميمون عن عايشة ان النبي صلعم كان يقبل وهو محرم ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم انه قال الرفث الجماع والفسوق المعاصي والجدال قول الرجل لا والله بلى والله ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال اذا اشترك القوم المحرمون في قتل صيد فعلى كل منهم جزاء ابو حنيفة رض عن الهيثم بن ابي الهيثم عن الصلت بن جبير عن ابن عمر رض قال اهدى له ظبيان وبيض نعام في الحرم فابى ان يقبله وقال هلا ذبحتهما قبل ان تجئ بهما ابو حنيفة عن محمد بن المنكدر عن عثمان بن محمد عن طلحة بن عبيد الله قال تذاكرنا لحم صيد يصيده الحلال فياكله المحرم ورسول الله صلعم نائم حتى ارتفعت اصواتنا فاستيقظ رسول الله صلعم فقال فيما تتنازعون فقلنا في لحم صيد يصيده الحلال فياكله المحرم قال فامرنا باكله ابو حنيفة عن محمد بن المنكدر عن ابي قتادة قال خرجت في رهط من اصحاب رسول الله صلعم ليس فيهم حلال غيري فبصرت بعانة فبشرتها الى فرسي فركبتها وعجلت عن سوطي فقلت ناولونيه فابوا فنزلت عن فرسي فاخذت السوط وطلبت العانة واصبت منها حمارا

فاكلت واكلوا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال اذا اهللت بهما جميعا العمرة
والحج فاصبت صيدا فان عليك جزائين فان اهللت بعمرة كان عليك جزاء
وان اهللت بالحج كان عليك جزاء ابو حنيفة عن ابى سلمة عن رجل عن ابى هريرة
قال مررت فى البحرين فسالونى عن لحم الصيد يصيده الحلال هل يصلح للمحرم ان
ياكله فافتيتهم باكله وفى نفسى منه شئ ثم قدمت على عمر بن الخطاب رض فذكرت
له ما قلت لهم فقال لو قلت غير ذلك لم تقل بين اثنين ما بقيت ابو حنيفة عن
عبد الله بن دينار عن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلعم من لم يكن
له نعلان فليلبس الخفين وليقطعهما اسفل من الكعبين ابو حنيفة عن منصور
بن المعتمر عن ابرهيم عن خالته عن عايشة رض قالت اذا اهلك الهدى فى
الطريق او عطب فنحره واكله احب الى من تركه للدباب ابو حنيفة عن عبد الله
بن دينار عن ابن عمر ان رجلا قال يا رسول الله ماذا يلبس المحرم من الثياب
قال لا يلبس القميص ولا الثياب ولا العمامة ولا القباء ولا السراويل ولا البرنس
ولا ثوبا مسه ورس ولا زعفران ومن لم يكن له نعلان فليلبس الخفين وليقطعهما
اسفل من الكعبين ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال يتداوى المحرم بما احب
ما لم يكن فيه طيب ابو حنيفة عن ابرهيم بن محمد بن المنتشر عن ابيه عن
عائشة رض كانى انظر الى وبيص الطيب فى مفرق رسول الله صلعم وهو محرم
ابو حنيفة عن الهيثم عن نافع عن ابن عمر انه قال اذا رمى الرجل فى الحرم فاصاب
فى الحل فعليه الجزاء واذا رمى فى الحل فاصاب فى الحرم فليس عليه الجزاء ابو حنيفة
عن عبد الملك بن عمير عن عائشة رض ان النبى صلعم امرها فرفضها العمرة بدم ابو
حنيفة عن ابرهيم بن محمد بن المنتشر قال سالت ابن عمر ايتطيب المحرم فقال لان
اصبح انضح قطرانا احب الى من ان اصبح انضح طيبا فاتيت عائشة فذكرت

ذلك لها فقالت انا طيبت رسول الله فطاف في ازواجه ثم اصبح تعني محرما
ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم عن الاسود عن عائشة رض كاني انظر الى وبيص الطيب
في مفرق رسول الله صلعم وهو محرم ابو حنيفة عن منصور بن المعتمر عن ابرهيم عن
الاسود عن عائشة قالت رايت وبيص الطيب في مفرق رسول الله صلعم ابو حنيفة
عن يحيي بن عبيد الله بن موهب التيمي القرشي الكوفي عن ابي هريرة ان رسول الله صلعم
خرج ماشيا في جنح الليل يسير فراى خيالا فامر عليا ان يبينه ففعل فاذا امرأة عريانة
فقال ما انت قالت اني نذرت ان احج عريانة ماشية ناقضة شعري وما امن
بالنهار واستتر بالليل واتنكب الطريق فاخبر رسول الله صلعم بذلك فقال
ارجع اليها فامرها ان تركب وتلبس وتهريق دما ابو حنيفة عن حماد عن
ابرهيم عن الاسود عن عائشة انها قدمت متمتعة وهي حائض فامرها النبي
صلعم فرفضت عمرتها واستانفت الحج حتى اذا فرغت من حجها امرها ان تصدر
ابو حنيفة عن حماد عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان رسول الله صلعم
احتجم وهو محرم ابو حنيفة عن ابي العالية عن طاوس عن ابن عباس ان
رسول الله صلعم احتجم وهو محرم ابو حنيفة عن خارجة بن عبد الله
الانصاري قال سالت سعيد بن المسيب عن الهميان للمحرم قال لا باس به
ابو حنيفة عن هشام بن عروة عن ابيه عن جده انه قال كنا نحمل لحوم الصيد
زادا ونحن محرمون مع رسول الله صلعم ابو حنيفة عن ابي امية عبد الكريم بن ابي المخارق
عن انس بن مالك ان النبي صلعم راى رجلا يسوق بدنة فقال اركبها ابو حنيفة عن
خصيف عن ابي عبيدة عن عبد الله قال قيمة بيض النعام اذا اصابه المحرم هي الواجب
ابو حنيفة عن الهيثم عن رجل عن عائشة انها قدمت متمتعة وهي حائض فامرها النبي صلعم
فرفضت عمرتها ابو حنيفة عن الهيثم عن رجل عن عائشة عن رسول الله انه امر برفض عمرتها وذبح لرفضها

ابو حنیفة عن حماد عن ابراهیم عن عائشة رض انها ساقت بدنة فضلت فاشترت مكانها اخری ثم وجدت الاولی فنحرتهما ابو حنیفة عن میمون بن مهران وعطاء بن ابی رباح انهما قالا من طاف بین الصفا والمروة ولم یرمل فلیس علیه شیء قال الله تعالی ان الصفا والمروة من شعائر الله ابو حنیفة عن حماد عن ابراهیم ان المتمتع اذا لم یكن صام ثلثة ایام فی الحج فلابد من الهدی فان مضت ایام النحر قبل ان یهدی فعلیه الهدی وعلیه دم اخر لتاخیر الدم الباب التاسع فی البیوع وانه یشتمل علی اربعة فصول الفصل الاول فی التحریض علی التجارة و الصدق فیها والمبرة منها الفصل الثانی فی العقود المنهی عنها والتی لا باس بها الفصل الثالث فیما یثبت فیه الخیار الفصل الرابع فی الاختلاف الواقع فی العقد الفصل الاول فی التحریض علی التجارة والصدق فیها ابو حنیفة عن الحسن بن الحسن عن ابی سعید الخدری عن النبی صلعم انه قال التاجر الصدوق مع النبیین والصدیقین والشهداء یوم القیمة ابو حنیفة عن اسمعیل بیاع السابری عن رافع بن خدیج قال قال رسول الله صلعم یا معشر التجار ثلث مرات انکم تبعثون یوم القیمة فجارا الا من بر وصدق ابو حنیفة عن ابی صخرة جامع بن شداد المحاربی قال واقبلنا المدینة بتجارة فابتاع منا رجل لا نعرفه فتذاکرنا ذلك فیما بیننا فقالت عجوز لنا ارتعوا فلقد بایعتم رجلا لم یكن لرجل ان یلبسه شتات القدر فارسل الینا فاتیناه فنثر التمر علی انطاع ثم قال فکلوا فاصدرنا منه شبعا ثم بعثنا لبثا حتی رددنا علیه ربنا ثم اوفانا فافضل فلم نر بعده مثله فی الوفاء فسالنا عنه فقیل علی بن ابی طالب ابو حنیفة عن حماد عن ابراهیم فی الرجل یكون له الدین علی الرجل فیجعله فی السلم قال لا خیر فیه حتی یقبضه ابو حنیفة عن حماد عن ابراهیم انه قال یكره السلم الی الحصاد والی العطاء ابو حنیفة عن حماد عن ابراهیم فی الرجل

يسلم في الفاكهة الى العطاء يأخذ قفيزا بقفيزين قال لا خير فيه ابو حنيفة
عن حماد عن ابراهيم في الرجل يسلم في التمر قال لا خير فيه حتى يطعم ابو حنيفة
عن حماد عن ابراهيم انه قال لا بأس فيه ابو حنيفة عن سليمان بن مهران الاعمش
عن ابي وائل عن قيس بن ابي غرزة قال خرج علينا رسول الله صلعم وكنا نتبايع
في الاسواق وكنا نسمى السماسرة فسمانا باسم هو احسن الينا من اسمنا فقال يا معشر
التجار ان هذا البيع يحضره الحلف في الايمان فشوبوه بالصدقة الفصل الثاني
في العقود المنهي عنها والتي لا بأس بها ابو حنيفة عن الحسن بن الحسن بن علي
بن ابي طالب رض قال اقبل زيد بن حارثة برقيق من اليمن فاحتاج الى نفقة ينفقها
عليهم فباع غلاما من الرقيق كان مع امه فلما قدم على النبي صلعم تصفح الرقيق فبصر
بالام فقال ما لي ارى هذه والهة فقال احتجنا الى نفقة فبعنا ابنها فامره ان
يرجع فيرده ابو حنيفة عن يحيى بن عبد الله بن موهب التيمي القرشي الكوفي
عن عامر الشعبي عن عتاب بن اسيد ان رسول الله صلعم امره ان ينهى قومه عن بيع
ما لم يقبض وعن شرطين في بيع وعن ربح ما لم يضمن وعن بيع وسلف ابو حنيفة
عن يحيى بن عامر عن عبيد الله بن عبد الواحد عن عتاب بن اسيد عن النبي صلعم
انه قال انطلق الى اهل الله فانههم عن اربع خصال عن بيع ما لم يقبضوا وعن ربح ما لم
يضمنوا وعن شرطين في بيع وعن بيع وسلف ابو حنيفة عن يحيى بن عامر الكوفي الحميري
عن رجل عن عتاب بن اسيد عن النبي صلعم انه قال له انه اهلك عن بيع ما لم يقبضوا
وربح ما لم يضمنوا وعن شرطين في بيع وعن سلف وبيع ابو حنيفة عن حماد
عن ابراهيم في الرجل يشتري الجارية ويشترط عليه ان لا يبيع ولا يهب فكرهه وقال
ليست بامرأتك تزوجتها ولا بملك يمين تصنع بها ما تصنع بملك يمينك ابو حنيفة
عن ابي اسحق عن امرأة ابي السفر ان امرأة قالت لعائشة رض ان زيد بن ارقم باعني

بجاریة بثمان مائة درهم ثم استزدها منی بستمائة درهم فقالت ابلغیه عنی ان الله تعالی ابطل جهاده مع رسول الله صلعم ان لم یتب ابو حنیفة عن عدی بن ثابت عن ابی حازم عن ابی هریرة رض عن رسول الله صلعم انه نهی عن بیع حاضر لبادٍ ابو حنیفة عن محمد بن قیس قال سال ابن عمر عن بیع الخمر واکل ثمنها فقال قاتل الله الیهود حرمت علیهم الشحوم فحرموا اکلها واستحلوا اکل ثمنها ثم قال ان الله تعالی حرم الخمر فحرام بیعها واکل ثمنها ابو حنیفة عن جبلة بن سحیم عن ابن عمر رض قال نهی رسول الله صلعم عن السلم فی النخل حتی یبدو صلاحه ابو حنیفة عن الزهری عن عبد الله بن مسعود انه طلب من امراته جاریة لیشتریها منها فقالت ابیعکها علی ان تمسکها علیّ فان اردت بیعها کنت احق بها بالثمن ثم سال عمر بن الخطاب رض فقال لا تقربها وفیها مشوبة لاحد ابو حنیفة عن الهیثم عن عکرمة عن ابن عباس قال رخص رسول الله صلعم فی ثمن الکلب للصید ابو حنیفة عن هاشم عن ابن عباس قال رخص رسول الله صلعم فی ثمن کلب الصید ابو حنیفة عن ابی یعفور عن جدته عن عبد الله بن عمر عن النبی صلعم انه بعث عتاب بن اسید الی اهل مکة وقال انههم عن شرطین فی بیع وعن بیع وسلف وعن ربح ما لم یضمن وعن بیع ما لم یقبض ابو حنیفة عن ابی العطوف الجراح بن المنهال الزهری ان عبد الله بن مسعود اشتری جاریة من زوجته زینب الثقفیة واشترطت علیه انه ان استغنی عنها فهی احق بها بثمنها فلقی عمر بن الخطاب رض فذکر له ذلک فقال ما یعجبنی ان تقربها ولاحد فیها شرط فرجع عبد الله فردها ابو حنیفة قال سمعت عطاء بن ابی رباح وسئل عن ثمن الهر فلم یر به باسا ابو حنیفة عن حماد عن ابراهیم قال اذا وطی المملوکة ثلاثة نفر فی طهر واحد فادعوه جمیعا فهو للآخر وان نفوه جمیعا فهو عبد للآخر فان قالوا لا ندری ورثوه وورثهم جمیعا ابو حنیفة عن حماد

ای شرکاء فیها ملکا ۱۲

عن ابرهيم عن عبد الله بن مسعود فی المملوكة تباع ولها زوج قال بيعها طلاقها ابو حنيفة عن حماد عن
ابرهيم انه قال اسلم ما يكال فيما يوزن وما يوزن فيما يكال ولا تسلم ما يكال فيما يكال ولا ما
يوزن فيما يوزن فاذا اختلف النوعان فيما لا يكال ولا يوزن فلا باس باثنين بواحد
يدا بيد ولا باس به نسأ واذا كان من نوع واحد مما لا يكال ولا يوزن فلا باس به اثنين
بواحد يدا بيد ولا خير فيه نسأ ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال اذا اسلم فی الثياب وكان معروفا
عرضه ورقعته فهو جائز وهو قول ابی حنيفة ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم فی الرجل يسلم
الثياب فی الثياب قال اذا اختلف انواعه فلا باس به ابو حنيفة عن عطاء بن ابی رباح عن
جابر بن عبد الله ان عبدا كان لابرهيم بن نعيم النحام فدبره ثم احتاج الی ثمنه
فباعه النبی صلعم بثمان مائة درهم ابو حنيفة عن عطاء عن جابر انه صلعم باع المدبر
ابو حنيفة عن عطاء بن ابی رباح عن ابی هريرة رض قال قال رسول الله صلعم لا
يباع الثمار حتی تطلع الثريا ابو حنيفة عن عطاء عن جابر بن عبد الله قال نهی
رسول الله صلعم عن الزبيب والتمر والبسر ابو حنيفة عن عطاء بن ابی رباح عن ابن عباس
عن اسامة بن زيد قال انما الربوا فی النسيئة وما كان يدا بيد فلا باس ابو حنيفة
عن ابی الزبير عن جابر ان النبی صلعم اشتری عبدين بعبد ابو حنيفة عن حماد
عن ابرهيم انه قال فی التاجر يختلف الی اراضی الحرب انه لا باس بذلك ما لم يحمل
اليهم سلاحا او كراعا او سبيا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم عن ابی هريرة وابی سعيد الخدری
عن النبی صلعم انه قال لا يستام الرجل علی سوم اخيه ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم عن ابی
هريرة وابی سعيد انهما قالا قال رسول الله صلعم لا يخطب الرجل علی خطبة اخيه ولا يسوم
علی سوم اخيه ولا تنكح المرأة علی عمتها ولا علی خالتها ولا تسأل طلاق اختها لتكفئ ما فی صحفتها فان الله هو رازقها ولم
من استاجر اجيرا فليعلمه اجره ابو حنيفة عن ابی الزبير عن جابر عن النبی صلعم انه نهی ان يشتری تمرة حتی تشقح ابو حنيفة
عن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس عن النبی صلعم انه قال من اشتری طعاما فلا يبعه حتی يستوفيه

سه وليس علی قول ابيحنيفة لحدوث [illegible] وتخييره عدم [illegible] فی ابقاء نكاح [illegible] زوجة [illegible] وقد فسخت نكاحها ١٢ مح

[illegible]

سه قال محمد فی الآثار وبنا نأخذ وهو قول ابيحنيفة

صحفتها فی رواية الآثار صحفتها صحفتك ان قال محمد وبه نأخذ وهو قول ابيحنيفة ١٢ مح

ابو حنيفة عن ابي بكر مرزوق التيمي الكوفي عن ابي جبلة عن ابن عمر انه
سأله انا نقدم الارض ومعنا الورق الخفاف النافقة وبها الثقال الكاسدة انشتري
ورقهم بورقنا قال لا ولكن بع ورقك بالدنانير واشتر ورقهم ولا تفارقهم حتى تقبض
وان صعد فوق البيت فاصعد معه وان وثب فثب معه ابو حنيفة عن عمرو بن
دينار عن ابن عباس قال نهينا عن بيع الطعام حتى يقبض قال ابن عباس واری کل شیء
مثل الطعام لا يباع حتى يقبض ابو حنيفة عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله عن النبي صلعم
انه قال لا يبيع حاضر لباد ابو حنيفة عن سلمة بن كهيل عن المستورد بن الاحنف
ان رجلا اتى عبد الله بن مسعود فقال ان لي امة ارضعت ولدي افنبيعها قال نعم
فانطلق فباعها فقال من يشتري مني ام ولدي ابو حنيفة عن نافع عن ابن عمر قال
نهى رسول الله صلعم عن بيع القذر ابو حنيفة عن محمد بن قيس ان رجلا من ثقيف
يكنى ابا عامر كان يهدي الى النبي صلعم في كل عام راوية خمر فاهدى اليه في العام الذي
حرمت فيه الخمر راوية خمر كما كان يهديها فقال رسول الله صلعم يا ابا عامر
ان الله تعالى حرم الخمر فلا حاجة لنا في خمرك فقال خذها وبعها واستعن بثمنها
على حاجتك فقال ان الله تعالى حرم شربها وحرم بيعها واكل ثمنها ابو حنيفة
عن معن بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن رسول الله صلعم انه قال اشتروا
على الله قالوا وكيف ذلك يا رسول الله قال تقولون بعنا الى مقاسمنا ومغانمنا
ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم عن عبد الله بن مسعود ان رجلا اسلم مالا
في قلائص الى اجل معلوم في شيء معلوم فكره ذلك ابن مسعود وقال خذ راس مالك
ولا تسلم في الحيوان ابو حنيفة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رض قال قال رسول
الله صلعم ليس منا من غش في البيع والشراء ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم انه كان
يكره بيع قصب الآجام وقصبها ابو حنيفة عن حماد قال طلبت من ابي عبد الحميد

ان يكتب الى عمر بن عبد العزيز يساله عن بيع صيد الآجام وقصبها فكتب اليه
ان لا باس به ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم عن ابى سعيد الخدرى وابى هريرة قالا
قال رسول الله صلعم لا يسوم الرجل على سوم اخيه ابو حنيفة عن الهيثم عن
عكرمة عن ابن عباس قال رخص رسول الله صلعم فى ثمن كلب الصيد ابو حنيفة
عن ابى يحيى وقيل ابى جبلة وقيل ابى عمرو عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان رسول
الله صلعم قال اذا اخذ الرجل بعض راس المال وبعض سلمه فلا باس به ابو حنيفة
عن ابى اسحق عن الحارث عن على رض قال لعن رسول الله عم اكل الربوا وموكله ابو حنيفة
عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبى صلعم نهى عن الشرط فى البيع ابو حنيفة
عن عبد الملك بن عمير عن قزعة عن ابى سعيد الخدرى قال قال رسول الله صلعم
لا يبتاع احد منكم عبدا او امة فيه شرط فانه عقد فى الرق ابو حنيفة عن حماد
عن ابرهيم فى الرجل يشترى الجارية ويشترط عليه ان لا يبيع ولا يهب فكره ذلك
وقال هذا ليس ببيع ولا يملك صاحبه بيعه ولا هبته اكره ان جعل مالى فيما لا املك
وقال فى الرجل يشترى الجارية ويشترط عليه ان لا يبيع فكره ذلك وقال ليس بامرأة تزوجها
او لا يملك يمين يصنع بها ما يصنع بملك يمينه الفصل الثالث فيما ثبت فيه
الخيار ابو حنيفة عن الهيثم بن حبيب الصيرفى عن محمد بن سيرين عن ابى هريرة قال
قال رسول الله صلعم من اشترى شاة مصراة فهو بالخيار ثلثة ايام فان ردها
ردها معها صاعا من التمر ابو حنيفة عن عمرو بن دينار المكى عن جابر بن زيد
قال اذا قام المتبايعان من مجلسهما فلا خيار ابو حنيفة عن الهيثم بن حبيب
الصيرفى عن محمد بن سيرين عن ابى هريرة عن النبى صلعم انه قال من اشترى شيئا لم
يره فهو بالخيار اذا راه ابو حنيفة عن ابى الزبير عن جابر بن عبد الله عن النبى صلعم
انه قال من باع نخلا مؤبرا او عبدا له مال فالثمرة والمال للبايع الا ان يشترط

اى فى اللغة حبس البهائم عن حلب اللبن ايام وقت ارادة البيع ليجلب المشترى لجيد لبنه والشئ يبيع بثمن غال ثم يظهر انها بعد ذلك قليل الحليب الا قليلا ١٢ نور

المشتري ابو حنيفة عن الهيثم عن الشعبي عن امير المؤمنين علي بن طالب
في الرجل يشتري الجارية فيطأها ثم يصيب بها عيبا انه لا يستطيع ان يردها
ويرجع بنقصان العيب ابو حنيفة عن الهيثم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن
مسعود عن ابيه عن جده ان الاشعث بن قيس الكندي اشترى من عبد الله
رقيقا من رقيق الامارة فتقاضاه عبد الله فقال الاشعث اشتريتها منك
بعشرة الاف درهم فقال عبد الله اجعل بيني وبينك رجلا فقال الاشعث
اني اجعلك بيني وبين نفسك فقال عبد الله اني ساقضي بيني وبينك بقضاء
سمعته من رسول الله صلعم سمعته يقول اذا اختلف البيعان ولم يكن لهما
بينة فالقول ما قال البايع ويترادان البيع **الفصل الرابع في الاختلاف الواقع
في العقد** ابو حنيفة عن حماد ان رجلا حدثه ان اشعث بن قيس اشترى من
عبد الله بن مسعود رقيقا فتقاضاه عبد الله فقال الاشعث ابتعت منك بعشرة
الاف فقال عبد الله بعته منك بعشرين الفا فقال عبد الله اجعل بينك وبيني
من شئت فقال الاشعث انت بيني وبينك فقال عبد الله انا اخبرك بقضاء
رسول الله صلعم سمعت رسول الله صلعم يقول اذا اختلف البيعان ولم يكن
لهما بينة والسلعة قائمة فالقول ما قال البائع او يترادان ابو حنيفة عن حماد عن
ابرهيم انه قال من باع جارية حبلى ثم ادعى الولد المشتري والبايع جميعا فهو للمشتري
فان ادعاه البايع ونفاه المشتري فهو للبايع وان نفياه فهو عبد للمشتري وان
شكا فيه فهو بينهما يرثهما ويرثانه **الباب العاشر في الصرف** ابو حنيفة عن
عطية العوفي عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلعم انه قال الذهب بالذهب مثلا
بمثل والفضل ربوا والفضة بالفضة وزنا بوزن والفضل ربوا والتمر بالتمر مثلا
بمثل والفضل ربوا والشعير بالشعير مثلا بمثل والفضل ربوا والملح بالملح مثلا بمثل والفضل ربوا ابو حنيفة

قال محمد وبهذا ناخذ لا خير في بيع الرصاص ... وهو قول ابي حنيفة

عن الوليد بن سريع مولى عمر بن الخطاب رض عن انس بن مالك رض قال بعث الى عمر بن الخطاب
باناء من فضة خيبر واني قد احكمت صنعته فامر الرسول ان يبيعه فرجع الرسول فقال
اني ازاد على وزنه قال عمر لا فان الفضل ربوا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم انه قال
اذا كان الخاتم فضة وفيه نص فاشتره بما شئت ان شئت قليلا وان شئت كثيرا
ابو حنيفة عن مرزوق عن ابي جبلة عن ابن عمر قال قلت له انا نقدم الارض بها
الورق الثقال الكاسدة ومعنا ورق خفاف نافقة انبيع ورقنا بورقهم قال لا ولكن
بع ورقك بالدنانير واشتر ورقهم بالدنانير ولا يفارق صاحبك حتى تستوفي منه
فان صعد فوق البيت فاصعد معه وان وثب فثب معه ابو حنيفة عن عطية
العوفي عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلعم انه قال الذهب بالذهب مثلا بمثل والفضل
ربوا والفضة بالفضة مثلا بمثل والفضل ربوا والحنطة بالحنطة مثلا بمثل
يدا بيد والفضل ربوا والشعير بالشعير مثلا بمثل يدا بيد والفضل ربوا والتمر بالتمر
مثلا بمثل يدا بيد والفضل ربوا والملح بالملح مثلا بمثل يدا بيد والفضل ربوا الباب

الحادي عشر في الرهن ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم عن الاسود عن
عائشة رض ان رسول الله صلعم اشترى من يهودي طعاما ورهنه درعا ابو
حنيفة عن حماد عن ابرهيم انه قال اذا كان الرهن يساوي اكثر مما هو فيه فهو في
الفضل مؤتمن واذا كان الرهن اقل مما رهن به ذهب من حقه بقدر الرهن وكان ما بقي على
صاحب الرهن الباب الثاني عشر في الحجر ابو حنيفة عن نافع عن ابن عمر
قال السنة اذا نبتت عانة الغلام جرت عليه الامانة ابو حنيفة عن محمد بن
المنكدر عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلعم لا يتم بعد حلم ابو حنيفة عن محمد بن المنكدر عن جابر بن
عبد الله ان عائشة رض زوجته يتيمة كانت عندهم فجهزها النبي صلعم من عنده ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم عن
الاسود عن عائشة رض عن النبي صلعم انه قال رفع القلم عن ثلاثة عن الصبي حتى يكبر وعن المجنون حتى يفيق وعن النائم حتى يستيقظ

ملاحظة: وان لم يتعين ... من الهجرة ... الرواية منقطعة ... وان غيره ... الحكم وهو الصحيح لان ابا حنيفة لم يلق مروان بن الحكم الاموي والد عبد الملك الخليفة

رواية الآثار لمحمد ... فان قال محمد وبهذا ناخذ وهو قول ابي حنيفة وفي رواية الآثار لمحمد ... بمثل يدا بيد ... في الهداية في ذلك

ابو حنیفة عن حماد عن سعید بن جبیر عن حذیفة قال قال رسول
الله صلعم رفع القلم عن ثلثة عن النائم حتی یستیقظ وعن المجنون حتی
یفیق وعن الصبی حتی یحتلم ابو حنیفة عن منصور بن المعتمر عن الشعبی
عن جابر رض عبد الله الانصاری قال قال رسول الله صلعم لا یجوز للمعتوه
طلاق ولا بیع ولا یشتری ابو حنیفة عن الهیثم عن عایشة رض قالت کانوا
یصنعون طعام الیتیم علی حدة فقالت عائشة ما کنت لا ذره کالوحشی
لکن اخلط طعامه بطعامی ولبسه بلبسی وعلف دابته بعلف دابتی قال الله
وان تخالطوهم فاخوانکم فی الدین ابو حنیفة عن حماد عن سعید بن
جبیر عن ابن عباس انه اتاه عبد اسود فقال انی علی سبیل من الطریق فی ماشیة
لموالی افاسقی من البانها بغیر اذنهم فقال لا فقال انی بارض صید فاصمی وانمی
فقال کل ما اصمیت ودع ما انمیت والاصماء ما حبس علیک وانت تنظر الیه
والانماء ما ذهب وتواری عنک فمات ابو حنیفة عن الهیثم بن حبیب عن بعض
ال سعد عن سعد بن ابی وقاص ان النبی صلعم عرض علیه عمیر بن ابی وقاص
وهو غلام لم یحتلم علی ان یعقد علیه حمائل سیفه فاجازه الباب الثالث
فی الاجارات ابو حنیفة رض عن ابی الزبیر عن عبد الله عن رسول الله صلعم
نهی عن بیع النخل سنة او سنتین ابو حنیفة عن حماد عن ابراهیم عن الاسود
عن ابی سعید الخدری رض وابی هریرة ان النبی صلعم قال لا یستام الرجل علی سوم
اخیه ولا ینکح علی خطبته ولا تنکح المراة علی عمتها ولا علی خالتها ولا تسال
طلاق اختها لتکفی ما فی صحفتها فان الله هو رازقها ولا تبایعوا بالقاء الحجر
واذا استاجرت اجیرا فاعلمه اجره ابو حنیفة عن حماد عن ابراهیم عن
ابی هریرة وابی سعید الخدری عن النبی صلعم انه قال لا یسوم الرجل علی سوم

اخیه ولا یخطب علی خطبة اخیه ولا تبایعوا بالقاء الحجر ولا تناجشوا واذا استاجر
احدکم اجیرا فلیعلمه اجره ولا تنکح المراة علی عمتها وخالتها ولا تسأل الطلاق اختها
لتکفئ ما فی صحفتها فان الله رازقها ابو حنیفة عن ابی حصین عثمان بن عاصم
الاسدی عن ابن رافع بن خدیج عن ابیه عن النبی صلعم انه مر بحائط فاعجبه قال لمن
هذا فقلت هو لی قال من این لك قال استاجرته قال فلا تستاجر شیئا بشیء منه
ابو حنیفة عن ابی السوار وقیل ابی السوداء عن ابی حاضر عن ابن عباس ان النبی صلعم احتجم
واعطی الحجام اجره ولو کان خبیثا ما اعطاه ابو حنیفة عن حماد عن ابرهیم
عن ابی سعید الخدری عن النبی صلعم انه قال من استاجر اجیرا فلیعلمه اجره ابو
حنیفة عن بشیر الکوفی عن محمد بن علی عن ابیه عن علی بن ابی طالب رض ان النبی صلعم
قال لا ضمان علی قصار ولا صباغ ولا وشاء ابو حنیفة عن علقمة بن مرثد عن عبد
الله بن عمر رض قال قال رسول الله صلعم من استاجر اجیرا فلیعلمه اجره ابو حنیفة
عن حماد عن ابرهیم فی الرجل یستاجر الارض ثم یواجرها باکثر مما استاجرها قال
لا خیر فی الفضل الا ان یحدث فیها شیئا ابو حنیفة عن ابرهیم ان شریحا لم یضمن
اجیرا قط ابو حنیفة لا یضمن الاجیر المشترك شیئا الا ما جنت یده ابو حنیفة
عن بشر او بشیر شك محمد بن الحسن عن ابی جعفر محمد بن علی بن الحسین بن علی بن ابی طالب
عن امیر المؤمنین علی بن ابی طالب انه کان لا یضمن القصار ولا الصباغ ولا الحائك
ابو حنیفة عن علی بن الاقمر عن شریح قال اتی شریحا رجل وانا عنده فقال رفع هذا
الی ثوبه لاصبغه فاحترق بیتی فاحترق ثوبه فی بیتی فقال ادفع الیه ثوبه وقال
ادفع الیه ثوبه وقد احترق بیتی قال رایت لو احترق بیته اکنت تدع له اجرك قال
ابو حنیفة عن یونس بن محمد عن ابی جعفر محمد بن علی عن امیر المؤمنین علی بن ابی طالب
انه کان لا یضمن القصار والصباغ الباب الرابع عشر فی الشفعة

ابو حنيفة عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله الانصاري قال قال رسول
الله صلعم الجار احق بشفعته اذا كانت الطريق واحدة ابو حنيفة عن حماد عن
ابراهيم عن شريح انه قال الشفعة من قبل الابواب ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم
انه قال لا شفعة الا في ارض او دار ابو حنيفة عن عبد الكريم بن ابي المخارق
عن المسور بن مخرمة قال اراد سعد ان يبيع داراً له فقال للجار خذها بسبعمائة درهم
فاني قد اعطيت بها ثمانمائة درهم ولكن اعطيكها لاني سمعت رسول الله صلعم
يقول الجار احق بشفعته الباب الخامس عشر في المضاربة والشركة
ابو حنيفة عن عبد الله بن حميد بن عبيد الانصاري الكوفي عن ابيه ان عمر بن
الخطاب رض اعطاه مالا مضاربة ليتيم ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم عن
عبد الله بن مسعود انه اعطى زيد بن خليد البكري مالا مضاربة فاسلم زيد
بن خليد مال المضاربة الى رجل من بني سارية يقال له عتريس بن عرقوب في
قلائص ابل تحل واديه بعضها وبقي بعضها فذكروا ذلك لعبد الله بن مسعود فقال
خذ راس مالك ولا تسلم في شيء من الحيوان ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في الرجل
يعطي مال المضاربة بالثلث او النصف وزيادة عشرة دراهم قال لا خير فيه ارأيت
لو لم يربح الا درهما ما كان له ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في مال اليتيم
قال ما شاء الوصي صنع به ان شاء ان يودعه اودعه وان شاء ان يتجر به اتجر به
وان رأى ان يدفعه مضاربة دفعه ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم عن عائشة رض
انها قالت لو وليت مال يتيم لخلطت طعامه بطعامي وشرابه بشرابي ولم اجعله
بمنزلة الوحش الباب السادس عشر في الكفالة والوكالة ابو حنيفة عن
اسمعيل بن عياش الحمصي عن شرحبيل بن مسلم الخولاني عن ابي امامة قال سمعت
رسول الله صلعم يقول عام حجة الوداع ان الله قد اعطى كل ذي حق حقه فلا

في رواية الآثار عن ابراهيم قال رض عبد الله بن مسعود الى زيد بن خويلد البكري تابعه زيد الى عتريس بن عرقوب الشيباني

رواية الآثار الرحيم

وصية للوارث والولد للفراش وللعاهر الحجر وحسابهم على الله ومن ادعى الى غير ابيه او انتمى الى غير مواليه فعليه لعنة الله الى يوم القيمة ولا تنفق المرأة شيئا من بيت زوجها الا باذنه قيل يا رسول الله ولا الطعام قال ولا الطعام فانه من افضل اموالنا ثم العارية مؤداة والمنحة مردودة والدين مقضى والزعيم غارم ابو حنيفة عن عبد الله بن الحسن بن الحسن بن علي بن ابي طالب قال اقبل زيد بن حارثة برقيق من اليمن فاحتاج الى نفقة ينفقها عليهم فباع غلاما من الرقيق ولم يبع امه فلما قدم على النبي صلعم تصفح الرقيق فقال مالي ارى هذه والهة قال احتجنا الى نفقة فبعنا ابنها فامر برده الباب السابع عشر في الصلح ابو حنيفة عن الحسن بن عبيد الله عن الشعبي قال سمعت النعمان بن بشير يقول سمعت رسول الله صلعم يقول مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم كمثل جسد واحد اذا اشتكى الرأس من الانسان تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى ابو حنيفة عن اسمعيل بن امية القرشي عن الزهري ان صفوان بن معطل ضرب يد حسان بن ثابت لابيات هجاه بها وارتفعا الى رسول الله صلعم ليقاصه اذا قر حسان بقوله وصفوان بفعله ابو حنيفة عن رجل من اهل مكة عن ابيه انه كان لرجل عليه دين فقال له عجل لي واضع عنك فسال عمر بن الخطاب رض عن ذلك فنهاه الباب الثامن عشر في الهبة والوقف ابو حنيفة عن محمد بن قيس الهمداني عن ابي عامر الثقفي انه كان يهدى الى النبي صلعم كل عام راوية خمر ابو حنيفة عن بلال بن مرداس الفزاري ثم النصيبيني عن وهب بن كيسان عن جابر بن عبد الله عن النبي صلعم لما فشت العمرى بالمدينة انه صعد المنبر فقال ايها الناس احبسوا عليكم اموالكم فانه من اعمر شيئا فهو للذي اعمر في حيوة المعمر وبعد موته

وفي سنن ابي داود من حديث رسول الله صلعم كل صلح جائز بين المسلمين الا صلحا حرم حلالا او احل حراما ١٢

ابو حنيفة عن يحيى بن حبيب بن ثابت الاسدي الكاهلي الكوفي ان ابن عمر سئل عن
العمرى فقال انها لمن اعطيها وهي في يده ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم انه قال
من اعمر شيئا فهو له ولعقبه من بعده ولا يكون من ثلثه يعني من ثلث المعمر الاول
ابو حنيفة عن شرحبيل بن مسلم عن ابي امامة الباهلي انه قال سمعت رسول الله صلعم
في خطبته عام حجة الوداع ان الله قد اعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث
والولد للفراش وللعاهر الحجر وحسابهم على الله تعالى ومن ادعى الى غير ابيه او انتمى الى غير
مواليه فعليه لعنة الله الى يوم القيمة ولا تنفق امراة من بيتها الا باذن زوجها
قيل يا رسول الله ولا الطعام قال ولا الطعام فانه من افضل اموالنا قال العارية
مؤداة والمنحة مردودة والدين مقضى والزعيم غارم ابو حنيفة عن حماد
عن ابرهيم قال الزوج والمراة بمنزلة القرابة اذا وهب احدهما لصاحبه ليس له ان يرجع
على صاحبه الباب التاسع عشر في الغصب ابو حنيفة عن عاصم بن كليب
الجرمي عن ابي بردة بن ابي موسى عن ابي موسى الاشعري ان رسول الله صلعم زار قوما
من الانصار في دارهم ونحن معه فذبحوا له شاة فصنعوا له طعاما فاخذ من اللحم شيئا فلاكه
فمضغه ساعة لا يسيغه فقال ما شان هذا اللحم قالوا شاة لفلان ذبحناها حتى
يجئ نرضيه من ثمنها قال فقال رسول الله صلعم اطعموها الاسارى ابو حنيفة
عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال سئل رسول الله صلعم عما افسدت المواشي
ليلا فقال النبي صلعم على اهل المواشي حفظها ليلا وعلى اهل الاموال حفظها نهارا
ابو حنيفة عن عاصم بن كليب عن ابيه عن جده عن رجل من اصحاب النبي صلعم قال
صنع رجل من اصحاب النبي صلعم طعاما للنبي صلعم فدعاه فقام اليه النبي صلعم وقمنا
معه واخذ النبي صلى الله عليه وسلم بضعة من اللحم فلاكها في فيه
طويلا فجعل لا يستطيع ان ياكلها فالقاها من فيه وامسك عن الطعام فلما راينا

النبي صلعم صنع ذلك امسكنا عنه ايضا فدعى النبي صلعم صاحب الطعام فقال اخبرني
عن لحمك هذا من اين هو قال يا رسول الله شاة كانت لجار لنا فلم يكن عندنا
فنشتريها منه وعجلنا فذبحناها لك وصنعناها لك طعاما حتى يجي فنعطيه ثمنها
فامره النبي صلعم برفع الطعام وامره ان يطعمه الاسرى الباب العشرون في
القرايض والوديعة والعارية والابق واللقيط واللقطة ابو حنيفة عن اسمعيل
بن عبد الملك عن ابي صالح عن ام هانئ قالت قال رسول الله صلعم ان الله تعالى
خلق في الجنة مدينة من مسك اذفر ماؤها السلسبيل وشجرها خلقت من نور فيها
حور حسان على كل واحدة سبعون ذوابة لوان واحدة منهن اشرفت في الارض
لاضاءت ما بين المشرق والمغرب وملأت من طيب ريحها ما بين السماء والارض فقالوا
يا رسول الله لمن هذه قال لمن كان سمحا في التقاضي ابو حنيفة عن اسمعيل بن عبد الملك
عن ابي صالح عن ام هانئ قالت قال رسول الله صلعم من شدد على امتي في التقاضي اذا
كان معسرا شدد الله عليه في قبره ابو حنيفة عن حماد عن سعيد بن جبير انه
قال في قوله تعالى ومن كان غنيا فليستعفف ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف
قال قرضا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم انه قال لا يأكل الوصي من مال اليتيم قرضا
او غيره ابو حنيفة عن الهيثم عن رجل عن عبد الله بن مسعود انه قال لا يأكل الوصي
من مال اليتيم شيئا قرضا وغيره ابو حنيفة عن اسمعيل بن عبد الملك عن ابي صالح
عن ام هانئ ان النبي صلعم قال الدنيا ملعونة وما فيها ملعون الا المؤمنين وكان لله
ابو حنيفة عن ابي مالك الاشجعي عن ربعي بن خراش عن حذيفة بن اليمان انه قال يؤتى
بعبد الى الله تعالى يوم القيمة فيقول اي رب ما عملت لك خيرا ما ازددت به الا انك رزقتني
مالا فكنت اوسع على الموسر وانظر المعسر فيقول الله عز وجل انا احق بذلك منك
فتجاوزوا عن عبدي ما قال ابن مسعود اشهد على رسول الله صلعم اني سمعته منه

ابو حنيفة عن اسمٰعيل بن عياش عن شرحبيل بن مسلم الخولانى عن ابى امامة قال سمعت رسول الله صلعم يقول عام حجة الوداع ان الله تعالى اعطى كل ذى حق حقه فلا وصية للوارث والولد للفراش وللعاهر الحجر وحسابهم على الله ومن ادعى الى غير ابيه اوانتمى الى غير مواليه فعليه لعنة الله الى يوم القيمة ولا تنفق المرأة شيئا من بيت زوجها الا باذنه قيل يا رسول الله ولا الطعام قال ولا الطعام فانه من افضل اموالنا والعارية مؤداة والمنحة مردودة والزعيم غارم ابو حنيفة عن ابن ابى رباح الكوفى عن ابى عمرو الشيبانى عن عبد الله بن مسعود ان رسول الله صلعم رخص فى الجعل فى رد الابق ابو حنيفة عن سعيد بن المرزبان عن ابن عمر وعبد الله بن مسعود ان جعل الابق اذا رده من موضع خارج من المصر اربعين درهما ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم فى المضاربة والوديعة اذا كانت عند الرجل فمات وعليه دين قال يكونون جميعا اسوة الغرماء اذا لم تعرفا باعيانهما الوديعة والمضاربة ابو حنيفة عن فراش بن يحيى الهمدانى الحارثى الكوفى عن الشعبى عن ابى الدرداء عن رسول الله صلعم انه قال الميت مرتهن بدينه حتى يقضى ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم فى رجل قرض رجلا ورقا فجاء بافضل منها قال الورق بالورق اكره له الفضل حتى ياتى بمثلها ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم فى الرجل يقرض الرجل الدراهم على ان يوفيه خيرا قال فانى اكره ابو حنيفة عن عبد الله بن ابى رباح عن ابى عمرو الشيبانى عن عبد الله بن مسعود رض ان رجلا قدم بعبد ابق فجعلوا ابدعون له باجره الله تعالى فسمعه عبد الله بن مسعود فقال اجر ومغنم فى كل راس اربعون درهما ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم انه قال فى العارية من الجيران والمتاع ما لم يخالف المستعير الى غير الذى قال فسرق المتاع او ضلة

او نفقت الدابة فليس عليه ضمان ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم انه قال لا يضمن العارية
ابو حنيفة عن ابي اسحاق السبيعي عن عاصم بن حمزة عن علي بن ابي طالب رض انه قال في اللقطة يعرفها صاحبها
الذي اخذها سنة ثم ان جاء لها طالب بعد ذلك كان صاحبها بالخيار ان شاء ضمنه مثلها ان
كان الاجر الذي تصدق بها وان شاء امضى الصدقة وكان الاجر له ابو حنيفة عن حماد عن
ابرهيم انه قال في اللقطة يتصدق بها احب الي من ان ياخذها وان كنت محتاجا فاكلت
فلا باس به ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم انه قال ما انفقت على اللقيط تريد به الله تعالى
فليس عليه شيء وما انفقت تريد ان يكون لك عليه فهو لك قال محمد رح هذا كله تطوع
ولا يرجع على اللقيط بشيء وهو قول ابي حنيفة رح الباب الحادي والعشرون في الماذون
ابو حنيفة عن ابي عبد الله بن مسلم بن كيسان الملائي عن انس بن مالك قال كان رسول
الله صلعم يجيب دعوة المملوك ويعود المريض ويركب الحمار ابو حنيفة عن حماد عن
ابرهيم في العبد ياذن له سيده في التجارة فصار عليه دين فاعتقه صاحبه ان عليه
قيمته فان فضل عليه بعد قيمته شيء من الدين الذي عليه طلب الغرماء العبد
بما كان من الفضل وان باعه السيد غرم للغرماء ثمنه وان اعتق العبد يوما من الدهر اخذ
الغرماء بما كان فضل عليه من الدين بعد قيمته الباب الثاني والعشرون في
المزارعة والمساقاة ابو حنيفة عن ابي الزبير عن جابر عن النبي صلعم انه نهى
عن المزابنة والمحاقلة ابو حنيفة عن يزيد بن ابي بيعة عن ابي الوليد عن جابر قال نهى رسول الله صلعم
عن المحاقلة والمزابنة وان يشتري النخل سنة او سنتين ابو حنيفة عن ابي الزبير عن
جابر بن عبد الله عن النبي صلعم عن المخابرة ابو حنيفة عن رجل عن عباية بن رافع ان النبي صلعم
مر بحائط فاعجبه فقال لمن هذا فقال رافع لي يا رسول الله فقال من اين هو لك
فقال استاجرته فقال لا تستاجره بشيء منه ابو حنيفة عن ابن ابي حصين
عن عبد الله بن رافع بن خديج عن ابيه قال مر رسول الله صلعم بحائط

فاعجبه فقال لمن هذا قلت يا رسول الله استاجرته قال لا تستاجره بشيء منه
قال ابو حنيفة يعني الثلث منه او الربع ابو حنيفة عن زيد بن ابي انيسة عن ابي
الوليد عن جابر بن عبد الله عن النبي صلعم انه نهى عن المحاقلة والمزابنة وعن ابتياع النخل حتى
تشقح ابو حنيفة عن يزيد بن ابي ربيعة عن ابي الوليد عن جابر بن عبد الله الانصاري
عن النبي صلعم انه نهى عن المحاقلة والمزابنة وان لا يبتاع النخل حتى تشقح وان لا يبتاع النخل
سنتين ولا ثلاثا ابو حنيفة عن عبد الله بن داود وقيل عبيد الله بن داود عن جعفر
بن محمد انه قال لسالم انا اكره الزراعة وكان سالم يزارع فقال ما كنت لادع معاشي
لقول رجل واحد ابو حنيفة عن حماد قال سالت سالما يعني ابن عبد الله بن عمر
بن الخطاب وطاوسا عن المزارعة بالثلث والربع فقالا لا باس به فذكرت ذلك
لابرهيم فكرهه وقال ان طاوسا له ارض مزارعة فمن اجل ذلك قال ذلك **الباب**
الثالث والعشرون في النكاح ابو حنيفة رض عن عطاء بن ابي رباح عن
يوسف بن ماهك عن ابي هريرة ان رسول الله صلعم قال ثلث جدهن جد وهزلهن
جد النكاح والطلاق والرجعة ابو حنيفة عن قيس بن مسلم عن الحسن بن محمد
بن علي بن ابي طالب رض عن علي بن ابي طالب رض في قوله تعالى والمحصنت من النساء الا ما ملكت
ايمانكم قال كان يقول فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلث وربع قال احل لكم
اربع وحرمت عليكم امهتكم الى اخر الاية قال حرمت عليكم المحصنت الا ما ملكت
ايمانكم بعد الاربع ابو حنيفة عن المنهال بن عمرو عن الحسن بن علي عن علي بن ابي طالب
قال اذا اغلق الباب وارخى الستر وجب الصداق ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال اذا
تزوج الرجل الامة على الحرة فنكاح الامة فاسد واذا نكح الحرة على الامة امسكهما جميعا
ويقسم للحرة ليلتين وللامة ليلة ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال للمرء ان يتزوج اربع
مملوكات وثلاثا واثنتين وواحدة ابو حنيفة عن عطاء بن ابي رباح عن ابن عباس

ان النبی صلعم ذکر لفاطمة ان علیا بذکر ابو حنیفة عن حماد عن ابرهیم انه قال ولد
ام الولد من غیر مولاها بمنزلتها ابو حنیفة عن حماد عن ابرهیم فی الرجل یزوج ام
ولده عبدا فتلد اولادا ثم یموت قال هی حرة واولادها احرار وهی بالخیار ان شاءت
کانت مع العبد وان شاءت لم تکن ابو حنیفة عن جعفر بن محمد بن علی بن الحسین
بن علی بن ابی طالب رض انه سأله کم یتزوج العبد قال اثنتین قال کم حدّه قال نصف
حدّ الحر ابو حنیفة عن حماد عن ابرهیم قال للعبد ان یتزوج حرتین او مملوکتین
ابو حنیفة عن حماد عن ابرهیم انه قال لا یحل للعبد ان یتسری ولا یحل له فرج الا
بنکاح یزوجه مولاه ابو حنیفة عن حماد عن ابرهیم انه قال لا یصلح العبد ان
یتسری ثم تلا قوله تعالی الا علی ازواجهم او ما ملکت ایمانهم قال فلیست بزوجة
ولا ملک یمین ابو حنیفة عن حماد عن ابرهیم فی العبد اذا زوجه مولاه قال الطلاق
بید العبد واذا تزوج العبد بغیر اذن مولاه فالطلاق بید مولاه ویاخذ من المراة
ما اخذت من عبده ابو حنیفة عن حماد عن ابرهیم قال اذا تزوج العبد بغیر
اذن سیده فنکاحه فاسد فاذا اذن له بعد ما تزوج فنکاحه ثابت یعنی اذا جا
ابو حنیفة عن نافع عن ابن عمر قال نهی رسول الله صلعم یوم خیبر عن نکاح المتعة
ابو حنیفة عن ابی خیثم عبد الله بن عثمان بن خثیم عن یوسف بن ماهک عن
حفصة زوج النبی صلعم انها قالت اتت امراة الی النبی صلعم فقالت یا رسول الله
ان زوجها یاتیها وهی مدبرة قال لا باس به اذا کان فی صمام واحد ابو حنیفة
عن محمد بن سبرة ان النبی صلعم نهی یوم فتح مکة عن متعة النساء ابو حنیفة
عن الزهری عن انس رض ان النبی صلعم نهی عن المتعة ابو حنیفة عن مجالد
بن سعید عن سعید عن الشعبی ان عمر بن الخطاب قال اذا اقر الرجل بولده طرفة
عین فلیس له ان ینفیه ابو حنیفة عن حماد عن ابرهیم عن ابی سعید وابی هریرة

ان النبي صلعم قال لا يخطب الرجل على خطبة اخيه ولا تتزوج المرأة على عمتها ولا
على خالتها ابو حنيفة عن يونس بن عبيد الله بن ابي فروة عن الربيع بن سبرة عن
ابيه قال نهى رسول الله صلعم عن متعة النساء عام فتح مكة ابو حنيفة عن عبد
الله بن دينار عن ابن عمر قال قال رسول الله صلعم انكحوا الجواري الشباب فانهن
انتج ارحاما واطيب افواها واعز اخلاقا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم عن
امير المؤمنين علي بن ابي طالب رض قال اذا تزوج الرجل المرأة ولم يدخل بها ثم زنا فانه
يجلد ويمسك امرأته وان زنت ولم يدخل بها حتى يقام عليها الحد يفرق بينهما
ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال جاء رجل الى علقمة بن قيس فقال رجل فجر بامرأة
اله ان يتزوجها قال نعم ثم تلى هذه الاية وهو الذي يقبل التوبة عن عباده ابو حنيفة
عن خالد بن علقمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلعم سوداء ولود احب الى الله
من حسناء عاقر ثم قال رسول الله صلعم ان السقط لا يزال محنطيا على باب
الجنة يقال له ادخل فيقول لا ادخل حتى يدخل ابواي ابو حنيفة عن عبد الملك
بن عمير عن رجل من اهل الشام عن النبي صلعم انه قال انك لترى السقط محنطيا
على باب الجنة يقال له ادخل فيقول لا حتى يدخل ابواي ابو حنيفة عن عبد الملك
بن عمير عن رجل من اهل الشام عن النبي صلعم قال اتاه رجل فقال يا رسول الله صلعم
اتزوج فلانة فنهاه عنها ثم اتاه ايضا فنهاه عنها ثم اتاه ايضا فنهاه عنه ثم قال
سوداء ولود احب الي من حسناء عاقر ابو حنيفة عن الشعبي عن جابر بن
عبد الله وابي هريرة قالا قال رسول الله صلعم لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها
ولا تنكح الكبرى على الصغرى ولا الصغرى على الكبرى ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم
عن عمر بن الخطاب رض في الرجل ينعى الى امرأته فتتزوج ثم يقدم الاول قال يخير الزوج
الاول ان شاء اختار امرأته وان شاء الطلاق ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم

في المرأة تفقد زوجها قال بلغني الذي ذكر الناس اربع سنين والتربص احب الي
ابو حنيفة والحجاج بن ارطاة وعبد الله بن شبرمة وشعبة كلهم عن عراك بن ملك
عن عائشة ان افلح بن ابي القعيس استاذن على عائشة فاحتجبت منه فقال
انا عمك اذ رضعت لبن امراة اخي فسالت عائشة رسول الله صلعم عن ذلك فقال
صدق افلح ليلج عليك فانه يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب فكانت لا تحتجب منه
بعد ابو حنيفة عن الحكم بن عتيبة عن عراك بن مالك عن عروة بن الزبير عن عائشة رض
قالت جاء افلح بن ابي القعيس يستاذن على عائشة فاحتجبت قال تحتجبين مني وانا
عمك فقالت فكيف ذلك فقال ارضعتك امراة اخي بلبن اخي قالت فذكرت
لرسول الله صلعم فقال تربت يداك اما تعلمين ابو حنيفة عن الحكم
بن عتيبة عن القاسم بن مخيمرة عن شريح بن هانئ عن علي بن ابي طالب رض
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب
قليله وكثيره ابو حنيفة قال ذات يوم الا تعجبون مررت بمسعر وهو يحدث
عن قتادة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم اعتق صفية وجعل عتقها
صداقها ابو حنيفة عن محارب بن دثار عن ابن عمر ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم نهى يوم خيبر عن متعة النساء ابو حنيفة عن ابي فروة
يونس بن عبد الله المدني عن ربيع بن سبرة الجهني عن سبرة قال نهى رسول الله صلعم
عن متعة النساء عام فتح مكة ابو حنيفة عن سماك بن حرب عن سعيد
بن جبير عن ابن عباس قال تزوج رسول الله صلى الله عليه
وسلم ميمونة بنت الحارث وهو محرم ابو حنيفة عن
الهيثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوج
ميمونة بنت الحارث بعسفان وهو محرم

ابو حنيفة عن الهيثم قال لما تزوج رسول الله صلعم ام سلمة اولم عليها سويقا
وتمرا وقال ان سبعت لك سبعت لصواحبك ابو حنيفة عن المنهال بن خليفة عن سلمة
بن كهيل عن ابي القعقاع عن ابن مسعود انه قال حرام ان يؤتى النساء في محاشهن
ابو حنيفة عن زياد بن علاقة عن عبد الله بن الحارث عن ابي موسى ان
رجلا سال النبي صلعم فقال يا رسول الله اتزوج فلانة امراة عاقرا فلم يامره ثم
اعاد عليه القول ثانية فلم يامره ثم اعاد عليه القول ثالثة فقال رسول الله صلعم
سوداء ولود احب الي من عاقر حسناء ابو حنيفة عن حميد الطويل عن قيس
الاعرج ابو عبد الملك المكي عن ابي ذر قال نهى رسول الله صلعم عن اتيان النساء
في اعجازهن ابو حنيفة عن زياد بن علاقة عن عبد الله بن الحارث عن ابي
موسى قال قال رسول الله صلعم ان السقط ليكونن محبنطيا على باب الجنة
فيقال له ادخل فيقول لا الا ووالدي معي ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم انه
قال الولد لامه حتى يستغني وقال ابرهيم اذا استغنى الصبي عن امه في الاكل
والشرب فالاب احق به ابو حنيفة عن ابي اسحق عن ابي بردة بن ابي موسى
عن ابيه قال قال رسول الله صلعم لا نكاح الا بولي ابو حنيفة عن خصيف عن
جابر بن عقيل عن علي بن ابي طالب رض عن النبي صلعم انه قال لا نكاح الا بولي و
شاهدين من نكح بغير ولي وشاهدين فنكاحه باطل ابو حنيفة عن حماد عن
ابرهيم عن ابي هريرة وابي سعيد الخدري عن النبي صلعم انه قال لا يسوم الرجل على
سوم اخيه ولا يخطب على خطبة اخيه ولا تبايعوا بالقاء الحجر ولا تناجشوا
واذا استاجر احدكم اجيرا فليعلمه اجره ولا تنكح المراة على عمتها وخالتها ولا تسال
طلاق اختها لتكفئ ما في صحفتها فان الله رازقها ابو حنيفة عن عطية العوفي
عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلعم انه قال لا تتزوج المراة على عمتها وخالتها

ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال اذا دخلت المراتان كل واحدة منهما على غير زوجها فوطئت كل واحدة منهما قال ترد كل واحدة منهما على غير زوجها ولها الصداق بما استحل من فرجها ولا يقربها زوجها حتى تنقضى عدتها ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم ان اعرابيا ولدت امراته فمات ولدها وكثر اللبن فى ثديها فقالت له مُصَّهُ ثم مُجَّهُ ففعل ذلك ودخل حلقه بعضه ثم اتى ابا موسى فذكر ذلك له فقال حرمت عليك امراتك ثم اتى ابن مسعود فساله عن ذلك فقال انما كنت مداويا انما يحرم من الرضاع ما انبت اللحم العظم ما كان فى الحولين ولا رضاع بعد الطعام فامسك امراته فاتى ابا موسى فاخبره بما يقول عبد الله رض فرجع عن قوله قال لا تسالونى عن شئ ما دام هذا الحبر فيكم ابو حنيفة عن حماد عن علقمة عن عبد الله بن مسعود رض فى المراة توفى عنها زوجها ولم يفرض لها صداقها ولم يكن دخل بها فقال لها صداق نسائها ولها الميراث وعليها العدة فقال معقل بن سنان الاشجعى فقال اشهد ان رسول الله صلعم قضى فى بروع بنت واشق الاشجعى مثل ما قضيت ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم فى الرجل يتزوج امرأة فى عدتها ثم يطلقها قال لا يقع طلاقه عليها ولا يجد قاذفها ولا يلاعن ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم فى رجل تزوج امرأة فى عدتها ثم ولدت قال ان ادعى الاول فهو ولده وان نفاه الاول وادعاه الثانى فهو ولده وان شكا فيه فهو ولدهما يرثهما ويرثانه ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم عن على ابن ابى طالب رض انه قال فى المراة تتزوج فى عدتها قال يفرق بينها وبين زوجها الاخر ما بقى من عدتها من الاول وتعتد من الاخر عدة مستقبلة ثم يتزوجها ان شاء ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم عن الاسود عن عمر بن الخطاب رض ان النبى صلعم قال الولد للفراش وللعاهر الحجر ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم ان المولى منها والمختلعة لا يقدر زوجها ان يراجعها الا بنكاح جديد وان ماتا لم يتوارثا الا ف

ثم ارادت الاخذ لزوجها فوطئت

الطلاق بائن ولكنه يطلق مادامت فی العدة ابو حنیفة عن حماد
عن ابراهیم عن عبد الله بن مسعود انه قال فی متعة النساء انها رخصت لاصحاب
النبی صلعم ثلاثة ایام فی غزاة لهم شکوا الی النبی صلعم فیها الغربة ثم نسخها آیة النکاح
والصداق والمیراث ابو حنیفة عن حماد عن ابراهیم عن الاسود عن عائشة رض
ان النبی صلی الله علیه وسلم لما مرض المرض الذی قبض فیه استحل نسائه ان
یکون فی بیتی فاحللن له قالت فلما سمعت بذلک قمت مسرعة ولکنت بیتی و
لیس لی خادم وفرشت له فراشا حشوه من قشاة الاذخر فاتی رسول الله صلعم یهادی
بین رجلین حتی وضع علی فراشه ابو حنیفة عن حماد عن ابراهیم قال اذا تزوج
الرجل المختلعة والمولی منها والتی اعتقت فی عدتها ثم طلق قبل ان یدخل بها فلها الصداق
کاملا ابو حنیفة عن حماد عن ابراهیم قال اذا مات الرجل وترک امرأته فما کان
فی البیت من متاع النساء فهو للنساء وما کان فی البیت من متاع الرجال فهو للرجال
وما کان من متاع یکون للرجال وللنساء فهو لها لانها هی الباقیة واذا ماتت
المرأة فما کان فی البیت من متاع الرجال فهو للرجال وما کان من متاع النساء
فهو لها وما کان لهما فهو للرجال لانه الباقی واذا طلقها فما کان من متاع الرجال و
النساء فهو للرجل لانه الباقی وهی الخارجة الا ان تقیم علی شئ بینة فتاخذه
قال محمد وبهذا کله کان یاخذ ابو حنیفة ولسنا ناخذ بهذا ولکن ما کان من متاع
الرجال فهو للرجال وما کان من متاع النساء فهو للنساء وما کان لهما فهو للرجال
علی کل حال سواء مات او ماتت او طلقها وقال ابن ابی لیلی المتاع کله للرجال الا
لباسها وقال بعض الفقهاء ما کان للرجال فهو للرجال وما کان للنساء فهو للنساء
وما کان لهما فهو بینهما نصفان وممن قال ذلک زفر وقد روی ذلک ایضا عن ابراهیم
النخعی وقال بعض الفقهاء ایضا جمیع ما فی البیت من متاع الرجال والنساء وغیر ذلک

بينهما نصفان وقال بعض الفقهاء البيت بيت المرأة ما يجهز به مثلها وما بقي في
البيت فهو كله للرجال ان مات او ماتت وهو قول ابي يوسف ابو حنيفة عن حماد
عن ابرهيم عن الاسود عن عائشة انها اعتقت بريرة ولها زوج مولى لآل ابي احمد
فخيرها رسول الله صلعم فاختارت نفسها ففرق بينهما وكان زوجها حرا ابو حنيفة
عن حماد عن ابرهيم عن ابن مسعود في المملوكة تباع ولها زوج قال بيعها طلاقها ابو حنيفة
عن الهيثم قال اهدى الى علي بن ابي طالب رض عامل له جارية لها زوج فكتب اليه علي رض
بعثت بها الي مشغولة ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم يمتعها بنصف صداق مثلها
على الذي طلقها ولم يدخل بها قبل ان يفرض لها ابو حنيفة عن حماد عن سعيد
بن جبير عن حذيفة قال سمعت رسول الله صلعم حرم متعة النساء ابو حنيفة
عن نافع عن ابن عمر قال نهى رسول الله صلعم عام غزوة خيبر عن لحوم الحمر الاهلية
وعن متعة النساء وما كنا مسافحين ابو حنيفة عن عبد الله بن عثمان بن خيثم
المكي عن يوسف بن ماهك عن حفصة ان امرأة اتت النبي صلعم فقالت يا رسول الله
ان بعلي ياتيني من دبري فقال لا باس ان كان في صمام واحد ابو حنيفة عن حماد
عن ابرهيم عن الاسود عن عائشة ان زوج بريرة كان حرا فخيرها النبي صلعم ابو
حنيفة عن رجل عن عمر بن الخطاب رض انه قال لامنعن فروج ذوات الاحساب
الا من الاكفاء ابو حنيفة عن الهيثم بن الهيثم عن رجل عن عائشة رض انها زوجت
عذراء مولى لها فذكر انه لم يجدها كذلك فحزنت لذلك عائشة وحزن المولى حتى
رئي ذلك في وجهه ثم قالت يا هذا ما يحزنك ان العذرة لتذهب
بالوثبة والحائط ترتقيه والوجيبة يتعرقه فالوجبة الكف
والكف الجنبان ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم في الرجل
يتزوج المرأة ثم يقول لم اجدها عذراء قال لا حد عليه

ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله بن مسعود رض ان رجلا
اتاه يسأله عن امرأة تزوجت رجلا ولم يفرض لها ولم يدخل بها حتى مات فقال ما
بلغني فيها عن النبي صلعم شيء فقيل فيها برائك فقال اري لها الصداق كاملا ولها
لها الميراث وعليها العدة فقال رجل من جلسائه قضيت والذي يحلف به
بقضاء رسول الله صلعم في بروع بنت واشق الاشجعية ابو حنيفة عن حماد عن
ابراهيم عن عبد الله بن مسعود ان امرأة اتته فقالت يا ابا عبد الرحمن ان زوجي مات
عني ولم يدخل بي ولم يفرض لي صداقا ولم يكن عند عبد الله ما يجيبها فمكث
يردها شهرا ثم قال ما سمعت في هذا عن رسول الله صلعم شيئا وسأجتهد رأيي
فان اصبت فمن الله وان اخطأت فمن قبل رأيي ثم قال اري لها صداق مثلها
لا وكس ولا شطط وان لها الميراث وعليها العدة فقال بعض القوم والذي يحلف به
لقد قضيت فيها بقضاء رسول الله صلعم في بروع بنت واشق الاشجعية قال
ففرح عبد الله فرحة ما فرح بها منذ اسلم لموافقة رسول الله صلعم في شيء لم يسمعه منه
ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اخبرني شيخ من اهل المدينة عن زيد بن ثابت
انه جاء الى النبي صلعم فقال له النبي صلعم هل تزوجت يا زيد قال لا قال تزوج
تستعف مع عفتك ولا تتزوجن خمسا قال من هن قال لا تتزوج بشهبرة ولا
بكهبرة ولا هيذرة ولا لفوتا قال زيد يا رسول الله لا اعرف شيئا مما قلت قال بلى
اما الشهبرة فالزرقاء البذية واما الكهبرة فالطويلة المهزولة واما النهبرة
فالعجوز المدبرة واما الهيذرة فالقصيرة واما اللفوت فذات الولد من غيرك ابو
حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال لا باس بنكاح اليهودية والنصرانية على الحرة
يعني المسلمة ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم عن حذيفة بن اليمان انه تزوج يهودية
بالمدائن فكتب اليه عمر بن الخطاب ان خل سبيلها فكتب اليه احرام يا امير

المؤمنين فكتب اليه عمر عليك ان لا تضع كتابي حتى تخلي سبيلها فاني اخاف ان يقتدي بك المسلمون فيختاروا نساء اهل الذمة لجمالهن وكفى بذلك فتنة لنساء المسلمين ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم عن الاسود ان سبيعة بنت الحارث الاسلمية مات عنها زوجها وهي حامل فمكثت خمسا وعشرين ليلة ثم وضعت فمر بها ابو السنابل فقال تشوفت تريدين الباءة كلا والله انه لابعد الاجلين فاتت النبي صلعم فذكرت ذلك له فقال كذب اذا حضر الزوج فاذنيني ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم انه قال في الرجل يتزوج وهو صحيح او يتزوج وبه بذاء لو يخبر به امراته ولا اهلها انها امراته ابدا لا يجبر على طلاقها قال وان تزوجها وهي هكذا فهي بتلك المنزلة ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في الرجل يتزوج المراة وبها عيب او داء انها امراته ان شاء طلق او امسك ولا يكون بمنزلة الامة يردها بالعيب وقال رايت لو كان بالزوج عيب اكان لها ان تردة ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في الرجل يتزوج المراة فيجدها مجذومة او برصاء قال هي امراته ان شاء طلق وان شاء امسك ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله بن مسعود قال من شاء باهلته ان سورة القصرى نزلت بعد سورة البقرة ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم انه قال اذا كان الزوجان يهوديين او نصرانيين واسلم الزوج فهما على نكاحهما اسلمت المراة او لم تسلم فاذا اسلمت المراة عرض على الزوج الاسلام فان اسلم امسكها بالنكاح الاول وان ابى ان يسلم فرق بينهما وان كانا مجوسيين فاسلم احدهما عرض على الآخر الاسلام فان اسلم كانا على النكاح وان ابى ان يسلم فرق بينهما ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم انه سئل عن اليهودي واليهودية والنصراني والنصرانية يسلمان قال هما على نكاحهما لا يزيدهما الاسلام الا خيرا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اذا اسلم الزوج قبل ان يدخل بامراته وهي مجوسية عرض عليها الاسلام قال ان اسلمت

يعني سورة الطلاق

يعني انها نزلت بعد ما نزلت سورة البقرة في العدة وهي واولات الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن ١٢ ع

فهی امراته وان ابت ان تسلم فرق بینهما ولم یکن لها مهر لان الفرقة جاءت
من قبلها وان اسلمت قبل زوجها ولم یدخل بها عرض علیه الاسلام فان اسلم فهی
امراته وان ابی الاسلام فرق بینهما وکانت تطلیقة بائنة وکان لها نصف الصداق
ابو حنیفة عن حماد عن ابرهیم قال اذا جاءت الفرقة من قبل الزوج فهی طلاق
واذا جاءت من قبلها فلیست بطلاق ولها کمال المهر ان کان دخل بها وان لم یکن
دخل بها فلا مهر لها ابو حنیفة عن حماد عن ابرهیم عن علقمة والاسود ان عبد
الله بن مسعود سئل عن العزل فقال لو ان شیئا اخذ الله میثاقه قد استودع
صخرة لخرج ابو حنیفة عن حماد عن ابرهیم عن سعید بن جبیر قال لا تعزل عن الحرة
الا باذنها واما الامة فاعزل عنها ولا تستامرها ابو حنیفة عن مالك بن
انس رح عن عبد الله بن الفضل عن نافع بن جبیر بن مطعم عن ابن عباس عن
النبی صلعم انه قال الایم احق بنفسها من ولیها والبکر تستاذن فی نفسها وصماتها
اقرارها ابو حنیفة عن عبد العزیز بن رفیع عن مجاهد عن ابن عباس ان امراة
توفی زوجها ثم جاء عم ولدها فخطبها فابی الاب ان یزوجها فقالت المراة زوجنی
فانه عم ولدی وهو احب الی فابی فزوجها من اخر فاتت النبی صلعم فذکرت
ذلك له فبعث الی ابیها فقال له ما تقول هذه فقال صدقت زوجتها من هو
خیر منه ففرق بینهما وزوجها عم ولدها ابو حنیفة عن الهیثم عن موسی
بن ابی کبیر ان عمر بن الخطاب رض مر بعثمان بن عفان وهو حزین فقال ما یحزنك
قال الا احزن وقد انقطع الصهر بینی وبین رسول الله صلعم وذلك حین ماتت
بنت رسول الله صلعم وکانت تحته فقال له عمر هل لك ان ازوجك حفصة
ابنتی فقال له عثمان نعم فقال عمر رض حتی استامر رسول الله صلعم فاتی رسول
الله صلعم وبلغه فقال له هل ادلك علی صهر هو خیر لك من عثمان وادل عثمان

على ما ترهر خير منك قال نعم قال زوّجني حفصة وانا زوّج عثمان ابنتي فقال نعم ففعل رسول الله صلعم ابو حنيفة عن ابرهيم عن محمد بن المنتشر عن ابيه عن مسروق انه سئل لم تا يبيعوا جاريتي انما اني لم اصب منها الا ما حرمها على ابني من لمس او نظر ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال اذا قبل الرجل ام امراته او لمسها من شهوة حرمت عليه امراته ابو حنيفة عن القسم بن عبد الرحمن عن ابيه عن عبد الله بن مسعود قال علمنا رسول الله صلعم خطبة الحاجة يعني النكاح ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونستهديه ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا من يهدي الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له واشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله يا ايها الذين امنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن الا وانتم مسلمون واتقوا الله الذي تساءلون به والارحام ان الله كان عليكم رقيبا يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا يصلح لكم اعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزا عظيما ابو حنيفة عن معن بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود قال وجدت بخط ابي اعرفه عن عبد الله بن مسعود قال نهينا ان ناتي النساء في محاشهن ابو حنيفة عن حميد بن قيس الاعرج المكي عن رجل يقال له عباد بن عبد المجيد عن ابي ذر ان رسول الله صلعم نهى عن اتيان النساء في اعجازهن ابو حنيفة عن ابي تميمة المنهال بن خليفة الكوفي عن ثمامة عن ابي القعقاع عن عبد الله بن مسعود قال حرام اتيان النساء في محاشهن ابو حنيفة عن شيبان بن عبد الرحمن عن يحيى بن ابي كثير عن المهاجر بن عكرمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلعم لا تنكح البكر حتى تستامر ورضاها سكوتها ولا تنكح الثيب حتى تستاذن ابو حنيفة عن سفيان عن يحيى بن ابي كثير عن المهاجر بن عكرمة عن ابي هريرة قال كان النبي صلعم اذا اراد ان يزوج احدى بناته يقول ان فلانا يذكر فلانة ثم يزوجها ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال لا تنكح البكر حتى تستامر ورضاها سكوتها فانها هي اعلم بنفسها لعل بها عيبا لا يستطيع الرجال معه قال محمد وبه ناخذ الا ترى انه لا تزوج البكر البالغة الا باذنها ان زوجها الولي وغيره ورضاها سكوتها وهو قول ابي حنيفة

ابو حنيفة عن ابوب الطائي عن مجاهد قال اتت امراة النبي صلعم معها ابن رضيع
هو ابن عائذ في رواية الآثار
وابن هي اخذته بيده وهي حبلى فلم تساله شيئا الا اعطاه اياه رحمة لها فلما ادبرت
قال حاملات والدات مرضعات رحيمات باولادهن لولا ما يأتين على ازواجهن دخلن
مصليا تهن الجنة ابو حنيفة عن ابي عون محمد بن عبد الله بن سبرة عن النبي صلعم
نهى عام فتح مكة عن متعة النساء ابو حنيفة عن يونس بن عبد الله بن سبرة الجهني
قال نهى النبي صلعم عن متعة النساء عام فتح مكة ابو حنيفة عن محمد بن شهاب عن محمد
بن عبد الله بن سبرة الجهني عن ابيه قال نهى النبي صلعم عن متعة النساء يوم فتح مكة
ابو حنيفة عن الحكم بن زياد يرفعه الى النبي صلعم ان امراة خطبت الى ابيها فقالت
ما انا بمتزوجة حتى القى النبي صلعم فاساله ما حق الزوج على زوجته فاتته فقالت
يا رسول الله ما حق الزوج على زوجته قال ان خرجت من بيتها بغير اذن منه لم يزل
الله يلعنها والملئكة والروح الامين وخزنة الرحمة وخزنة العذاب حتى ترجع
قالت يا رسول الله ما حق الزوج على زوجته قال ان سالها نفسها وهي على ظهر قتب
لم يكن لها ان تمنعه قالت يا رسول الله ما حق الزوج على زوجته قال ان غضب
فلم ترضه فقال رجل من القوم وان كان ظالما قال نعم وان كان ظالما
قالت ما انا بمتزوجة بعد ما اسمع ابو حنيفة عن الحكم بن زياد الجزري
ان امراة خطبت الى ابيها فاستاذنها فقالت لست بفاعلة حتى استاذن رسول
الله صلعم واساله عن حق الزوج فاتته فذكرت له ذلك فقال عليه السلام من حقه
مراقبة الله فيه نظرا وسمعا ونطقا وبطشا وسعيا ومشربا وملبسا ومطعما
ورعاية له في سائر ذلك وحفظا وايثارا وموافقة واحتراما لما اوجب الله له فقالت
يا رسول الله اجدر ان اعجز عن بعض ذلك فقال انت اعرف ابو حنيفة عن حماد
عن ابراهيم في الرجل يتزوج الامة ثم يطلقها واحدة ثم يشتريها قال لا يطأها وان

اعتقها فله ان يتزوجها وان طلقها ثنتين ثم اشتراها فليس له ان يطاها
حتى تنكح زوجا غيره ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اذا طلق الحر الامة
تحته فانها تبين بتطليقتين وعدتها حيضتان ان كانت تحيض فان لم
تكن تحيض فشهر ونصف ولا يحل له حتى تنكح زوجا غيره وان طلق العبد امرأته
وهي حرة بانت منه بثلاث وعدتها ثلث حيض ان كانت تحيض فان لم تكن
تحيض فعدتها ثلثة اشهر قال محمد وبهذا كله ناخذ الطلاق بالنساء والعدة
بالنساء وهو قول ابي حنيفة رح ابو حنيفة رض عن حميد بن قيس الاعرج عن
رجل يدعى عباد بن عبد المجيد عن ابي ذر قال قال رسول الله صلعم البكر
تستامر والثيب احق بنفسها من وليها ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال
في الرجل يكون عنده اختان مملوكتان فوطي احدهما فليس له ان يطاء الاخرى
حتى يملك فرج التي وطي غيره بنكاح او غيره وان كانتا اختين احدهما امرأته
فوطي الامة منهما فليعتزل امرأته حتى تعتد الامة من مائه ابو حنيفة
عن الهيثم عن ابن عمر انه قال في الامتين الاختين تكونان عند الرجل يطاء
احدهما انه لا يطاء الاخرى حتى يملك الفرج التي وطي غيره ابو حنيفة عن حماد
عن ابراهيم انه كان يكره ان يطا الرجل امة وابنتها وامة واختها او عمتها او
خالتها وكان يكره من الاماء ما يكره من الحرائر ابو حنيفة عن سلمة بن كهيل
عن المستورد بن الاحنف عن عبد الله بن مسعود ان رجلا اتاه فقال اني تزوجت
وليدة لعمي فولدت مني وانه يريد بيع ولدي منها فقال كذب ليس له ذلك
ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اذا طلق الامة زوجها طلاقا يملك الرجعة
فاعتقت فعدتها عدة الحرة وان كان الزوج لا يملك الرجعة فاعتقت فعدتها
عدة الامة ابو حنيفة عن زياد بن علاقة عن عبد الله بن الحارث عن ابي موسى

قال قال رسول اللہ صلعم تناکحوا تناسلوا فانی مکاثر بکم الامم یوم القیمۃ ابو حنیفۃ عن حماد عن ابرھیم انہ قال فی السکران یتزوج قال یجوز علیہ کل شئ صنعہ ابو حنیفۃ عن اسمعیل بن امیۃ المکی عن سعید بن ابی سعید المقبری عن ابن عمر انہ قال لا یحل فرج المملوکۃ الا لمن باع او وھب او تصدق او اعتق یعنی تلک المملوکۃ ابو حنیفۃ عن عمرو بن دینار عن جابر بن یزید عن ابن عباس قال رخص نکاح الامۃ لمن لم یجد طولا ومن خشی العنت وجعل الصبر خیرا من نکاح الامۃ ابو حنیفۃ عن حماد عن ابرھیم ان النبی صلعم کان یباشر بعض ازواجہ وھی حائض ابو حنیفۃ عن حماد عن ابرھیم قال انی لاعب علی بطن المراۃ حتی اقضی شھوتی وھی حائض ابو حنیفۃ عن کثیر الرماح الاصم الکوفی عن ابی ذراع عن ابن عمر رض فی قولہ عز وجل نساؤکم حرث لکم فاتوا حرثکم انی شئتم قبلا او دبرا فی الماتی عزلا وضدہ ابو حنیفۃ عن حماد عن ابرھیم عن عبد اللہ بن مسعود رضی اللہ عنہ انہ قال نسخت سورۃ النساء القصری یعنی سورۃ الطلاق کل عدۃ فی القران واولات الاحمال اجلھن ان یضعن حملھن ابو حنیفۃ عن حماد عن ابرھیم اذا طلق الرجل امراتہ ثم اسقطت سقطا فقد انقضت عدتہا

الباب الرابع والعشرون

فی الطلاق ابو حنیفۃ رض عن ابی الزبیر عن جابر ان النبی صلعم قال لسودۃ حین طلقھا اعتدی ابو حنیفۃ عن حماد عن ابرھیم عن عبد اللہ بن مسعود انہ کان یرد المتوفا عنھن ازواجھن من النجف یخرجن حاجات فی العدۃ ابو حنیفۃ عن ابی اسحاق عن ابی بردۃ عن ابیہ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ما بال اقوام یلعبون بحدود اللہ تعالی یقول قد طلقتک قد راجعتک ابو حنیفۃ عن حماد عن ابرھیم عن عبد اللہ بن انس انہ الی امراتہ ثم غاب عنھا خمسۃ اشھر ثم قدم فوقع علیھا فخرج علی اصحابہ

ای سقطا ای بعض خلقہ کالاصبع والعین والالیۃ والشعر فانہ یصیر امہ ام ولد وتنقضی بہ العدۃ ۱۲

ورأسه ولحيته يقطر ماء قال أصبت من فلانة قال نعم قالوا ألم تكن آليت منها قال بلى قالوا فإنا نتخوف ان تكون قد بانت منك فانطلقوا الى علقمة فلم يجدوا عنده شيئا فانطلقوا الى عبد الله بن مسعود فذكروا أمره فأمره ان يأتيها فيخبرها انها بانت منه ثم يخطبها فأتاها فأخبرها انها تملك نفسها ثم خطبها فتزوجها على مثاقيل فضة ابو حنيفة عن عطية العوفي عن عبد الله بن عمر رض قال قال رسول الله صلعم طلاق الامة ثنتان وعدتها حيضتان ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم انه قال اذا كتب الرجل طلاق امرأته ان أتاك كتابي فانت طالق فان ضاع الكتاب او بدا له ان لا يبعث به فلم يصل اليها فليست بطالق وان كتب اما بعد فانت طالق فهي طالق اتاها او لم يأتها ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم في رجل قال لامرأته انت طالق ثلاثا ان شاء الله تعالى قال ليس بشيء ولا يقع عليها الطلاق ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم عن الاسود عن عائشة رضي الله عنها قالت خيرنا رسول الله صلعم فاخترناه فلم يعد ذلك طلاقا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم انه قال اذا ملك الرجل شيئا من امرأته فقد فسد النكاح ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم عن الاسود عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لسودة حين طلقها اعتدي ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم عن علقمة ان المولى فيئه الجماع الا ان يكون به عذر ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم عن رجل عن ابن عمر انه طلق امرأته وهي حائض فعيب ذلك عليه فراجعها فلما طهرت من حيضها طلقها فاحتسبت الطلقة التي كان اوقع عليها وهي حائض ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال اذا اراد الرجل ان يطلق امرأته للسنة تركها حتى تحيض

قوله اذا ملك شيئا من امرأته فقد فسد النكاح لم يبطل بطلاق

قوله فيئه الجماع اي رجوعه الى زوجته ملكها الجماع في اول الشهر او وار الاشهر ١٢

وتطهر من حيضتها ثم يطلقها تطليقة من غير جماع ثم يتركها حتى تنقضي عدتها
وان شاء طلقها ثلاثا عند كل طهرة تطليقة ابو حنيفة عن حماد عن
ابراهيم قال اذا اراد الرجل ان يطلق امراته الحامل للسنة فليطلقها عند غرة
كل هلال ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم ان سبيعة بنت الحارث الاسلمية
مات عنها زوجها فولدت بخمسة وعشرين يوما فمر بها ابو السنابل فقال لها
تزينت وتصنعت تريدين الباءة كلا ورب الكعبة حتى تبلغي اقصى الاجلين
فاتت رسول الله صلعم فقال كذب ابو السنابل اذا كان ذلك فاذنينا
ابو حنيفة عن علقمة بن مرثد عن سعيد بن المسيب عن ابن عمر قال قال رسول
الله صلعم المتلاعنان لا يجتمعان ابدا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم
ان عروة بن المغيرة ارسل الى شريح وهو امير على الكوفة يساله عن الرجل يقول
لامراته انت طالق البتة فقال قال علي بن ابي طالب رض هي ثلث وكان عمر رض
يجعلها واحدة وهو املك برجعتها فقال عروة بن المغيرة فما تقول انت فقال شريح
اخبرتك بما قالا فقال عروة بن المغيرة عزمت عليك لما قلت فيها قال شريح اراه
قد خرج منه الطلاق وقوله البتة بدعة فنيته عند بدعته فان كان اراد ثلثا فثلثا
وان كان اراد واحدة فواحدة بائنة وهو خاطئ ثم قال ابراهيم وقول شريح احب الي
من قولهما ابو حنيفة عن اسمعيل بن مسلم البصري ويعرف بالمكي عن الحسن رح عن
عمران بن الحصين ان امراة ذكرت لعمر بن الخطاب رض ان زوجها لا يقربها فاجله حولا
فلم يقربها فخيرها فاختارت نفسها ففرق بينهما وجعلها تطليقة بائنة ابو حنيفة
عن ابي بكر ايوب بن ابي تميمة كيسان البصري ان امراة ثابت بن قيس بن شماس
اتت النبي صلعم فقالت لا يجمعني وثابتا سقف ابدا فقال اتختلعين منه بحديقته التي
اصدقك قالت اجل وزيادة قال اما الزيادة فلا ثم اشار الى ثابت ففعل

ابو حنيفة عن جعفر بن محمد عن ابيه قال ينكح العبد بزوجتين ويطلق تطليقتين
ابو حنيفة عن ابرهيم بن يزيد المكي قال سمعت عطاء بن ابي رباح يقول قال علي بن
ابي طالب رضـ الطلاق بالنساء والعدة بالنساء ابو حنيفة عن حماد عن سعيد بن
جبير انه قال كنت جالسا عند عبد الله بن عتبة اذ اتاه آت يسأله عن رجل طلق
امراته تطليقتين ثم تركها حتى انقضت عدتها ثم تزوجت زوجا غيره فدخل بها ثم
طلقها او مات عنها ثم اراد الاول ان يتزوجها فقال لي اسمعت فيها من ابن عمر
شيئا فقلت لا ولكني سمعت ابن عباس يقول يهدم جماع الاول الثنتين والثلث
فقال اذا لقيت ابن عمر فسله عن ذلك فلقيت ابن عمر فسألته فقال مثل ما قال
ابن عباس ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم اذا طلق الرجل امراته ثم راجعها لم تعتد
ما مضى من عدتها فان طلقها استانفت العدة ابو حنيفة عن الحكم بن عتيبة
عن مقسم عن ابن عباس ان الفيء الجماع وعزيمة الطلاق انقضاء اربعة اشهر ابو
حنيفة عن حماد عن ابرهيم في الرجل يتزوج الامة فتعتق قال تخير فان اختارت
زوجها فهي امراته وان اختارته فعدتها اربعة اشهر ولها الميراث وان مات
وقد اختارت نفسها فعدتها ثلاث حيض ولا ميراث لها ابو حنيفة عن حماد
عن ابرهيم قال اذا اعتقت المملوكة ولها زوج خيرت فان اختارت زوجها فهما
على نكاحهما فان كان دخل بها كان الصداق لمولاها وان اختارت نفسها ولم
يدخل بها فرق بينهما ولم يكن لها صداق من يومها ذلك ابو حنيفة عن حماد عن
ابرهيم في الامة يموت عنها زوجها فتعتق في عدتها انها تعتد عدة الامة ولا ترث
وان طلقها تطليقتين ثم اعتقت اعتدت عدة الامة ابو حنيفة عن حماد
عن ابرهيم عن علقمة انه طلق امراته تطليقة فحاضت حيضة ثم ارتفع حيضها
سبعة عشر شهرا ثم ماتت قبل ان تحيض غيرها فذكر ذلك علقمة لعبد الله بن

بن مسعود فقال هذه امراة حلت الله مير اثها عليك فكله **ابو حنيفة** عن
عبد الله بن عبد الرحمن بن ابی حسين عن عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس انه
اتاه رجل فقال طلقت امراتی ثلاثا فقال عصيت ربك وحرمت عليك حتى
تنكح زوجا غيرك **ابو حنيفة** عن سليمان بن مهران الاعمش عن ابراهيم عن عابس بن
ربيعة عن امير المومنين علی بن ابی طالب رض قال كل الطلاق جائز الا طلاق المعتوه
ابو حنيفة عن هيثم الصيرفی عن عامر وشريح انهما قالا طلاق السكران جائز **ابو حنيفة**
عن عمرو بن مرة عن ابی عبيدة بن عبد الله بن مسعود رض عن عبد الله بن مسعود رض انه
قال اذا آلى الرجل من امراته وانقضت اربعة اشهر فلم يفیٔ اليها بانت منه بتطليقة
وعليها العدة ثلث حيض **ابو حنيفة** عن عمار بن عبد الله بن بشار الجهنی الكوفی
عن ابيه عن علی رض انه كره ان تخلع المراة باكثر مما اعطيت **ابو حنيفة** عن علی بن
بذيمة عن ابی عبيد عن مسروق انه قال اذا آلى الرجل من امراته فمضت اربعة اشهر
ولم يفیٔ اليها بانت منه بتطليقة **ابو حنيفة** عن موسى بن عقيل عن عمرو بن عبيد
عن الحسن انه قال من طلق امراته واحدة ينوی ثلاثا فهی واحدة **ابو حنيفة** عن محمد
بن قيس الهمدانی عن ابراهيم وعامر الشعبی عن الاسود بن يزيد انه قال امراة ذكرت له
ان تزوجها فهی طالق فلم ير الاسود ذلك شيئا وسال اهل الحجاز فلم يروا ذلك
شيئا فتزوجها ودخل بها فذكرت ذلك لعبد الله بن مسعود فامره بان يخبرها انها
املك لنفسها **ابو حنيفة** عن ابی جويرية بن طريف عن ابی مليكة عن ابن عباس انه
قال من شاء باهلته ان لا كفارة على من ظاهر من امته **ابو حنيفة** عن الهيثم
ان النبی صلعم قال لسودة اعتدی فقعدت له على طريق وقالت يا نبی الله راجعنی
فانی قد وهبت يومی القسم لعائشة فراجعها **ابو حنيفة** عن زيد بن الوليد
عن ابی الدرداء ان رسول الله صلعم قال اذا آلى الرجل من امراته ثم طلقها فالطلاق

والابداء كفر سي رهان ابهما سبق وقتم ابو حنيفة جاء اليه رجل فقال يا ابا
حنيفة شربت البارحة نبيذا فلا ادري اطلقت امراتي ام لا فقال له المراة
امراتك حتى تستيقن انك طلقتها قال فتركه ثم جاء الى سفيان الثوري فساله عن ذلك
فقال راجعها فان كنت قد طلقتها فقد راجعتها وان لم تكن قد طلقتها فلا يضرك المراجعة
شيئا ثم تركه وجاء الى شريك بن عبد الله فقال يا ابا عبد الرحمن شربت البارحة
نبيذا فلا ادري اطلقت امراتي ام لا فقال اذهب فطلقها ثم راجعها ثم جاء الى زفر فساله
فقال هل سالت احدا قبلي فقال نعم قال من قال ابا حنيفة قال ما قال لك قال قال لي المراة
امراتك حتى تستيقن انك قد طلقتها قال الصواب ما قال لك قال هل سالت غيره قال سفيان
الثوري قال فما قال لك قال قال لي اذهب فراجعها قال ما احسن ما قال هل سالت غيره
قال شريك بن عبد الله قال فما قال لك قال قال لي اذهب فطلقها ثم راجعها قال
فضحك زفر ثم قال لاضربن لك مثلا رجل توضا من مثعب بسيل قال ابو حنيفة
ثوبك طاهر وصلاتك تامة حتى تستيقن امر الماء وقال سفيان اغسله فان كان
نجسا فقد طهر وان لم يكن نجسا فقد زدته طهارة وقال شريك بل عليه ثم اغسله
ابو حنيفة عن الهيثم عن حبيب عن عامر الشعبي ان رجلا اتى شريحا فقال له اني طلقت امراتي
عدد النجوم فقال يكفيك من ذلك ثلاث فقال له بين لي اني تركت راحلتي فقال ابنت
الحلتك فشد عليها ثم انطلق حتى تحل بوادي الموتى **ابو حنيفة** عن حماد عن ابراهيم عن
علقمة عن عبد الله رض قال رسول الله صلعم اذا قال الرجل لامراته انت طالق بمشية الله وارادته
ان المشية خاصة الله تعالى لا يقع به الطلاق والارادة يقع به الطلاق **ابو حنيفة** عن عمرو بن دينار عن
جابر قال اذا خير امراته لها الخيار ما دامت في مجلسها فاذا قامت فلا خيار لها **ابو حنيفة** عن حماد
عن ابراهيم اذا طلق امراته ولم يراجعها وطلقها تطليقة اخرى فعدتها
من اول التطليقتين وان طلق ثم راجع ثم طلق فعدتها عدة مستقبلة

ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم عن رجل طلق امراته ثلاثا قبل ان يدخل بها بانت
منه جميعا وكانت حراما عليه حتى تنكح زوجا غيره واذا فرق بانت بالاولى ولم تقع
الثانية على غير امراته ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في مريض طلق امراته ثم مات قبل
ان تنقضي عدتها فانها ترثه وتعتد عدة الوفاة ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في
المريض طلق امراته ثلاثا في مرض موته فان مات في مرضه ذلك قبل ان تنقضي عدتها
ورثت واعتدت عدة المتوفى عنها زوجها فان انقضت عدتها قبل ان يموت لم ترثه
ولم تكن عليها عدة ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اذا اختلعت المراة من زوجها
وهو مريض فمات في مرضه فلا ميراث لها ابو حنيفة عن خالد بن سعيد الشعبي عن عمر
انه قال اذا اقر الرجل بولده طرفة عين لم يكن له ان ينفيه ابو حنيفة عن حماد عن
ابراهيم انه قال اذا طلق الرجل امراته وهي جارية لم تحض فلتعتد بالشهور فان
حاضت قبل ان تمضي الشهور لم تعتد بالشهور واعتدت بالحيض ابو حنيفة
عن حماد عن ابراهيم اذا طلق الرجل امراته وقد يئست من الحيض اعتدت بالشهور
فان هي حاضت اعتدت بالحيض فان هي يئست من قبل ان تستكمل عدة الحيض
استانفت بالشهور فان هي حاضت بعد ذلك احتسبت بما مضى من حيضتها الاولى
ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اذا طلق الرجل امراته فاعتدت بشهر او شهرين
ثم حاضت حيضة او ثنتين ثم يئست استانفت بالشهور وان حاضت بعد ذلك
اعتدت بما مضى من الحيض ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في الرجل يطلق امراته
وهي مستحاضة قال تعتد بايام اقرائها وكذلك اذا استحيضت بعد ما طلقها
ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال تعتد المستحاضة بايام اقرائها فاذا فرغت حلت
للازواج ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه اتته امراة فقالت
طلقني زوجي وحضت حيضتين ودخلت في الثالثة حتى انقطع دمي ودخلت

مغتسلي فادنيت مائي ووضعت ثوبي اتاني فقال فقد راجعتك قيل ان
انيض على الماء فقال عمر لعبد الله بن مسعود قل فيها قال أراه املك برجعتها لانها
حائض بعد لم تحل لها الصلوة فقال عمر وانا ارى ذلك ايضا فردها على زوجها
وقال كنيف ملئ علما ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم ان ابا كنف طلق امراته
تطليقة ثم غاب عنها واشهد على رجعتها فلم يبلغها ذلك حتى تزوجت
فجاء وقد هيئت لتزف الى زوجها فاتى عمر بن الخطاب فذكر ذلك له فكتب الى
عامله ان ادركتها فان وجدتها ولم يدخل بها فهو احق بها وان وجدتها وقد دخل
بها فهي امراته قال فوجدها ليلة البناء فوقع عليها وغدا الى عامل عمر فاخبره فعلم
انه جاء بامر بين ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم عن امير المؤمنين على بن
ابي طالب رض انه كان يقول اذا طلق الرجل امراته ثم اشهد على رجعتها قبل ان تنقضي
عدتها ولم يعلمها حتى انقضت عدتها وتزوجت فانه يفرق بينهما ولها الصداق
بما استحل من فرجها وهي امراة الاول ترد عليه ولا يقربها حتى تنقضي عدتها من الاخر

الباب الخامس والعشرون في النفقات

ابو حنيفة عن محمد
بن المنكدر عن جابر رض قال قال رسول الله صلعم انت ومالك لابيك ابو
حنيفة عن حماد عن ابرهيم عن عمر بن الخطاب رض انه قال في المطلقة
ثلاثا انا لا ندع كتاب ربنا وسنة نبينا بقول امراة لا ندري اصدقت ام لا
لم يجعل لها النفقة والسكنى ابو حنيفة عن عطاء بن السائب عن ابيه عن سعد
بن ابي وقاص عن النبي صلعم انه قال انك لن تنفق نفقة تريد بها وجه الله الا
اجرت عليها حتى اللقمة ترفعها الى في امراتك ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم
عن الاسود عن عائشة قالت قال رسول الله صلعم ان اولادكم من كسبكم
وهب الله لكم يهب لمن يشاء اناثا ويهب لمن يشاء الذكور ابو حنيفة

عن حماد عن ابرهيم انه قال ليس لاب من مال الابن شئ الا ان يحتاج اليه من
طعام او شراب او كسوة **ابو حنيفة** عن حماد عن ابرهيم عن الاسود قال قال
عمر بن الخطاب رضؓ لا ندع كتاب ربنا وسنة نبينا صلعم لقول امرأة لا ندري
اصدقت ام كذبت المطلقة ثلاثا لها السكنى والنفقة **ابو حنيفة** عن حماد
عن ابرهيم فى المطلقة والمختلعة والمولى منها ان كانت حبلى او غيرها ان لها السكنى
والنفقة حتى تضع الا ان يشترط زوج المختلعة عند الخلع ان لا نفقة لها **ابو
حنيفة** عن الحسن بن الحسن عن على بن ابى طالب رضؓ قال اقبل زيد بن الحارثة برقيق
من اليمن فاحتاج الى نفقة ينفقها عليهم فباع غلاما من الرقيق لا مع امه فلما
قدم على النبى صلعم تصفح الرقيق قال مالى ارى هذه ولهة قال احتجنا الى نفقة
فبعنا ابنها فامره ان يرده **ابو حنيفة** عن حبيب بن ابى ثابت عن ابى عياش
انه قال المتوفى عنها زوجها ينفق عليها من نصيبها وان كانت حبلى **ابو حنيفة**
عن الهيثم بن حبيب الصيرفى عن الشعبى عن فاطمة بنت قيس قالت طلقنى زوجى
ثلاثا فاتيت رسول الله صلعم فلم يجعل لى نفقة ولا سكنى **ابو حنيفة** عن حماد
عن ابرهيم انه قال سئل علقمة عن المطلقة ثلاثا هل لها سكنى ونفقة قال قالت
فاطمة بنت قيس طلقنى زوجى ثلاثا فلم يجعل لى رسول الله صلعم سكنى ولا نفقة
فقال عمر بن الخطاب رضؓ لا ندع كتاب الله بقول امرأة اصدقت ام كذبت قال فجعل عمر للمطلقة
ثلاثا السكنى والنفقة ما دامت فى العدة

الباب السادس والعشرون

فى العتاق **ابو حنيفة** عن عطاء بن ابى رباح ان رجالا من اصحاب رسول الله صلعم
حدثوه ان عبد الله بن ابى رواحة كانت له راعية تتعاهد غنمه فامرها ان
تتعاهد شاة من بين الغنم فتعاهدتها حتى سمنت الشاة واشتغلت الراعية
عن الغنم فجاء الذئب واختلس الشاة وقتلها فجاء عبد الله بن رواحة وفقد

الشاة فاخبرته الراعية بامرها فلطمها ثم ندم على ذلك فذكر ذلك لرسول الله صلعم فعظم على النبى صلعم ذلك فقال ضربت وجه مؤمنة فقال انها سوداء لا علم لها فارسل اليها رسول الله صلعم وسالها اين الله قالت فى السماء قال فمن انا قالت رسول الله صلعم قال انها مؤمنة فاعتقها فاعتقها **ابو حنيفة** قال قدم علينا ربيعة الراى ويحيى بن سعيد قاضى الكوفة فقال لربيعة الا تعجب لهذا المصر اذا جمع اهلها على راى رجل واحد فارسلت اليه زفر ويعقوب فقال يعقوب بما يقول القاضى فى عبد بين اثنين اعتقه احدهما فقال لا ينفذ عتقه لانه ضرر والنبى صلعم قال لا ضرر ولا اضرار فى الاسلام فقال يعقوب فان اعتقه الآخر فقال ان نفذ عتقه فقال له تركت القول الاول قال ولم قال لان الكلام الاول لم ينفذ ولم يقع منه عتق وقد اعتقه الثانى وهو عبد ولا فرق بين الحالتين فالقمه حجرا **ابو حنيفة** عن الهيثم عن عمران بن مسلم عن ابيه ان عبد الله اعتق عبد اله ثم قال اما ان مالك لنا ولكن سنتى عنه لك **ابو حنيفة** عن عطاء بن يسار عن ابن عمر رضى الله عنهما انه كان يطاء جاريتين اعتقهما عن دبر منه **ابو حنيفة** عن سلمة بن كهيل عن المستورد بن الاحنف عن عبد الله بن مسعود ان رجلا آتاه فقال انى تزوجت وليدة لعمى فولدت منى وانه يريد بيع ولدى قال كذب ليس له ذلك **ابو حنيفة** عن عمران بن عمير مولى عبد الله بن مسعود عن ابيه عن عبد الله بن مسعود انه اعتق عبدا فقال له ان مالك هو لى ولكن سيام كل ولو فعل **ابو حنيفة** عن حماد عن ابراهيم انه قال من اعتق نسمة اعتق الله تعالى بكل عضو منها عضوا منه من النار حتى ان كان الرجل يستحب ان يعتق الرجل لكمال اعضائه والمراة لتستحب ان تعتق الامة لكمال اعضائها

ابو حنيفة عن عطاء بن ابى رباح عن جابر بن عبد الله ان عبدا كان لابراهيم
بن نعيم النحام دبره ثم احتاج الى ثمنه فباعه النبى صلعم بثمان مائة درهم ابو
حنيفة عن عبد الله بن سعيد بن ابى سعيد المقبرى عن عطاء بن ابى يسار عن
ابن عمر رض انه كانت له جاريتان فدبرهما فكان يطأهما ابو حنيفة عن حماد
عن ابرهيم انه قال اولاد المدبرة والمولدة فى حال تدبيرها بمنزلتها ابو حنيفة
عن حماد عن ابرهيم عن عمر بن الخطاب انه كان ينادى على منبر رسول الله صلعم
فى بيع امهات الاولاد انه حرام اذا ولدت لسيدها عتقت وليس عليها بعد ذلك
رقة ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم فى ام الولد تعجز قال لا تباع بحال ابو حنيفة
فى رجل يزوج ام ولده عبدا له فتلد اولادا ثم يموت قال هى حرة واولادها احرار
وهى بالخيار ان شاءت كانت مع العبد وان شاءت لم تكن ابو حنيفة
عن يزيد السلمى عن ابرهيم النخعى عن الاسود ان نفرا من النخع انطلقوا حجاجا
فلما قضوا اتفقهم وارادوا اعتق رقبة فيها نصيب لغائب فذكروا لعمر بن الخطاب رض
فامرهم يعتقه وان يضمنوا نصيب الغائب ولهم ولاءه ابو حنيفة عن يزيد
بن عبد الرحمن عن ابرهيم عن الاسود انه قال اذا اعتق مملوكا بينه وبين اخوة
له صغار فان شاء واعتقوا وان شاء واضمنوا ابو حنيفة عن حماد عن
ابرهيم فى العبد بين اثنين اعتق احدهما نصيبه قال الاخر بالخيار ان شاء اعتق
وكان الولاء بينهما ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم اذا اعتق الرجل نصف عبد فى
صحته لم يعتق منه الا ما اعتق وسعى فى الباقى الذى لم يعتق ابو حنيفة عن
ابى سفيان عن شريك عن حسين المعلم عن عكرمة ان عمر بن الخطاب رض قال
فى ام الولد يعتقها ولدها وان سقط ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم عن الاسود
عن عائشة انها ارادت ان تشترى بريرة فتعتقها فقال مواليها لا نبيعها الا ان

ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال السقط من الامة للسيد انه ما كان لا يستبين اصبع او ظفر او شعر فانها لا تعتق ولا تكون به ام ولده

تشترطي لهم الولاء قال فذكرت ذلك عائشة لرسول الله صلعم فقال الولاء لمن اعتق فاشترتها عائشة فاعتقتها وكان لها زوج مولى لآل ابي احمد فخيرها رسول الله صلعم فاختارت نفسها **الباب السابع والعشرون في المكاتب** **ابو حنيفة** عن حماد عن ابرهيم عن الاسود عن عائشة قالت تصدق على بريرة بلحم فرآه النبي صلعم فقال هو لها صدقة ولنا هدية **ابو حنيفة** عن حماد عن ابرهيم عن زيد بن ثابت رض انه كان يقول المكاتب عبد ما بقي عليه درهم من الكتابة **ابو حنيفة** عن حماد عن ابرهيم عن علي بن ابي طالب رض في المكاتب يعتق منه بقدر ما ادى ويرق منه بقدر ما عجز **ابو حنيفة** عن حماد عن ابرهيم عن عبد الله بن مسعود في المكاتب قال اذا ادى قيمة رقبته فهو حر **ابو حنيفة** عن حماد عن ابرهيم انه قال في المملوك بين رجلين لا يجوز مكاتبة احدهما الا باذن شريكه **ابو حنيفة** عن حماد عن ابرهيم في العبد يكون بين رجلين فكاتب احدهما نصيبه قال لشريكه ان يرد المكاتبة اذا علم واذا كان المملوك بين اثنين فاراد احدهما ان يكاتبه على نصيبه قال لا يجوز مكاتبته على نصيبه الا باذن صاحبه **ابو حنيفة** عن حماد عن ابرهيم عن علي بن ابي طالب رض وعبد الله بن مسعود و شريح انهم كانوا يقولون اذا مات المكاتب وترك وفاء اخذ مما ترك ما بقي من مكاتبته تدفع الى مولاه وصار ما بقي بعده لورثة المكاتب **ابو حنيفة** عن حماد عن ابرهيم في قوله تعالى فكاتبوهم ان علمتم فيهم خيرا قال ان علمتم عندهم اداء **ابو حنيفة** عن حماد عن ابرهيم انه قال في رجل كاتب عبديه على الف درهم مكاتبة واحدة وجعل منهما واحدة وقال ان اديا فهما حران وان عجزا ردا في الرق قال لا يعتقان حتى يؤديا جميعا الالف **ابو حنيفة** عن حماد عن ابرهيم في الرجل اذا كاتب غلامين له على الف درهم ثم مات احدهما انه ان كان قال اذا اديتما الالف

فانتما حران والا فانتما مملوكان ثم مات احدهما فانه ياخذ من الحی الالف کلها وان کاتبهما علی الف ولم یشترط فانه یاخذ بالحصة بنصف الالف او بقیة الباقی

ابو حنیفة عن حماد عن ابرهیم انه قال فی الکفالة فی المکاتبة لیست بشئ انما هو مالک کفل لک به وذلک انه لو عجز وقد اخذت من الکفالة بعض المکاتبة بردّ المکاتب فی الرق ولم یکن له ما اخذت لان ما اخذت منهم فهو مالهم فی رقبة عبدک

الباب الثامن والعشرون فی الولاء

ابو حنیفة عن الحکم بن عتیبة عن عبد الله بن شداد ان ابنة حمزة بن عبد المطلب اعتقت مملوکا ثم مات وترک بنتا فاعطی النبی صلعم البنت النصف واعطی بنت حمزة النصف ابو حنیفة عن عبد الله بن دینار عن ابن عمر عن النبی صلعم انه قال الولاء لحمة کلحمة النسب لا یباع ولا یوهب ابو حنیفة عن حماد عن ابرهیم قال الولاء للبنین الذکور دون الاناث فاذا درجوا وذهبوا رجع الولاء الی العصبة ابو حنیفة عن حماد عن ابرهیم انه قال اذا تولاک الرجل من اهل الذمة فعلیک عقله ولک میراثه وله ان یتحول بولائه ابو حنیفة عن عطاء بن یسار عن عبد الله بن عمر رض ان النبی صلعم نهی عن بیع الولاء وهبته ابو حنیفة عن حماد عن ابرهیم عن الاسود عن عائشة انها ارادت ان تشتری بریرة لتعتقها فقال موالیها لا نبیعها الا ان تشترط الولاء لنا فذکرت ذلک للنبی صلعم فقال الولاء لمن اعتق ابو حنیفة عن حماد عن ابرهیم ان علی بن ابی طالب والزبیر بن العوام اختصما فی مولی لصفیة بنت عبد المطلب ثم ماتت وهی عمة علی وام الزبیر بن العوام فقال علی رض عمتی وانا عصبتها اعقل عنها فلی ولاء موالیها انا ارثه وقال الزبیر هی امی انا ارثها فلی ولاء موالیها انا ارثه فقضی عمر رض بالمیراث للزبیر وبالعقل علی علی رض ابو حنیفة عن محمد بن قیس عن مسروق ان ابن عم اسلم علی یدیه رجل من اهل الذمة ووالاه فذکر ذلک مسروق لعبد الله بن مسعود فقال هو مولاه

ویرثه ان مات ویعقل عنه ولیس له ان یتحول بولائه **الباب التاسع والعشرون** فی الجنایات **ابو حنیفة** عن عطاء بن یسار عن ابن عباس ان النبی صلعم قال من عفی عن دم لم یکن له ثواب الا الجنة **ابو حنیفة** عن حماد عن ابراهیم انه قال ما تعمد به الانسان بغیر حدیدة فقتله فهو شبه العمد تغلظ فیه الدیة ولا یقتل به **ابو حنیفة** عن الزهری عن النبی صلی الله علیه وسلم انه قال دیة الیهودی والنصرانی مثل دیة المسلم **ابو حنیفة** عن حماد عن ابراهیم ان رجلا من بنی شیبان قتل رجلا نصرانیا من اهل الجزیة فکتب والی الکوفة الی عمر بن الخطاب فی ذلك فکتب الیه ان ادفعه الی اولیاء القتیل فان شاءوا عفوا عنه ثم کتب الیه ان اقده بالدیة من بیت المال وذلك انه بلغه انه فارس من فرسان العرب **ابو حنیفة** عن ربیعة بن ابی عبد الرحمن الرأی عن عبد الرحمن بن البیلمانی قال قتل النبی صلی الله علیه وسلم مسلما بمعاهد وقال انا احق من وفا بذمته **ابو حنیفة** عن حماد عن ابراهیم ان رجلا من بنی شیبان قتل نصرانیا من اهل الجزیة فکتب والی الکوفة فی ذلك الی عمر بن الخطاب رض فکتب عمر ان ادفعه الی اولیائه فان شاؤا قتلوه وان شاؤا عفوا عنه فدفع الی ولی له یقال له حنین فجعلوا یقولون له اقتل فیقول حتی یجئ الغضب فیقولون له اقتل فیقول حتی یجئ الغضب فقالوا له ذلك مرارا کل ذلك یقول حتی یجئ الغضب ثم قتله **ابو حنیفة** عن الشعبی عن جابر بن عبد الله الانصاری قال قال رسول الله صلعم لا یستقاد من الجراح حتی تبرا **ابو حنیفة** عن حماد عن ابراهیم عن عبد الله بن مسعود انه قال فی دیة الخطاء علی اهل البعیر مائة بعیر عشرون بنت مخاض وعشرون بنت لبون وعشرون ابن مخاض وعشرون حقة وعشرون

جذعة وفى شبه العمد ارباعا خمسة وعشرون بنت مخاض وخمسة وعشرون بنت لبون وخمسة وعشرون حقة وخمسة وعشرون جذعة ابو حنيفة عن الهيثم بن حبيب الصيرفى عن عامر الشعبى عن عمر بن الخطاب رضه انه قال فى دية الخطاء مائة من الابل فى اهل الابل وعلى اهل البقر مائتان من البقر وعلى اهل الغنم الفا شاة وعلى اهل الورق عشرة الاف درهم وعلى اهل الذهب الف دينار ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم عن على بن ابى طالب رضه انه قال جراحات النساء على النصف من جراحات الرجال ما دون النفس ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم عن عبد الله بن مسعود انه قال يستوى جراحات الرجال والنساء فى السن والموضحة وما كان سوى ذلك فالنساء على النصف من جراحات الرجال ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم عن زيد بن ثابت انه قال جراحات النساء مثل جراحات الرجال ما بينهما وبين ثلث الدية فان زادت الجراحة على الثلث كان جراحات المراة على النصف من جراحات الرجال ابو حنيفة عن الهيثم عن الشعبى ان عمرو بن حريث احتفر بيرا بفناء دار له امة فعطب فرس فرفع الى شريح فقال انما احتفرها لا صلح وانظف بها الطرق فقال شريح صدقت انما تضمن الفرس مرة واحدة فضمنه ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم انه وجد قتيل على عهد عمر رضه فى بيرة لا يدرون من قتله بين وادعة وحيوان فبلغ ذلك عمر فكتب ان قيسوا ما بينهما فايهما كان اقرب الى القتيل يخرجون منه خمسين رجلا فيقسمون بالله ما قتلناه ولا نعلم له قاتلا وعليهم الدية ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم انه قال لا يبلغ بقيمة العبد اذا قتل دية الحر ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم انه قال كل شئ من الحر فيه الدية فهو من العبد فيه القيمة وكل شئ من الحر فيه نصف الدية فهو من العبد نصف القيمة ابو حنيفة عن ابى بكر عن الزهرى عن ابى بكر وعمر رضه انهما قالا دية اهل الذمة مثل دية الحر

المسلم ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم انه قال العقل على اهل العطاء يؤخذ من عطاء كل رجل اربعة ابو حنيفة عن ابى العطوف الجراح بن المنهال عن الزهرى عن ابى بكر وعمر رض دية اليهودى والنصرانى مثل دية الحر المسلم ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم فى الرجل يجعل على حائطه الصخرة يستتر بها من الحمولة او يخرج الكنيف الى الطريق قال يضمن كل شئ اصاب هذا الذى ذكر لانه احدث شيئا فيما لا يملكه ولا يملك سماءه فقد ضمن ما اصاب ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال قال رسول الله صلعم العجماء جبار والقليب جبار والمعدن جبار والرجل جبار وفى الركاز الخمس

الباب الثلثون فى الحدود

ابو حنيفة عن مقسم عن ابن عباس قال قال رسول الله صلعم ادرءوا الحدود بالشبهات ابو حنيفة ومسعر بن كدام وعبد الله بن عباس كلهم عن عون بن عبد الله بن شداد عن النبى صلعم قال حرمت الخمر لعينها قليلها وكثيرها والسكر من كل شراب ابو حنيفة عن نافع عن ابن عمر ان النبى صلعم نهى عن نبيذ الدباء والحنتم ابو حنيفة عن يحيى بن عامر عن رجل عن عبد الله بن مسعود رض قال قال رسول الله صلعم ينبغى للامام اذا رفع اليه حد لله ان يقيمه ابو حنيفة عن يحيى بن عبد الله التيمى الكوفى عن جابر عن ابى ماجد الحنفى عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلعم اذا انتهى الحد الى السلطان فلا سبيل الى دريه ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم انه قال فى رجل قذف رجلا بالكوفة واخر بالبصرة واخر بواسط فضرب الحد قال فهو لذلك كله وكذلك اذا سرق غير مرة من اناس شيئا وقطع كان القطع لذلك كله وكذلك الزنا وكذلك شرب الخمر ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم عن علقمة قال رايت عبد الله بن مسعود وهو ياكل طعاما ثم دعى بنبيذ فشرب فقلت لعمرك تشرب النبيذ والامة تقتدى بك فقال ابن مسعود رض رايت رسول الله صلعم يشرب النبيذ

عياش

من نبيذ الى بنى جعفر ... البصرة ... تميم الوارم محمد بن على بن ابى طالب ...

فاما اذا وسع الله على المسلمين فلا باس بهذا ابو حنيفة عن حماد عن انس بن مالك انه كان ينزل على ابي بكر بن ابي موسى الاشعري بواسط فيبعث برسول الى السوق يشتري له النبيذ من الخوابي ابو حنيفة عن حماد قال كنت اتقي النبيذ فدخلت على ابرهيم وهو يطعم فطعمت معه فناولني قدحا فيه نبيذ فلما راى اتقائي عنه حدثني عن عامر بن عبد الله بن مسعود انه كان ربما طعم عنده ثم دعى بنبيذ له تنبذه له سيرين ام ولده فشرب وسقاني ابو حنيفة عن مزاحم بن زفر عن الضحاك بن مزاحم قال انطلق اليه ابو عبيدة فاراه جرة خضراء لعبد الله بن مسعود كان له ينبذ فيها ابو حنيفة عن ابي اسحاق السبيعي عن عمر بن الخطاب رض انه قال لا يقطع لحوم هذه الابل في بطوننا الا النبيذ الشديد ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم انه كان يشرب الطلاء قد ذهب ثلثاه وبقي ثلثه ويجعل له منه نبيذ فيتركه حتى يشتد ثم يشربه ذلك ولم يريد وكذلك باسا ابو حنيفة عن الوليد بن شريع مولى عمرو بن حريث عن انس بن مالك انه كان يشرب الطلاء على النصف ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم عن علقمة انه قال ربما دخلت على عبد الله بن مسعود منزله فطعمت عنده ثم يدعو بنبيذ تنبذه له سيرين ام ولده فيشرب وشربت معه ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم انه قال كتب عمر بن الخطاب الى عمار بن ياسر وهو عامله على الكوفة اما بعد فانه انتهى الى شراب من الشام من عصير العنب وقد طبخ وهو عصير قبل ان يغلي حتى ذهب ثلثاه وبقي ثلثه فذهب شيطانه وبقي حلوه وحلاله فهو شبيه بطلاء الابل فمر به من قبلك فليتوسعوا به شرابهم ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم انه قال اذا طبخ العصير فذهب ثلثاه وبقي ثلثه قبل ان يغلي فلا باس بشربه ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم عن عمر بن الخطاب رض اتي باعرابي قد سكر فطلب له عذرا فلما اعياه قال احبسوه فان صحى فاجلدوه ودعا عمر بفضلة ودعا بماء فصبه عليه فكسره ثم شرب وسقى جلساءه ثم قال هكذا فاكسروه بالماء اذا غلبكم

سه قال محمد وبهذا ناخذ وهو ينبغي له ان لا يشرب من الطلاء الا ما ذهب ثلثاه وبقي ثلثه وهو قول ابي حنيفة ۱۲ اختيار

سبز رنگ

ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم انه قال في الرجل يشرب النبيذ حتى يسكر قال
القدح الاخير الذي سكر منه هو الحرام ابو حنيفة عن حماد انه قال في العصير لا باس
ببيعه لمن يصنعه خمرا ابو حنيفة عن الهيثم بن سعيد انه اتاه رجل له صغار
فسأله عن السكر فنهاه عن ذلك ابو حنيفة عن حماد عن علقمة بن مرثد عن عبد الله
بن بريدة عن ابيه عن النبي صلعم انه قال لا تشربوا مسكرا ابو حنيفة عن عاصم
بن ابي النجود عن ابي رزين عن ابن عباس رض انه قال من اتى بهيمة لا حد عليه ابو حنيفة
عن اسحاق بن ثابت عن ابيه عن علي بن الحسين عن النبي صلعم انه غزا غزوة تبوك فمر
بقوم يرتقبون فقال ما هذا قالوا اصبنا من شراب هو فنهاهم ان يشربوا ما انتبذ
في الدباء والحنتم والمزفت فلما مر بهم راجعا من غزاتهم شكوا اليه ما لقوا من التخمة
فاذن لهم ان يشربوا ما ينبذ في الدباء والحنتم والمزفت ونهاهم ان يشربوا مسكرا
ابو حنيفة عن علقمة بن مرثد عن ابي بريدة عن ابيه ان ماعز بن ملك اتى النبي صلعم
فقال ان الاخر قد زنى فاقم عليه الحد فرده رسول الله صلعم ثم اتى الثانية فقال له مثل
ذلك فرده ثم اتى الثالثة فقال له مثل ذلك فرده ثم اتى الرابعة فقال ان الاخر قد زنى
فاقم عليه الحد فسأل اصحابه هل تنكرون من عقله شيئا قالوا لا قال انطلقوا به فارجموه
قال فانطلق به فرجم ساعة بالحجارة فلما ابطأ عليهم القتل انصرف الى مكان كثير الحجارة
فقام فيه فاتى المسلمون فرجموه بالحجارة حتى قتلوه فبلغ ذلك النبي صلعم فقال هلا خليتم
سبيله فاختلف الناس فيه فقال قائل هذا ماعز اهلك نفسه وقال قائل انا لنرجو
ان يكون موته سبب توبته فبلغ ذلك النبي صلعم فقال لقد تاب توبة لو تابها فئام
من الناس لقبل منهم فلما بلغ ذلك اصحابه طمعوا فيه فسألوه ما يصنع بجسده قال
انطلقوا فاصنعوا ما تصنعون بموتاكم من الكفن والصلوة عليه والدفن قال فانطلق
اصحابه وصلوا عليه ابو حنيفة عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه

قال لما هلك ماعز بن مالك اختلف الناس فيه فقال قائل هلك ماعز واهلك
نفسه وقال قائل تاب فبلغ ذلك رسول الله صلعم فقال لقد تاب توبة لو تابها
صاحب مكس لقبل منه او تابها فئام من الناس لقبل منهم ابو حنيفة عن حماد
عن ابرهيم انه قال من كان من الناس حرا او مملوك غصب امرأة نفسها فعليه الحد
ولا صداق عليه قال واذا وجب الصداق درئ عنه الحد واذا ضرب الحد سقط
عنه الصداق ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم انه قال اذا شهد اربعة بالزنا احدهم
زوجها اقيم عليها الحد واذا كان الرجل دخل بها رجمت وجازت شهادتهم
اذا كانوا عدولا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم انه قال قال ابن مسعود في البكر
تفجر بالبكر انهما يجلدان وينفيان سنة وقال علي ابي طالب رض تنفيتهما من الفتنة
ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم انه قال كفى بالنفي فتنة ابو حنيفة عن حماد عن
ابرهيم انه قال لا يحصن المسلم باليهودية ولا النصرانية ولا يحصن الا بالمسلمة
ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم انه قال الذي يتزوج في الشرك ويدخل بامرأته ثم
اسلم بعد ذلك ثم يزني انه لا يرجم حتى يحصن بامرأة مسلمة ابو حنيفة عن علقمة
بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه عن النبي صلعم انه قال نهيتكم عن زيارة
القبور فقد اذن لمحمد في زيارة قبر امه فزوروها ولا تقولوا هجرا وعن لحوم الاضاحي
ان تمسكوها فوق ثلثة ايام وانما نهيتكم ليوسع موسعكم على فقيركم فكلوا وتزودوا
وعن الشرب في الحنتم فاشربوا فان الظروف لا يحل شيئا ولا يحرمه ولا تشربوا
مسكرا ابو حنيفة عن يحيى بن عبد الله عن ابي ماجد الحنفي عن عبد الله
بن مسعود قال اتاه رجل بابن اخ له نشوان قد ذهب عقله فامر به فحبس
حتى اذا صحى دعا بالسوط فقطع ثمرته ثم دقه ودعى جلادا فقال له اجلد وارفع
يدك في جلدك ولا تبدي ضبعيك قال وانشأ عبد الله يعد حتى اذا اكمل ثمانين

[Margin notes:] فى رواية ابن خسرو ... / رواية الحصكفي اصحي

رواية الحصكفي حتى اكمل خلى سبيله فقال

جلدة خلي سبيله قال الشيخ يا ابا عبد الرحمن والله انه لابن اخي ومالي ولد غيره
فقال بئس العم والله ولي اليتيم انت كنت والله ما احسنت ادبه صغيرا ولا سترته
كبيرا ثم انشأ يحدثنا فقال ان اول حد اقيم في الاسلام لسارق اتي به النبي صلعم
فلما قامت عليه البينة قال انطلقوا به فاقطعوه فلما انطلق به ليقطع نظر الى وجه
رسول الله صلعم كانما سفي عليه الرماد فقال بعض جلسائه والله يا رسول الله
لكان هذا قد اشتد عليك فقال وما يمنعني ان لا يشتد علي ان تكونوا اعوان
الشيطان على اخيكم قالوا فلولا خليت سبيله قال افلا كان هذا قبل ان تاتوني
به فان الامام اذا انتهى اليه الحد فليس له ان يعطله ثم تلا هذه الاية وليعفوا
وليصفحوا الا تحبون ان يغفر الله لكم **ابو حنيفة** عن ابي ماجد عن ابن مسعود
ان رجلا اتى بابن اخ له سكران فقال ترتروه ومزمزوه واستنكهوه فترتروه ومزمزوه
واستنكهوه فوجد منه رائحة شراب فامر بحبسه فلما صحى دعى به ودعى بسوط
فامر به فقطعت ثمرته وذكر الحديث بطوله **ابو حنيفة** عن محمد بن قيس ان
رجلا من بني ثقيف يكنى ابا عامر كان يهدي النبي صلعم كل عام راوية من خمر فاهدى
له في العام الذي حرمت الخمر فيه راوية من خمر كما كان يهديها فقال النبي صلعم
يا ابا عامر ان الله تعالى حرم الخمر فلا حاجة لنا في خمرك فقال خذها وبعها
واستعن بثمنها على حاجتك فقال ان الله تعالى حرم شربها وحرم بيعها وحرم اكل
ثمنها **ابو حنيفة** عن مسلم بن ابي عمران عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن
النبي صلعم ان الله تعالى يكره لكم الخمر والميسر والمزمار والكوبة والدف **ابو حنيفة**
عن عامر بن شراحيل الشعبي انه قال يا نعمان اشرب النبيذ وان كان في سفينة
صغيرة **ابو حنيفة** عن نافع عن ابن عمر انه كان ينبذ له الزبيب نقيع الخابية
التي فيها شراب فاني لا استمريه وحده **ابو حنيفة** عن مزاحم بن زفر عن

الضحاك بن مزاحم انه قال ادخلني ابو عبيدة منزله فارانى الحجر الذى كان
ينبذ فيه لعبد الله **ابو حنيفة** عن ابى عون محمد بن عبد الله الثقفى عن عبد الله
بن شداد عن عبد الله بن عباس رض انه قال حرمت الخمر قليلها وكثيرها وما بلغ
السكر من كل شراب **ابو حنيفة** عن محمد بن قيس عن ابى مخرمة الهمدانى انه سمع عمر رض
سئل عن بيع الخمر واكل ثمنها قال سمعت رسول الله صلعم يقول قاتل الله اليهود
حرمت عليهم الشحوم فحرموا اكلها واستحلوا اكل ثمنها ان الله تعالى حرم بيع الخمر
وشربها واكل ثمنها **ابو حنيفة** عن جعفر بن محمد عن ابيه عن على رض انه ضرب عبدا
فى فرية اربعين سوطا **ابو حنيفة** عن حماد عن ابراهيم ان معقل بن مقرن اتى
عبد الله بن مسعود فى امة له زنت فقال اجلدها خمسين جلدة قال انها لم تحصن
قال عبد الله اسلامها احصانها قال فان عبدا لى سرق من عبد لى اخر قال ليس عليه
قطع مالك بعضه فى بعض قال انى حلفت ان لا انام على فراشى ابدا الرب العبادة
قال ابن مسعود يٰٓاَيُّهَا الَّذِيْنَ اٰمَنُوْا لَا تُحَرِّمُوْا طَيِّبٰتِ مَآ اَحَلَّ اللّٰهُ لَكُمْ
وَلَا تَعْتَدُوْا اِنَّ اللّٰهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِيْنَ قال الرجل لولا هذه الاية لم
اسالك فامره ان يكفر بعتق رقبة وانما قال ذلك لانه كان رجلا موسرا
وان ينام على فراشه **ابو حنيفة** عن جعفر بن محمد بن على بن الحسين بن على
بن ابى طالب عن على انه قال حد المملوك اذا قذف نصف الحد **ابو حنيفة** عن
صالح بن حى عن الفضل بن محمد بن على الهمدانى سمع عليا رض قال لشراحة الهمدانى
هينا لها لا تسال عن ذنبها ابدا **ابو حنيفة** عن حماد عن ابراهيم انه قال اللوطى
بمنزلة الزانى **ابو حنيفة** عن حماد عن ابراهيم انه قال من قذف باللوطية ضرب بالحد
ابو حنيفة عن وليد بن عبد الله بن جميع الزهرى الكوفى عن ابى الطفيل واثلة بن الاسقع
ان امرأة خرجت مع اخوة لها فاستاثروها بالطعام فاجاعوها وبالشراب

فاعطشوها فلما بلغها الجهد رجعت فلقيها راعي غنم فاستسقته فابى الا ان
تمكنه من نفسها ففعلت ووقع عليها وقدمت المدينة حبلى فاتى بها الخوتها عمر بن
الخطاب فذكرت ذلك فخلى سبيلها ولم يتم عليها الحد ابو حنيفة عن عطاء بن
ابي رباح عن جابر بن عبد الله انه صلعم نهى عن الزبيب والتمر نقيعا وعن البسر والتمر
كذلك ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم عن علقمة انه سئل عن جارية امرأته
فقال ما ابالي اتيتها اتيت ام جارية عوسجة وعوسجة منكب جبة ابو حنيفة
عن حماد عن ابرهيم عن عمر بن الخطاب رض انه قال ادرأوا الحدود عن المسلمين ما استطعتم
فان الامام ان يخطئ في العفو خير من ان يخطئ في العقوبة فاذا وجدتم للمسلم مخرجا
فادرأوا عنه ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم انه قال في جلد الحر يفرق على
اعضائه ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم انه قال اذا قال الرجل لست لفلان
فليس بشئ ابو حنيفة عن الهيثم بن ابي الهيثم عن رجل عن عمر بن الخطاب انه اتى
برجل قد وقع على بهيمة فدرى عنه الحد وامر بالبهيمة فاحرقت ابو حنيفة عن عاصم
بن ابي النجود عن ابي رزين عن ابن عباس انه قال من اتى بهيمة فلا حد عليه ابو حنيفة
عن ابي اسحاق السبيعي عن عمرو بن ميمون عن عمر بن الخطاب ان للمسلمين في كل يوم
جزورا وكان لال عمر فيه العنق وانه لا يقطع لحوم هذه الابل من بطوننا الا النبيذ الشديد
ابو حنيفة عن الوليد بن سريع المخزومي مولى عمرو بن الحارث الكوفي عن انس بن مالك
انه كان يشرب الطلاء على النصف الباب الحادي والثلثون في السرقة

ابو حنيفة عن القاسم بن عبد الرحمن عن ابيه عن عبد الله بن مسعود
قال كان يقطع اليد في عهد رسول الله صلعم في عشرة دراهم ابو حنيفة عن
حماد عن ابرهيم ان النبي صلعم قطع في مجن قال ابرهيم كان ثمن المجن عشرة دراهم
ابو حنيفة عن يحيى بن عبد الله عن ابي ماجد الحنفي عن عبد الله بن مسعود

في رواية الآثار لمحمد لست لفلان

[illegible]

انه حدثهم ان اول حد اقیم فی الاسلام ان رسول الله صلعم اتی بسارق فامر به
فقطعت یده فلما انطلق به نظر الی رسول الله صلعم کانما سفی فی وجهه الرماد فقال
یا رسول الله کانه شق علیک فقال الا یشق علی ان تکونوا اعوان الشیطان علی اخیکم
قالوا افلا تدعه قال افلا کان هذا قبل ان یوتی به فان الامام اذا رفع الیه الحد فلیس
ینبغی له ان یدعه ولیمضه ثم تلی ولیعفوا ولیصفحوا الی آخر الآیة ابو حنیفة عن الهیثم عن
الشعبی یرفعه الی النبی صلعم انه قال لا یقطع السارق فی کثر ولا ثمر ابو حنیفة عن عبد
الرحمن بن عبد الله بن عتبة المسعودی عن الهیثم عن ابیه عن عبد الله انه قال لا یقطع
الید فی اقل من عشرة دراهم ودینار ابو حنیفة عن حماد عن ابراهیم قال اتی ابو مسعود
الانصاری بسارق فقال اسرقت قل لا فقال لا فخلی سبیله ابو حنیفة عن ابراهیم
بن محمد بن المنتشر عن ابیه عن ابی کبشة عن ابی الدرداء ان عمر رض اتی بسارقة فقال
اسرقت قولی لا فقالوا ایلقنها قال جئتمونا بانسان لا یدری ما یراد به الخیرام للشر حتی
اقطعها ابو حنیفة عن عثمان بن راشد عن عائشة بنت عجرد قالت قال ابن عباس
فی المختلس لا قطع علیه والمغتسل اذا نسی المضمضة والاستنشاق لا اعادة علیه الا ان
یکون جنبا ابو حنیفة عن ابراهیم انه قال فی سارق سرق فاخذ فانفلت ثم سرق مرة
اخری قال یقطع ابو حنیفة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة عن امیر المؤمنین علی
بن ابی طالب رض انه قال اذا سرق الرجل قطعت یده الیمنی وان عاد قطعت رجله الیسری
وان عاد یحبس حتی یحدث خیرا انی لاستحیی من الله تعالی ان ادعه لیست له ید یاکل
بها ویستنجی بها ورجل یمشی علیها ابو حنیفة عن الهیثم بن حبیب الصیرفی عن عامر
الشعبی عن علی بن ابی طالب رض ان النبی صلعم قال لیس فی ثمر ولا کثر قطع الکثر الجمار
ابو حنیفة عن حماد عن ابراهیم قال اذا خرج الرجل فقطع الطریق واخذ المال وقتل
فان للوالی ان یقتله ای قتلة شاء ان شاء قتله صلبا وان شاء قتله بغیر قطع ولا

صُلب وان شاء قطع يده ورجله ثم قتله وان لم يأخذ المال ولم يقتل اوجع عقوبة ويحبس حتى يحدث توبة **ابو حنيفة** عن الهيثم بن حبيب الصيرفي عن عامر الشعبي عن علي بن ابي طالب رضي انه قال لا يضمن السارق ما ذهب به من المتاع **ابو حنيفة** عن حماد عن ابراهيم قال يقطع السارق ويضمن الهالك **ابو حنيفة** عن ابي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلعم من انتهب فليس منا **ابو حنيفة** عن رجل عن الحسن البصري عن علي بن ابي طالب رضي انه قال لا يقطع مختلس **ابو حنيفة** عن حماد عن ابراهيم انه قال في النباش اذا نبش على الموتى فسلبهم قيل يقطع

الباب الثاني والثلثون في الاضحية والصيد والذبائح

ابو حنيفة رض عن نافع عن ابن عمر قال نهينا عن اكل خشاش الارض **ابو حنيفة** رض عن حماد عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال اتاه عبد اسود فقال اني في ماشية اهلي واني لبسبيل من الطريق افاسقي من البانها قال لا قال فارمي الصيد فاصمي وانمي قال كل ما اصميت ودع ما انميت **ابو حنيفة** عن قتادة عن ابي قلابة عن ابي ثعلبة الخشني ان النبي صلعم نهانا ان ناكل لحوم الحمر الاهلية **ابو حنيفة** رض عن حماد عن ابراهيم انه قال في الجنين تذبح امه وهو في بطنها انه لا تكون ذكاته ذكاة امه ولا تكون ذكاة نفس ذكاة نفسين **ابو حنيفة** عن نافع عن ابن عمر ان كعب بن مالك اتى النبي صلعم فقال يا رسول الله ان غنمة لي كانت راعية له فخافت على شاة منها الموت فذبحتها بمروة فامر رسول الله صلعم باكلها **ابو حنيفة** عن نافع عن ابن عمر قال نهى رسول الله صلعم عام خيبر عن لحوم الحمر الاهلية وعن متعة النساء **ابو حنيفة** عن ابي اسحاق عن البراء قال نهانا رسول الله صلعم عن اكل لحوم الحمر الاهلية **ابو حنيفة** عن موسى بن طلحة

حشرات الارض ١٢

[illegible marginal note]

بن عبد الله عن ابي الحويكية عن عمر بن الخطاب رض انه سئل عن لحم الارنب
فقال لولا اني تخوف ان ازيد او انقص فيه لحدثتكم ولكني مرسل الى بعض
من شهد الحديث فارسل الى عمار بن ياسر وامره ان يحدث فقال عمار اهدى
اعرابي الى النبي صلعم ارنبا مشوية فامره باكلها **ابوحنيفة** عن قتادة عن ابي
قلابة عن ابي ثعلبة الخشني عن النبي صلعم انه نهى عن كل ذي ناب من السباع
ومخلب من الطير وان توطأ الحبالى من الفيء وان يوكل الحمر الاهلية **ابوحنيفة**
عن محارب بن دثار عن ابن عمر قال نهى رسول الله صلعم يوم خيبر عن لحوم
الحمر الاهلية **ابوحنيفة** عن الهيثم عن ابن عباس انه كره لحم الفرس **ابو
حنيفة** عن قتادة عن ابي قلابة عن ابي ثعلبة عن النبي صلعم انهم قالوا انا بارض
شرك افنا كل بانيتهم قال ان لم تجدوا منها بدا فاغسلوها ثم طهروها وكلوا فيها
ابوحنيفة عن مكحول الشامي عن ابي ثعلبة عن النبي صلعم انه نهى عن كل ذي ناب من
السباع وذي مخلب من الطيور وان توطأ الحبالى من الفيء حتى يضعن حملهن
وان توكل لحوم الحمر الاهلية **ابوحنيفة** عن حماد عن ابراهيم انه قال لا خير
في لحوم الحمر والبانها **ابوحنيفة** عن محارب بن دثار عن ابن عمر ان رسول
الله صلعم نهى يوم خيبر عن لحوم كل ذي ناب من السباع **ابوحنيفة**
عن قتادة عن ابي ثعلبة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال كل ما امسك
عليك سهمك وفرسك **ابوحنيفة** عن قتادة بن دعامة عن ابي قلابة
قال نهى النبي صلعم عن كل ذي ناب من السباع وذي مخلب من الطير **ابوحنيفة**
عن مكحول عن ابي ثعلبة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه نهى عن اكل
كل ذي ناب من السباع وذي مخلب من الطير **ابوحنيفة** عن محارب بن دثار
عن ابن عمر ان رسول الله صلعم نهى يوم خيبر عن كل ذي مخلب من الطير

ابو حنیفۃ عن علقمۃ بن مرثد عن ابن بریدۃ قال قال رسول اللہ صلعم کنت نہیتکم
عن لحوم الاضاحی ان تمسکوا فوق ثلاثۃ ایام فامسکوا ما بدا لکم وتزودوا فانما نہیتکم
لیوسع موسرکم علی معسرکم ابو حنیفۃ عن حماد عن سعید بن جبیر عن ابن عباس انہ قال
کل ما امسک علیک کلبک اذا کان عالما اذا قتل ولم یاکل فاذا اکل فلا تاکل فانما امسک
علی نفسہ ابو حنیفۃ عن حماد عن ابراہیم عن علقمۃ عن عبد اللہ بن مسعود ان رسول
اللہ صلعم اکل قال صالح راحمد من ذبیحۃ امراۃ وقال عبد اللہ ومحمد من ذبیحۃ المراۃ ابو
حنیفۃ عن حماد عن ابراہیم عن الاسود عن عائشۃ انہ اہدی الیہا ضب فسالت النبی صلعم
فنہی عن اکلہ فجاء سائل فامرت لہ بہ فقال لہا النبی صلعم اتطعمین مالا تاکلین ابو حنیفۃ
عن حماد عن ابراہیم عن ابن مسعود انہ قال البقرۃ تجزی عن سبعۃ ابو حنیفۃ عن مسلم
عن رجل عن امیر المؤمنین علی بن ابی طالب رض قال البقرۃ تجزی عن سبعۃ یضحون بہا ابو
حنیفۃ عن حماد عن ابراہیم عن ہمام بن الحارث عن عدی بن حاتم قال سالت رسول
اللہ صلعم فقلت یا رسول اللہ انا نبعث الکلاب المعلمۃ افنا کل ما امسکن علینا فقال اذا ذکرت
یشرکہا کلب من غیرہا قلت وان قتلہ قال وان قتلہ قلت یا رسول اللہ احدنا یرمی
بالمعراض قال اذا رمیت فسمیت فخرق فکل وان اصاب بعرضہ فلا تاکل ابو حنیفۃ
عن حماد عن ابراہیم عن عدی بن حاتم انہ سال رسول اللہ صلعم عن الصید اذا قتلہ
الکلب قبل ان یدرک ذکاتہ فامرہ النبی صلعم باکلہ اذا کان عالما ابو حنیفۃ عن
حماد عن ابراہیم قال واذا امسک علیک کلبک غیر المعلم فلا تاکل ابو حنیفۃ عن
حماد وعلقمۃ بن مرثد انہما حدثا عن عبد اللہ بن بریدۃ عن ابیہ عن النبی صلعم قال انما
نہیتکم عن لحوم الاضاحی ان تمسکوہا فوق ثلاثۃ ایام لیوسع موسرکم علی فقیرکم
ابو حنیفۃ عن الہیثم عن عکرمۃ عن ابن عباس انہ سئل عن ذبائح نصاری بنی
تغلب والقذحین ولم یقراوا الانجیل فقرا ہذہ الایۃ ومن یتولہم منکم فانہ

ہذا الحدیث یدل علی ان اکل الضب حرام ظنی ۱۲ منہ

[illegible]

منهم ولا باس به بايهم ابوحنيفة عن الهيثم عن جابر بن عبد الله الانصاري ان رسول الله صلعم قال يشترك كل سبعة في جزور ابوحنيفة عن حماد عن ابرهيم الشعبي عن ابي بردة بن نيار انه ذبح شاة قبل الصلوة فذكر ذالك للنبي صلعم فقال تجزي عنك ولا تجزي عن احد بعدك ابوحنيفة عن الهيثم بن حبيب عن الشعبي انه قال قد احل الله ذبائحهم وهو يعلم ما يقولون ابوحنيفة عن حبيب بن ابي عمرة الاسدي عن سعيد بن جبير ان رسول الله صلعم قال لا باس ان يضحي بالبتيرا ابوحنيفة عن الهيثم عن الشعبي ان رجلا من بني سلمة اصاب ارنبا ولم يجد سكينا فذبحها بمروة فسال عنها النبي صلعم فامره باكلها ابوحنيفة عن ابن زبيد عن يزيد بن عبد الرحمن عن رجل عن جابر في قلب كل مسلم اسم التسمية سمي او لم يسم ابوحنيفة عن حماد عن رجل عن جابر قال ذكوة كل مسلم ملته ابوحنيفة عن حماد عن ابرهيم عن علقمة قال اذبح بكل شئ افرى الاوداج وانهر الدم ما خلا الظفر والسن ما خلا الظفر والسن والعظم فانها مدى الحبشة ابوحنيفة عن الهيثم بن حبيب الصيرفي عن الشعبي عن جابر بن عبد الله انه خرج غلام من الانصار الى قبل احد فاصطاد ارنبا فلم يجد ما يذبحها فذبحها بحجر فجاء الى رسول الله صلعم وقد علقها بيده فامره باكلها ابوحنيفة عن الهيثم عن عبد الرحمن بن سابط عن جابر بن عبد الله ان النبي صلعم ضحى بكبشين اجلحين املحين احدهما عن نفسه والاخر عمن شهد ان لا اله الا الله من امته ابوحنيفة عن سفيان الثوري عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلعم انه كان اذا ضحى اشترى كبشين عظيمين اقرنين وذكر الحديث الى اخره ابوحنيفة عن حماد عن ابرهيم انه قال الاضحية واجبة على اهل الامصار الا الحاج ابوحنيفة عن حماد عن ابرهيم قال الاضحى ثلثة ايام يوم النحر ويومان بعده ابوحنيفة عن سعيد بن مسروق الثوري والد سفيان عن عباية بن رفاعة عن رافع بن خديج انه

ابي بردة بن نيار

بزی کہ روش مخلوق نباشد

هو مذهب الشافعي في ترك العمد وعندنا محمول على النسيان ١٢ مع

شرد بعير من ابل الصدقة وطلبوه فلما اعياهم ان ياخذوه رماه رجل بسهم
واصاب مقتله فسالوا النبي صلعم فامرنا باكله فقال ان لها اوابد كاوابد الوحش
فاذا خشيتم منها فاصنعوا مثل ما صنعتم بهذا ابو حنيفة عن سعيد بن
مسروق الثوري عن عباية بن رفاعة عن ابن عمر رض ان بعيرا تردى فى المدينة
فى بير فلم يقدروا على نحره فوجئ بسكين حتى مات فاخذ منه عبد الله بن عمر
عشيرا بدرهمين ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم فى البعير يتردى قال اذا لم تقدر
على منحره فحيثما وجأت فهو منحره ابو حنيفة عن جبلة بن سحيم عن ابن عمر رض قال جرت
السنة من رسول الله صلعم فى الاضحية ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم فى الرجل
يطعم اضحيته ولا ياكل منها شيئا قال لا باس به ابو حنيفة عن كدام بن عبد الرحمن
السلمي عن ابى كباش انه جلب كباشا الى المدينة فجعل الناس لا يشترونها فجاء ابو
هريرة فجسها فقال نعم الاضحية الجذع السمين فاشترى الناس ابو حنيفة عن
مخول بن راشد عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول
الله صلعم ما من ايام افضل عند الله تعالى من ايام عشر الاضحية فاكثروا فيهن
من ذكر الله ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم فى الاضحية يشتريها الرجل
صحيحة ثم يعرض بها عور او عجف او عرج قال يجزيه ان شاء الله تعالى
ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال لا باس ان تشترى بجلد اضحيتك متاعا
ولا تبعه بدرهم قال ابرهيم واما انا فاتصدق بجلد اضحيتي ابو حنيفة عن
حماد عن ابرهيم فى الجذع من الضان يضحى به قال يجزى والثني افضل ابو
حنيفة عن حماد قال سئل ابرهيم عن الخصي والفحل ايهما اكمل فى الاضحية
فقال الخصي لانه انما طلب صلاحه ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم انه كان
يكره ان يذكر مع اسم الله اسم انسان آخر بان يقول بسم الله اللهم تقبل من فلان

قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة

ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم في الذي يرسل كلبه ويسمي ذكر الله ثم فلحق فقتل قال لا اكره اكله
وان كان يهوديا او نصرانيا فقتل ذلك ابو حنيفة عن حماد عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رض انه قال كل ما امسك عليك
صقرك او بازك وان اكل منه فان تعليم الصقر والبازي اذا دعوته ان يجيبك فانك لا
تستطيع ان تضربه ليدع الاكل ابو حنيفة عن ابرهيم بن محمد بن المنتشر عن عدي بن حاتم قال
قال رسول الله صلعم كل ما امسك عليك الجارح وان قتل ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم
في رجل يرمي الصيد او يضربه قال اذا قطعه نصفين فكلهما جميعا وان كان مما
يلي الراس اقل فكلهما جميعا وان كان مما يلي الراس اكثر فكل ما يلي الراس ودع الباقي مما يلي
العجز وان قطعت منه قطعة فبانت او ماتت فلا تاكل الا ان يكون متعلقا فان كان
متعلقا فكل ابو حنيفة عن قتادة عن ابي قلابة عن ابي ثعلبة عن النبي صلعم انه قال قلنا
انا بارض صيد فقال كل ما امسك عليك سهمك وفرسك وكلبك اذا كان معلما

الباب الثالث والثلثون في الايمان

ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم عن الاسود عن عائشة قالت سمعتنا في
قوله الله تعالى لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم هو قول الرجل لا والله وبلى والله ابو حنيفة عن
ابي المطوف الجراح بن ابي المنهال السامي عن الزهري ان النبي صلعم حلف ان لا يدخل على ازواجه شهرا
فلبث تسعا وعشرين فارسل الى عائشة فقالت انما مضى تسعة وعشرون فقال الشهر يكون كذلك
ويكون ثلاثين ابو حنيفة عن القاسم بن عبد الرحمن عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول
الله صلعم من حلف على يمين فاستثنى فله ثنياه ابو حنيفة عن الشعبي قال سمعته يقول
لا نذر في معصية الله تعالى ولا كفارة قال ابو حنيفة فقلت له اليس قد ذكر في الظهار وهم
ليقولون منكرا من القول وزورا فجعل فيه الكفارة فقال اقياس انت ابو حنيفة عن محمد
بن الزبير الحنظلي التميمي عن الحسن عن عمران بن الحصين قال قال رسول الله صلعم لا نذر في
معصية وكفارته كفارة اليمين ابو حنيفة عن ناصح بن عبد الله ويقال ابن عجلان عن
يحيى بن كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

ليس فيما عصى الله به أعجل عقابا من البغي وليس فيما اطيع الله تعالى فيه اسرع ثوابا من الصلة واليمين الفاجرة تدع الديار بلاقع ابو حنيفة عن الحسن بن الحسن عن عمران بن الحصين عن النبي صلعم انه قال لا نذر في معصية الله ولا فيما لا يملك كفارة كل واحد منهما كفارة يمين ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم انه قال ما كان في القران او فصاحبه فيه بالخيار اي ذلك شاء فعل يعني في الكفارة ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال اذا جعل الرجل ماله في المساكين صدقة فلينظر ما يسعه ويسع عياله فامسكه ويتصدق بالفضل فاذا ايسر تصدق بمثل ما امسك ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم ان معقل بن مقرن اى صار ذا يسر اتى عبد الله بن مسعود فقال حلفت ان لا انام على فراشي فقال ابن مسعود يايها الذين امنوا لا تحرموا طيبت ما احل الله لكم ابو حنيفة عن ابي معشر زياد بن كليب الكوفي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان رسول الله صلعم قال من اوجب بنذر عبد فعليه افضل الاثمان فان لم يجد فالذي يليه فان لم يجد فالذي يليه ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم انه قال اقسم واقسم بالله واشهد واشهد بالله واحلف واحلف بالله وعلى عهد الله وعلى ذمة الله وعلى نذر وعلى نذر الله وهو يهودي وهو نصراني وهو مجوسي وهو بريء من الاسلام كل هذا يمين يكفرها اذا حنث ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم انه قال في كفارة اليمين اطعام عشرة مساكين كل مسكين نصف صاع او كسوتهم وهي ثوب او تحرير رقبة فمن لم يجد فصيام ثلثة ايام متتابعات ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال اذا اردت ان تطعم في كفارة اليمين فغداء وعشاء ابو حنيفة عن سماك بن حرب البكري عن محمد بن المنتشر قال جاء رجل الى ابن عباس رض فقال اني نذرت ان انحر ابني فقال له اذهب الى مسروق فسله ثم اخبرني بقوله ففعل فقال له مسروق ان كانت نفسا مؤمنة فقتلتها عجلت الى النار وان كانت فاجرة عجلتها الى النار فانحر كبشا يجزئك فاخبر

ابن عباس بذلك فقال وانا اقول بذلك ابو حنيفة عن سماك بن حرب عن محمد بن
المنتشر عن ابن عباس في الرجل يجعل على نفسه لله ان ينحر نفسه عليه ان ينحر كبشا
او شاة ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم انه قال في الرجل يجعل على نفسه ان ينحر
ابنه ان عليه مائة ناقة ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم انه قال لا يجزئ في الكفارة
المكاتب ولا ام الولد ولا المدبر وكذا في شئ من الكفارات ويجزئ الصبي والكافر في الظهار
ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم انه قال اليمين يمينان يمين تكفر ويمين فيها الاستغفار
فالذي يقول والله لقد فعلت ابو حنيفة عن عبيد الله بن عمر عن سعيد بن ابي سعيد
عن عبد الله بن عمر قال من حلف فقال ان شاء الله فلا حنث عليه مرفوع ابو حنيفة
عن حماد عن ابرهيم انه قال من حلف على يمين فقال ان شاء الله متصلا فقد خرج عن
اليمين ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم انه قال يصح الاستثناء اذا كان متصلا ولا
تلا شئ ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم انه قال اذا حرك شفتيه في الاستثناء فقد
استثنى ابو حنيفة عن عثمان بن عبد الله بن موهب عن ابيه عن عبد الله بن مسعود
انه قال من حلف على يمين فقال ان شاء الله فقد استثنى ابو حنيفة عن عتبة
بن عبد الله بن عبد الله عن الهيثم عن عبد الرحمن عن ابيه عن عبد الله بن عباس و
عبد الله بن مسعود انهما قالا قال رسول الله صلعم من حلف على يمين وقال ان شاء الله
فقد استثنى ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم عن عائشة رض انها قالت في اللغو
هو كل شئ يصل به الرجل كلامه لا يريد يمينا نحو لا والله وبلى والله وما لا يعقد عليه
قلبه ابو حنيفة عن الهيثم عن ابن عمر اتاه رجل فقال نذرت ان اقوم على حراء
عريانا يوما الى الليل فقال اوف بنذرك ثم اتى ابن عباس فقال له ذلك فقال اولست
تصلي قال له اجل قال افعريانا تصلي قال لا قال اوليس قد حنثت انما اراد الشيطان
ان يسخر بك ويضحك منك هو وجنده اذهب واعتكف يوما وكفر عن يمينك

فاقبل الرجل حتى وقف على ابن عمر فاخبره بقول ابن عباس فقال هو من يغترمنا على ما يستنبطه ابن عباس رض

الباب الرابع والثلثون في الدعوى

ابو حنيفة عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله عن النبي صلعم ان رجلين اختصما اليه في ناقة اقام كل واحد بينة انها نتجت عنده فقضا بها للذي هي في يده ابو حنيفة عن الهيثم بن حبيب الصيرفي عن الشعبي عن جابر بن عبد الله ان رجلين اختصما الى رسول الله صلعم في ناقة انها نتجت عنده واقام بينة فقضى بها للذي في يده ابو حنيفة عن حماد عن الشعبي عن ابن عباس قال قال رسول الله صلعم المدعى عليه اولى باليمين اذا لم يكن له بينة ابو حنيفة عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلعم قال البينة على المدعي واليمين على المدعا عليه ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم انه قال اذا استحلف الرجل وهو مظلوم فاليمين على ما نوى وعلى ما ورى واذا كان ظالما فاليمين على نية المستحلف ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم عن شريح بن الحارث عن عمر بن الخطاب عن النبي صلعم انه قضى بالبينة على المدعي واليمين على المدعى عليه وكان لا يرد اليمين

الباب الخامس والثلثون في الشهادات

ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم عن ابي عبد الله عن خزيمة بن ثابت انه مر على رسول الله صلعم ومع رسول الله صلعم اعرابي يجحد بيعه فقال خزيمة اشهد لقد بايعته فقال رسول الله صلعم من اين علمت قال انه تجيئنا بالوحي من السماء فنصدقك قال فجعل رسول الله صلعم شهادته بشهادة رجلين ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم في قوله تعالى شهادة بينكم اذا حضر احدكم الموت الاية قال الاية منسوخة ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم في قوله تعالى شهادة بينكم اذا حضر احدكم الموت الاية منسوخة

ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم انه قال البينة على المدعي واليمين على المدعى عليه

نسختها ... شهادة ... رجلين

ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال شهادة النساء جائزة في كل شيء ما خلا الحدود
والقصاص وهو قول ابي حنيفة ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم انه كان لا يجيز شهادة المرأة
على الا استهلال الصبي الا شهادة رجلين او رجل وامرأتين فاما الولادة من الزوجة فيقبل شهادة
المرأة اذا كانت عدلة مسلمة وهما عندنا سواء ابو حنيفة عن محارب بن دثار عن ابن عمر قال
قال رسول الله صلعم شاهد الزور لا يزول قدماه حتى يجب له النار ابو حنيفة عن الهيثم
عمن حدثه عن شريح قال كان اذا اخذ شاهد الزور فان كان من اهل السوق بعث به الى السوق
فقال للرسول قل لهم ان شريحا يقرئكم السلام ويقول انا وجدنا هذا شاهد زور فاحذروه
وان كان من العرب ارسل به الى محلة قومه اجمع ما كانوا فقال للرسول مثل ما قال في المرة
الاولى ابو حنيفة عن رجل عن عامر الشعبي انه كان يضرب شاهد الزور ما بينه وبين
اربعين سوطا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم عن شريح في قوله تعالى ولا تقبلوا لهم شهادة
ابدا واولئك هم الفسقون الا الذين تابوا من بعد ذلك واصلحوا فان الله غفور
رحيم قال اذا تاب ذهب عنه اسم الفسق واما الشهادة فلا تقبل له ابدا ابو حنيفة عن الهيثم
عن عامر الشعبي قال اجيز شهادة القاذف اذا تاب ابو حنيفة عن الهيثم عن عامر الشعبي عن شريح قال
اتاه اقطع بني اسد فقال اتقبل شهادتي وكان من خيارهم فقال نعم واراك لذلك اهلا ابو حنيفة
عن حماد عن ابراهيم في نصراني قذف مسلمة فضرب الحد ثم اسلم جازت شهادته ابو حنيفة عن الهيثم عن
رجل عن جابر بن عبد الله قال اختصم رجلان في ناقة كل واحد منهما يقيم البينة انها ناقته نتجها فقضى بها رسول الله صلعم
للذي هي في يده ابو حنيفة عن الهيثم عن عامر الشعبي عن شريح انه قال اربعة لا يجوز لهم شهادة الاب لابنه ولا الابن
لابيه والزوج لامرأته والمرأة لزوجها والشريك لشريكه والمحدود في قذف ابو حنيفة عن الهيثم
عن عامر الشعبي انه قال لا يجوز شهادة المرأة لزوجها ولا الزوج لامرأته ولا الاب لابنه ولا الابن
لابيه ولا الشريك لشريكه ولا المحدود في قذف ابو حنيفة عن عامر
الشعبي انه قال لا اسمع شهادة المحدود في القذف وان تاب

ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم عن شريح انه كتب اليه هشام بن هبيرة يسأله
عن خمس عن شهادة الصبيان وعن جراحات النساء والرجال ودية الاصابع
وعن عين الدابة والرجل يقر بولده عند الموت فكتب اليه ان شهادة الصبيان
بعضهم على بعض جائزة اذا اتفقوا عليه وجراحات النساء والرجال يستويان في السن
والموضحة ويختلفان فيما سوى ذلك ودية اصابع اليدين والرجلين سواء وفي عين
الدابة ربع ثمنها والرجل يقر بولده عند الموت انه اصدق ما يكون عند الموت
ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم انه قال اربعة لا يجوز فيها شهادة النساء الزنا
والقذف وشرب الخمر والسكر ابو حنيفة قال كنا عند محارب بن دثار فتقدم
اليه رجلان فادعى احدهما على الاخر فجحده قال المدعى عليه فسأله البينة فجاء رجل
فشهد عليه فقال المشهود عليه لا والذي لا اله الا هو ما شهد علي بحق وما علمته الا
رجلا صالحا غير هذه الزلة فانه فعل هذا لحقد كان في قلبه علي وكان محارب متكئا
فاستوى جالسا ثم قال اما هذا الرجل سمعت ابن عمر يقول سمعت رسول الله صلعم
يقول ليأتين على الناس يوم تشيب فيه الولدان وتضع الحوامل ما في بطونها وتضرب
الحيوانات باذانها وتضع ما في بطونها لشدة ذلك اليوم ولا ذنب عليها فان كنت شهدت
بحق فاتو عليها وان كنت شهدت بباطل فاتق الله وغط راسك واخرج من ذلك

الباب السادس والثلثون في ادب القاضي ابو حنيفة

عن عبد الملك بن عمير عن ابي بكرة انه كتب اليه ابوه انه سمع رسول
الله صلعم يقول لا يقضي الحاكم وهو غضبان ابو حنيفة عن علي بن الاقمر عن
مسروق عن عائشة قالت قال رسول الله صلعم من اراد ان يضع خشبة على حائط
فلا يمنعه جاره ابو حنيفة عن الهيثم عن الحسن عن ابي ذر قال قال رسول الله صلعم
يا ابا ذر الامارة امانة وهي يوم القيمة حسرة وندامة الا من اخذها بحقها

وادى الذى عليه رانى ذلك ابو حنيفة عن الحسن بن عبيد الله عن حبيب بن
ابى ثابت عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلعم القضاة ثلثة قاضيان فى النار قاض
يقضى فى الناس بغير علم ويوكل بعضهم بمال بعض وقاض ترك علمه ويقضى بغير حق فهذان
فى النار وقاض يقضى بكتاب الله فهو فى الجنة ابو حنيفة قال رايت الشعبى يلعب بالشطرنج
وانما فعل ذلك نزاراً من ان يوليه بعضهم **الباب السابع والثلثون فى السير**
ابو حنيفة عن عكرمة عن ابن عباس رض قال قال رسول الله صلعم سيد الشهداء يوم
القيمة حمزة بن عبد المطلب ثم رجل اتى الى امام فامره ونهاه ابو حنيفة عن مقسم بن مولى عباس
عن ابن عباس عن النبى صلعم انه لم يقسم شيئا من غنائم بدر الا من بعد مقدمه المدينة ابو حنيفة
عن زكريا بن الحارث عن المنذر بن ابى حفصة ان عمر بن الخطاب رض استعمله على سرية
فغنم فاسهم للفارس سهمين وللراجل سهما واحدا فبلغ ذلك عمر رض فرضى به ابو
حنيفة عن نافع عن ابن عمر رض قال نهى رسول الله صلعم ان يباع الخمس حتى يقسم ابو حنيفة
عن ابى سعيد بن سعد بن المرزبان الاعور قال رايت عبد الله بن ابى اوفى وفى يده ضربة
فقال اصابتنى هذه يوم خيبر مع رسول الله صلعم ابو حنيفة عن نافع عن ابن عمر رض
نهى رسول الله صلعم ان توطأ الحبالى حتى يضعن ما فى بطونهن ابو حنيفة عن عاصم بن
ابى النجود عن زر بن حبيش عن ابن عباس فى المرأة ترتد قال تستحيى ابو حنيفة عن
محمد بن المنكدر عن اميمة بنت رقيقة قالت اتيت النبى صلعم لابايعه فقال انى لست
اصافح النساء ابو حنيفة دخل على سليمان بن مهران الاعمش ومعه ابن ابى ليلى
وابن شبرمة فى مرضه الذى مات فيه فقال له ابو حنيفة يا ابا محمد انك فى اول يوم من ايام
الاخرة واخر يوم من ايام الدنيا وقد كنت تحدث عن على بن ابى طالب احاديث ان
سكت عنها كان خيرا فقال الاعمش لمثلى يقال هذا اسند وقد حدثنى ابو المتوكل الناجى
عن ابى سعيد الخدرى قال قال رسول الله صلعم اذا كان يوم القيمة يقول الله تعالى لى

ولعلى ادخلا الجنة من احبكما وادخلا النار من ابغضكما وذلك قول الله تعالى القيا فى جهنم كل كفار عنيد الاية فقال ابو حنيفة قوموا بنا لا يجى باطم من هذا

ابو حنيفة عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلعم من ياتينا بالخبر ليلة الاحزاب قال الزبير انا ثم قال من ياتينا بالخبر فقال الزبير انا فقال ذلك ثلاث مرات فقال النبى صلعم لكل نبى حوارى وحوارى الزبير

ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم عن علقمة عن عبد الله بن مسعود رض ان عمر بن الخطاب رض خطب الناس بالجابية فقال فى خطبته ان الله يضل من يشاء ويهدى من يشاء قال قس من تلك القسوس ما يقول الامير كرهنا قالوا يضل الله من يشاء فقال القس الله اعدل من ان يضل فبلغ ذلك عمر فقال بلى والله اضلك ولولا عهدك لضربت عنقك ابو حنيفة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال كان النبى صلعم يوم فتح مكة على بعير ورقاء متقلدا بقوس ومتعمما بعمامة سوداء من وبر ابو حنيفة عن صالح بن ابى الاخضر عن الزهرى عن عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب عن مروان والمسور بن مخرمة قال رسول الله صلعم ستة الاف من سبى هوازن من الرجال والنساء والولدان حين اسلموا وخير انساء كن عند رجال من قريش منهم عبد الله بن عوف وصفوان بن امية قد كانا استاسر المراتين اللتين كانتا عندهما من هوازن خيرهما رسول الله صلعم فاختارتا قومهما

ابو حنيفة عن عبد الملك بن عمير عن عطية القرظى عرضنا يوم قريظة فمن انبت قتل ومن لم ينبت استحيى ابو حنيفة عن الحكم بن عتيبة عن مقسم عن ابن عباس ان رجلا من المشركين يوم الخندق وقع فى الخندق فاعطى المشركون عنه مالا فنهاهم رسول الله صلعم عن ذلك ابو حنيفة عن ابى اسحاق السبيعى عن مصعب بن ابى وقاص رض ان عمر بن الخطاب رض اول من فرض الاعطية نفر

لاصحاب بدر من المهاجرين والانصار ستة الاف وفرض لازواج النبي صلعم
وفضل عائشة اذ فرض لها اثنى عشر الفا ولسائرهن عشرة الاف الا جويرية وصفية اذ فرض لهما ستة الاف
وفرض للمهاجرات الاول اسماء بنت ابي بكر واسماء بنت عميس وام عبد الفا ابو حنيفة عن عطاء بن السائب عن ابيه
عن عبد الله بن عمرو رضي قال اتى النبي صلعم رجل يريد الجهاد فقال احي والداك قال نعم قال ففيهما فجاهد ابو حنيفة
عن محمد بن سوقة عن ابي قيس البجلي مولى جرير بن عبد الله البجلي ان رجلا قال يا رسول الله جئت اجاهد معك
وتركت والدي يبكيان قال فانطلق فاضحكهما كما ابكيتهما ابو حنيفة عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن ابيه
عن النبي صلعم قال اتاه رجل فاستحمله فقال له ما عندي ما احملك عليه ولكن سادلك على من يحملك انطلق الى
مقبرة بني فلان فان فيها شابا من الانصار يترامى مع اصحاب له عنده بعير فاستحمله فانه يحملك
فقص عليه الرجل قول النبي صلعم فاستحلف الفتى بالله لقد قال هذا رسول الله صلعم فحلف له مرتين او
ثلاثا ثم حمله عليه فمر بالنبي صلعم فاخبره بالخبر فقال له النبي صلعم انطلق فان الدال على الخير كفاعله ابو حنيفة
عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن ابيه قال كان رسول الله صلعم اذا بعث جيشا اوصى صاحبهم خاصة
نفسه بتقوى الله واوصى من معه من المسلمين خيرا ثم قال اغزوا بسم الله وفي سبيل الله قاتلوا من كفر
بالله ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدا واذا لقيتم عدوكم فادعوهم الى الاسلام فان قبلوا
فادعوهم الى التحول من دارهم الى دار المهاجرين فان ابوا فاخبروهم انهم كاعراب المسلمين يجري عليهم احكام الله
التي تجري على المسلمين ليس لهم في الغنيمة ولا في الفيء نصيب فان ابوا عن الاسلام فادعوهم الى اعطاء الجزية
فان قبلوا فكفوا عن قتالهم فان ابوا فقاتلوهم فان حاصرتم اهل حصن فارادوكم ان تنزلوهم على
حكم الله فلا تفعلوا فانكم لا تدرون ما حكم الله فيهم ولكن انزلوهم على حكمكم ثم احكموا فيهم بما
بدا لكم فان ارادوا ان تعطوهم ذمة الله وذمة رسوله فلا تعطوهم واعطوهم ذممكم وذمم ابائكم
فانكم ان تخفروا ذممكم اهون ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم انه قال اذا قاتلت
قوما فادعهم اذا لم تبلغهم الدعوة وان كانت بلغتهم الدعوة فان شئت
فادعهم وان شئت فلا تدعهم قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة رح

الدال على الخير كفاعله
ابو حنيفة عن علقمة بن
مرثد عن ابن بريدة عن
ابيه قال النبي صلعم

ابو حنيفة عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه ان
النبي صلعم نهى عن المثلة ابو حنيفة عن عبد الله بن داود عن منذر بن ابي حميصة قال بعث
عمر بن الخطاب في جيش الى مصر فاصابوا غنائم فقسم للفارس سهمين وللراجل سهما
فرضي بذلك عمر ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم انه كان يستحب النفل لصبر المسلمين
على عدوهم ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم انه قال من قتل قتيلا فله سلبه ومن جاء
بسلب فهو له من جاء براس فله كذا وكذا فهذا النفل ابو حنيفة عن علي بن الاقمر عن عبد الله
بن ابي اوفى ان عمر بن الخطاب رضا اطعم الناس بالمدينة فرأى رجلا يأكل بشماله فقال كل بيمينك
فقال انها اصيبت يوم مؤتة فجلس عمر يبكي قائلا من يوضئك من يغسل ثوبك فامر له بخادم
وراحلة وكسوة وراحلة فضج المسلمون بالدعاء لعمر لما راوه من رافته وتفقده لاحوال الامة
ابو حنيفة عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن ابيه ان رسول الله صلعم قال افضل الجهاد
كلمة حق عند سلطان جائر ابو حنيفة عن علي بن عامر وعلي بن الاقمر عن الاغر
عن عبد الله بن ابي اوفى عن النبي صلعم ما جلس عالم من الناس يذكرون الله تعالى الا غشيتهم
الرحمة وذكرهم الله فيمن عنده ابو حنيفة عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن ابيه
قال قال رسول الله صلعم حرمة نساء المجاهدين على القاعدين كحرمات امهاتهم وما من رجل
من القاعدين يخون احدا من المجاهدين الا اقتص لها ما ظنكم ابو حنيفة عن سفيان الثوري
عن ابي اسحاق السبيعي ومصعب بن سعيد قال سفيان عن عامر بن سعيد ان عمر بن الخطاب اول
من فرض العطية ففرض للمهاجرين والانصار من اهل بدر ستة الاف وفرض لازواج النبي صلعم
وفضل لعائشة ففرض لها اثني عشر الفا ولسائرهن عشرة الاف غير جويرية وصفية
فرض لهما ستة الاف وفرض للمهاجرات الاول اسماء بنت ابي بكر اسماء بنت عميس الفا الفا
ابو حنيفة عن الهيثم عن عامر الشعبي قال كان يحدث عن المغازي وابن عمر يسمعه
فقال حين سمع حديثه انه يحدث كانه شهد القوم ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم

انه قال ما احرز اهل الحرب من اموال المسلمين ثم اصابه المسلمون فهو رد على
صاحبه ان اصابه قبل القسمة وان اصابه بعد القسمة فهو احق بالثمن ابو
حنيفة عن ابي هند حارثة بن عبد الرحمن عن عامر انه كان يحدث عن مغازي
رسول الله صلعم في حلقة فيها ابن عمر فقال ابن عمر انه ليحدث حديثا كانه شهد القوم
ابو حنيفة عن عطاء بن ابي رباح عن عبد الله بن عمر انه قال ما اسى على كل شئ كما
اسى على ان لا اكون قاتلت الفئة الباغية وعلى صوم الهواجر ابو حنيفة عن ابي جناب
يحيى بن ابي حية عن احمد عن ابن عمر رض قال قال رسول الله صلعم من سل السيف
على امتي فان لجهنم سبعة ابواب باب منها لمن سل السيف ابو حنيفة عن يحيى
بن عمرو الاسلمي الهمداني الودعي عن ابيه عمرو عن عبد الله بن مسعود قال لان اعين
غازيا بسوط يستعين به في سبيل الله احب الي من حجة في اثر حجة الباب

الثامن والثلثون في الحظر والاباحة

ابو حنيفة عن الحكم بن
عتيبة عن عبد الله بن ابي ليلى عن حذيفة ان رسول الله صلعم نهى عن لبس
الديباج الحرير وقال انما يفعل ذلك من لا خلاق له ابو حنيفة عن حماد عن
ابرهيم انه كان يكره الكتب ثم حسنها بعد ذلك قال حماد رايت ابرهيم يكتبها بعد
ذلك ابو حنيفة عن ابي حمزة ميمون الاعور عن ابرهيم ان عبد الله بن مسعود كره
الاذان بالتغني وقال انه فعل الجاهلية ابو حنيفة عن الحكم بن عتيبة عن عبد
الرحمن بن ابي ليلى قال كنا مع حذيفة بالمدائن فاستسقى دهقانا فاتاه به في جام
من فضة فرمى به ثم قال ان رسول الله صلعم نهى عن انية الذهب والفضة فانها
لهم في الدنيا ولكم في الاخرة ابو حنيفة عن مسلم بن سالم ابي فيروز الجهني عن عبد الرحمن
بن ابي ليلى عن حذيفة بن اليمان انهم نزلوا معه على دهقان فاتاهم بطعام ثم اتاهم
الحديث ابو حنيفة عن محارب بن دثار عن جابر انه دخل عليه يوما قوم نفر

كذا قال الملا علي القاري في رسالة ... عن تقريب ... والتصانيف ...

اللهم خيراً رخلا ثم قال ان رسول الله صلعم نهانا عن التكلف ولولا ذلك لتكلفت
لكم فانى سمعت رسول الله صلعم يقول نعم الادام الخل ابو حنيفة عن حماد عن
ابرهيم قال لا باس باخصاء البهائم اذا اريد صلاحها ابو حنيفة عن بهز
بن حكيم بن معاوية عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلعم ويل للذى
يحدث فيكذب ليضحك به القوم ويل له ابو حنيفة عن الهيثم عن ابن
مسعود انه صحب رجلا من اهل الذمة فلما اراد ان يفارقه قال السلام عليك
قال ابن مسعود وعليك السلام ابو حنيفة عن عطية العوفى عن ابى سعيد
الخدرى قال قال رسول الله صلعم ما جزر عنه الماء فكل ابو حنيفة عن حماد
عن ابرهيم انه قال كل ما جزر عنه الماء وما قذف به ولا تاكل ما طفى ابو حنيفة
عن حماد عن ابرهيم انه قال لا خير فى شئ مما يكون فى الماء الا السمك ابو حنيفة
عن عطاء عن عائشة عن النبى صلعم انه قال شر البيت الحمام ما فيه ستر ولا فيه
ماء يطهر ابو حنيفة عن على بن الاقمر عن مسروق عن عائشة قالت قال
رسول الله صلعم من ساله جاره ان يغرز خشبة على جداره فلا يمنعه ابو حنيفة
عن ابى فروة وحماد عن عبد الرحمن بن ابى ليلى قال نزلنا مع حذيفة بن اليمان
على دهقان بالمدائن فاتى بطعام ثم دعى حذيفة بشراب فاتى بشراب فى اناء
من فضة فاخذ حذيفة الاناء فرمى بها وجهه فساءنا ما صنع به فقال حذيفة
هل تدرون لم صنعت هذا قلنا لا قال انى نزلت به فى العام الماضى فطعمت
عنده ثم دعوت بشراب فاتانى بشراب فى اناء من فضة فاخبرته ان رسول الله
صلعم نهانا ان ناكل فى انية الذهب والفضة وان نشرب فيها وان نلبس
الحرير والديباج فانها للمشركين فى الدنيا وهى لنا فى الاخرة ابو حنيفة عن
حماد عن مجاهد عن حذيفة انه قال نهى رسول الله صلعم ان نشرب فى انية

الذهب والفضة وان ناكل فيهما وان نلبس الحرير والديباج وقال هي للمشركين
في الدنيا ولكم في الاخرة ابو حنيفة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن
ابي هريرة قال نهى رسول الله صلعم ان ياكل الرجل بشماله او يشرب بشماله ابو
حنيفة استقبل بهلول بن عمرو الصيرفي المعروف بالمجنون وهو ياكل في السوق
فقال له ابو حنيفة تجالس مثل محمد بن جعفر الصادق وتاكل وانت تمشي
فقال بهلول حدثنا مالك بن انس عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلعم
مطل الغني ظلم ولقيني الجوع وغدائي في كمي فلم يمكني ان لا اكل ابو حنيفة عن
علقمة بن مرثد وحماد انهما حدثاه عن عبد الله بن بريدة عن ابيه عن النبي صلعم
انه قال اشربوا في كل ظرف فان الظرف لا يحل شيئا ولا يحرمه ابو حنيفة
عن حماد قال كان نقش خاتم ابرهيم الله ولي ابرهيم وكان خاتم ابرهيم من حديد
ابو حنيفة عن ابرهيم بن محمد بن المنتشر انه قال نقش خاتم مسروق بسم الله
الرحمن الرحيم وكان نقش خاتم حماد لا اله الا الله ابو حنيفة عن نافع
عن ابن عمر انه كان ياخذ من لحيته ابو حنيفة عن عبد الله بن ابي زياد
عن ابي نجيح عن عبد الله بن عمر عن اسماء بنت عميس اتت النبي صلعم و
لها ابن من جعفر ولها ابن من ابي بكر الصديق رض فقالت يا رسول الله اني
اتخوف على ابني اخيك العين او لم ترقيهما قال نعم فلو كان شيء يسبق القدر لسبقته
العين ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم ان خباب بن الارت اكوى ابنه عبد
ابيه من فرصة ابو حنيفة عن عبد الله بن نافع عن ابيه عن ابن عمر قال نهى
رسول الله صلعم عن القزع ابو حنيفة عن الهيثم عن ام ثور عن ابن عباس انه قال
لا باس ان تصل المراة شعرها بالصوف انما نهى بالشعر ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم
انه قال لعنت الواصلة والموصولة والمحلل والمحلل له والواشمة والمتوشمة

ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم انه كان يكره ان توسم الدابة في وجهها او يضرب
وجهها ابو حنيفة عن الهيثم عن ابن عمر انه كان يقبض على لحيته ثم يقص ما تحت
القبضة ابو حنيفة عن الهيثم عن رجل ان ابا قحافة اتى النبي صلعم ولحيته قد
انتشرت قال فقال لو يعني اخذتم واشار بيده الى نواحي لحيته ابو حنيفة عن عبد
الرحمن بن عمر الاوزاعي عن واصل بن ابي جميلة عن مجاهد انه كره رسول الله صلعم
من الشاة سبعا المرارة والمثانة والغدة والحياء والذكر والانثيين والدم وكان
رسول الله صلعم يحب من الشاة مقدمها ابو حنيفة قال رايت عامر بن شراحيل
الشعبي يخضب اللحية بالحناء ورايت عليه ملحفة حمراء ابو حنيفة عن
حماد عن ابرهيم قال سالته عن الخضاب بالوسمة فقال بقلة طيبة ولم ير بذلك باسا
ابو حنيفة عن عبد الله بن سعيد بن ابي سعيد المقري قال رايت عبد الله بن
عمر يلون لحيته بالصفرة فقال رايت رسول الله صلعم يفعل ذلك ففعلته ابو
حنيفة عن قيس بن مسلم الجدلي عن طارق بن شهاب عن عبد الله بن مسعود
عن النبي صلعم انه قال عليكم بالبان البقر فانها تقم من كل شجرة وفيها شفاء ابو حنيفة
عن ابي فروة بن مسلم بن سالم الجهني عن عبد الرحمن بن ابي ليلى قال نزلنا مع حذيفة
على دهقان بالمداين فاتى بطعام فطعمنا معه ثم دعى حذيفة بشراب فاتى بشراب
في اناء من فضة فضرب به وجهه فساءنا ذلك فقال اتدرون لم صنعت هذا فقلنا
لا فقال اني نزلت في العام الماضي فدعوت بشراب فاتاني بشراب فيه فاخبرته ان
رسول الله صلعم نهانا ان ناكل في انية الذهب والفضة وان نشرب منها وان نلبس
الديباج والحرير فانها للمشركين في الدنيا ولنا في الاخرة ابو حنيفة عن ابي حجية
يحيى بن عبد الله بن معوية المعروف بالاجلح عن ابي الاسود عن ابي ذر رض عن النبي صلعم
انه قال ان احسن ما غيرتم به الشعر الحناء والكتم ابو حنيفة عن عثمان بن

الله بن موهب عن ام سلمة زوج النبي صلعم انها اخرجت لنا من شعر رسول الله صلعم
فاذا هو مخضوب بالحناء والكتم ابو حنيفة عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله
الانصاري عن النبي صلعم انه قال نعم الادام الخل ابو حنيفة عن علقمة بن مرثد عن
عبد الله بن بريدة عن ابيه قال قال رسول الله صلعم كنت نهيتكم عن زيارة القبور
فزوروها فقد اذن لمحمد في زيارة قبر امه ولا تقولوا هجرا ابو حنيفة عن حماد عن
ابرهيم عن علقمة عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلعم انه قال اما انا فلا اكل متكئا
ابو حنيفة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلعم انه قال
اذا اكل احدكم فلياكل بيمينه واذا شرب فليشرب بيمينه فان الشيطن ياكل بشماله و
يشرب بشماله ابو حنيفة عن اسحاق بن ثابت بن عبيدة الانصاري عن ابيه عن
علي بن الحسين عن النبي صلعم انه مر في غزوة تبوك على نفر من الحبش يزفنون فقال ما هذا
قالوا اصابوا شرابا لهم فنهى ان يشربوا في الدباء والحنتم والمزفت فقالوا فعلوا اشكوا
اليه من التخمة فاذن لهم ان يشربوا فيها ونهى عن شراب كل مسكر ابو حنيفة عن
ثابت البناني عن ابن عباس رض انه شرب لبنا ثم قال اذا نالت الشاة من لبن بين
استبان نفعه وضره في لبنها فاحسن اليها يحسن لبنها ابو حنيفة عن حماد عن
ابرهيم عن عبد الله بن مسعود انه قال اولادكم ولدوا على الفطرة فلا تداووهم بالخمر
ولا تغذوهم بها فان الله تعالى لم يجعل في رجس شفاء وانما الاثم على من سقاهم ابو حنيفة
عن زيد بن اسلم عن ابي قتادة قال قال النبي صلعم لا احب العقوق ابو حنيفة عن رجل
عن محمد بن الحنفية انه قال ان العقيقة كانت في الجاهلية فلما جاء الاسلام رفضت
ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم انه قال كانت العقيقة في الجاهلية فلما جاء
الاسلام رفضت ابو حنيفة عن ابي الهذيل غالب بن الهذيل ان نساء كن مع
جنازة فاراد عمر ان يطردهن فقال له رسول الله صلعم دعهن فان العهد

قريب ابو حنيفة عن سالم الافطس عن سعيد بن جبير قال رأيت ابن عمر يشرب من فم القربة وهو قائم ابو حنيفة عن زيد بن ابى انيسة عن عائذ بن سعيد بن عبد الله النصرى عن ابى الدرداء ان رسول الله صلعم اخذ قطعة من حريرة بيده وقطعة من ذهب بيده الاخرى ثم قال هذان حرام على ذكور امتى ابو حنيفة عن زيد بن عبد الرحمن عن انس بن مالك قال كانى انظر الى لحية ابى قحافة كانها ضرام عرفج من شدة حمرتها ابو حنيفة عن زياد بن علاقة عن عمرو بن ميمون عن عائشة رض ان امرأة سالتها احف وجهى فقالت اميطى عنك الاذى ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم عن عائشة رض ان امرأة سالتها احف وجهى فقالت اميطى عنك الاذى ابو حنيفة عن محمد بن قيس قال اتى براس الحسين بن على رض فنظرت الى راسه ولحيته قد نصلا من الوسمة ابو حنيفة عن نافع عن ابن عمر انه استرقى من الحمة واكتوى واخذ من لحيته ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم انه قال جاء الى عمر قوم عليهم الحرير والديباج فقال جئتمونى فى زى اهل النار انه لا يصلح الحرير الا هكذا ثلاث اصابع او اربع اصابع هذا معنى الحديث ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم عن عمر بن الخطاب رض انه بعث جيشا ففتح الله عليهم فاصابوا غنائم فلما اقبلوا ابلغ ذلك عمر رض وانهم قد قربوا من المدينة خرج بالناس ليستقبلهم فلبسوا ما معهم من الحرير والديباج فلما رآهم عمر غضب ثم قال القوا ثياب اهل النار فلما راوا غضب عمر القوها ثم اقبلوا يعتذرون فقالوا انا لبسناها لنريك فى الله الذى افاء علينا انا فسرى ذلك عن عمر ثم رخص فى الاصبع والاثنين والثلاثة والاربع ابو حنيفة عن سليمان بن مغيرة قال سال بجير سعيد بن المسيب انا جالس عنده عن لبس الحرير فقال سعيد غاب حذيفة بن اليمان غيبة فاكتسى بنوه وبناته قمص الحرير فلما قدم امر به فنزع عن الذكور وترك على الاناث ابو حنيفة

حكم رواية الآثار ثم رخص فى العلم بقدر الاصبع و الاصبعين والثلث والاربع ١٢

عن حماد عن ابراهیم قال قال عبد الله بن مسعود اتقوا الشهرتين في اللباس ان يتواضع
احدكم حتى يلبس الصوف او يتجبر حتى يلبس الخز ابو حنيفة عن الهيثم بن ابي الهيثم ان عثمان
بن عفان وعبد الرحمن بن عوف واباهريرة وانس بن مالك وعمران بن الحصين والحسين
بن علي وشريحا كانوا يلبسون الخز ابو حنيفة عن سعيد بن المرزبان عن عبد الله بن ابي
اوفى انه كان يلبس الخز ابو حنيفة عن ابي عبد الله سليمان بن المغيرة التميمي الكوفي عن
سعيد بن جبير انه غاب حذيفة بن اليمان فاكتسى ولده قمص الحرير ثم قدم فامر الذكور
منهم بنزعه واقرها على الاناث ابو حنيفة عن عمرو بن دينار عن عائشة انها حلت
اخواتها الذهب وان ابن عمر حلى بناته الذهب ابو حنيفة عن ابي الهيثم عن عامر الشعبي عن ابي
الاحوص عن عبد الله بن مسعود ان رسول الله صلعم قال اتقوا الكعبتين اللتين بزجر
بزجرانهما من الميسر الذي للاعاجم ابو حنيفة عن عطية العوفي عن عبد الله بن عمران
سائلا ساله عن الجبن فقال وما الجبن فقال شيء يصنعه المجوس من البان المعز فقال
اذكر اسم الله تعالى وكل ابو حنيفة عن عطاء عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلعم زر غبا تزدد حبا
ابو حنيفة عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن عبد الله قال قال رسول الله صلعم تداووا عباد الله
فان الله لم ينزل داء الا وانزل له شفاء ابو حنيفة عن محمد بن قيس قال كان ابو العوجاء على العشور
وكان يدعو مسروقا الى الطعام يصنعه فيجيبه ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم انه قال اذا دخلت
على الرجل فكل من طعامه واشرب من شرابه ولا تساله ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم انه خرج الى زهير بن
عبد الله الازدي وكان عاملا على حلوان يطلب جائزته وهو ذو الهمداني ابو حنيفة عن العلاء بن زهير
بن عبد الله قال رايت ابراهيم النخعي اتى والدي وهو على حلوان يطلب جائزته فاجازه ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم انه قال لا باس
بجوائز العمال قلت فان كان العشار مثله قال اذا لم يكن ما يعطيك شيئا غصبه بعينه مسلما او معاهدا لا باس
والثلث في الوصايا والمواريث ابو حنيفة عن ابي الزبير عن جابر ان رسول الله صلعم قال لا يرث المسلم النصراني
الا ان يكون عبده او امته ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم انه قال الكفن من جميع المال ابو حنيفة عن

في رواية الاثار اذا كان ما يعطيك شيئا غصبه بعينه

حماد عن ابرهيم قال ما اوصى به الميت من وصية او كان عليه نذر او صوم او كفارة يمين فهو من الثلث الا ان يشاء الورثة ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم انه قال ابدا بالعتق فان فضل شئ من الثلث قسم بين اهل الوصية ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال الحبلى اذا اوصت وهي تطلق فوصيتها من الثلث ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم في الرجل يشتري ابنه عند الموت بالف درهم وانه ان بلغ الذى اعطى به ثلث ماله يرث وان كان ثمنه دون الثلث ورث وان كان اكثر من الثلث واستسعى في شئ لم يرث ابو حنيفة عن ابى عمر مجالد بن سعيد بن عمير الهمدانى الكوفى عن الشعبي عن شريح قال كتب الى عمر بن الخطاب ان لا يورث الحميل الا ببينة ابو حنيفة عن طاوس عن ابن عباس قال قال النبي صلعم الحقوا الفرائض باهلها فما بقي فهو لاولى رجل ذكر ابو حنيفة عن القاسم بن عبد الرحمن عن ابيه عن عبد الله بن مسعود رض في الرجل يوصي بوصية فتجيزها الورثة في حيوته ثم يردونها بعد موته قال ذلك النكر لا يجوز ابو حنيفة عن عطاء بن السائب عن ابيه عن سعد بن ابي وقاص قال دخل على النبي صلعم يعودني في مرض فقلت يا رسول الله اوصي بمالي كله قال لا قلت فبنصفه قال لا قلت فبثلثه قال الثلث والثلث كثير او كبير لا تدع اهلك يتكففون الناس ابو حنيفة عن الهيثم عن عامر الشعبي عن مسروق عن عائشة رض لما نزلت ان الذين ياكلون اموال اليتمى ظلما انما ياكلون في بطونهم نارا اعزل من كان يتولى اموال اليتمى فلم يقربوها فشق عليهم حفظها وخافوا الاثم على انفسهم فنزلت الاية الثانية تخفيفا عليهم ويسئلونك عن اليتمى قل اصلاح لهم خير فسهل ذلك ابو حنيفة عن مجالد بن سعيد عن الشعبي عن شريح انه قال كتب الى عمر بن الخطاب ان لا يورث الحميل الا ببينة ابو حنيفة عن اسمعيل بن عياش عن شرحبيل بن مسلم الخولاني عن ابي امامة قال سمعت رسول الله صلعم يقول عام حجة الوداع

ان الله قد اعطى كل ذى حق حقه فلا وصية للوارث الحديث بطوله وقد مر فى كتاب
الكفالة وغيرها ابو حنيفة عن على بن مسهر عن الاعمش عن اسمعيل بن عياش
الحمصى عن شرحبيل بن مسلم الخولانى قال سمعت ابا امامة قال ان رسول الله صلعم
قام خطيبا فى حجة الوداع فقال ان الله تعالى قد اعطى كل ذى حق حقه فلا وصية للوارث
الولد للفراش وللعاهر الحجر ومن ادعى الى غير ابيه او انتمى الى غير مواليه فعليه لعنة الله
والملئكة والناس اجمعين ثم قال العارية مؤداة والدين مقضى والزعيم غارم
ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم فى الرجلين يدعيان الولد انه ابنهما يرثهما ويرثانه
وهو للباقى منهما ابو حنيفة كان عند جعفر بن محمد الصادق رض بالمدينة فقال هشام
بن الحكم يا ابن رسول الله هذا ابو حنيفة صاحب القياس ثم قال له من اين اخذت القياس
فقال له من قول على بن ابى طالب رض وعن زيد بن ثابت حين شاورهما عمر بن الخطاب رض فى الجد
مع الاخوة فقال له على ارايت يا امير المؤمنين لو ان شجرة انشعب منها غصن ثم
انشعب من الغصن غصنان ايهما اقرب الى احد الغصنين اصاحبه الذى خرج
منه ام الشجرة وقال زيد بن ثابت لو ان جدولا انبعث فيه ساقية ثم انبعث من الساقية
ساقيتان ايهما اقرب الى احدى الساقيتين الى صاحبتها ام الجدول فامسك عمر فى الجد
والاخوة فهذا على بن ابى طالب وزيد بن ثابت قاسا لعمر بن الخطاب فسكت جعفر
عنه ابو حنيفة عن الحكم بن عتيبة عن عبد الله بن شداد ان بنت حمزة
اعتقت مملوكا فمات وترك بنتا فاعطاها النبى صلعم النصف ابو حنيفة
عن حماد عن ابرهيم قال اذا اوصى الرجل فقال فى الوصية فلان حر واعطوا فلانا
النصف بدئ بالعتق واذا قال اعتقوا فلانا واعطوا فلانا كذا او كذا انما الحصص
واذا قال اعطوا فلانا هذا العبد بعينه واعطوا فلانا كذا وكذا يبدى بهذا الذى
بعينه من الثلث ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم فى الرجل يوصى للرجل بعبد

عن ابرهيم فى الولد الصغير يموت واحد والديه كافر والآخر مسلم انه يرثه المسلم ايهما كان ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم عن عبد الله بن مسعود فى الرجل يوصي بسهم من ماله ان له السدس ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال اذا قذف الرجل امرأته فالتعن احدهما توارثا مالم يلتعن الآخر ويفرق السلطان بينهما ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم انه قال فى ميراث ابن الملاعنة الام وولدها هم ورثته وان كانت الام وحدها فلها الميراث كله وان ماتت امه ثم مات بعد ذلك فاجعل ذوى قرابته من امه كانهم يرثون امه كانها هى التى ماتت فان كان اخا فله المال كله وان كان اختا فلها النصف فان كان اخا واختا فالثلثان للاخ وثلث للاخت الثلث وان كانتا اختين فلهما الثلثان ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم انه قال فى ابن الملاعنين يموت ويترك امه واخته واخاه لامه قال ابرهيم لهما الثلث وما بقى فللام ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم انه قال الام عصبة من لا عصبة له فاذا ترك ابن الملاعنة امه كان المال لها فاذا لم يترك امًّا نظر الى من كان يرث امه فورثه

الباب الاربعون فى معرفة مشائخ هذه الاسانيد على حروف المعجم وفى هذا الباب فصول

فصل

فى معرفة اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين لهم ذكر فى هذه المسانيد

فصل

فى معرفة مشائخ ابى حنيفة رضى الله عنه من الصحابة والتابعين ويقرب عددهم من ثلثمائة شيخ

بدا عن يلتعن

فى رواية الآثار لمحمد رح اذا كانت الام وولدها ورثته فعلى الميراث و ان كانت الام وحدها فلها كله ١٢

كانت

قال محمد ولسنا نأخذ بهذا ولكن لهما الثلث وللام السدس وما بقى نرد على ثلثة اسهم على قدر مواريثهم

فصل في معرفة أصحاب أبي حنيفة الذين رووا عنه في هذا الكتاب
وهم خمسمائة أو يزيدون وفيه ذكر من روى عنه الإمام المعظم الشافعي
في مسنده الذي جمعه أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم وجمع مشايخه
فيه من أصحاب أبي حنيفة وغيرهم اثنان وثلثون شيخا وفيه ذكر من
روى عنه الإمام أحمد بن حنبل والبخاري ومسلم وشيوخهم من أصحاب
أبي حنيفة رضي الله عنهم أجمعين وكل ذلك مذكور مبسوطا لم نورده
في هذا المختصر فمن أراد الوقوف على باب الأربعين وما اشتمل عليه فليراجعه
والله الموفق **تمت** كتابه
هذا الكتاب المسمى بمسند الإمام الأعظم رضي الله عنه في يوم الثلثاء
في وقت العصر خامس من شهر شعبان سنة ألف ومائتين واحدى وسبعين
من يد عبد الضعيف محمد منصور علي مصطفى آبادي مولدا والحنفي مذهبا

[illegible] این کتاب مسمی بمسند امام اعظم [illegible]
[illegible] صاحب [illegible] علام [illegible]
صاحب [illegible] فلعت [illegible]
[illegible]

[illegible]

[illegible]